

فِي كُفْرٍ تَارِكِ التَّوْحِيدِ  
فِي كُفْرٍ تَارِكِ التَّوْحِيدِ



# عُقَيْدُ الْمُسْتَفِيدِ

## فِي كُفْرِ تَارِكِ التَّوْحِيدِ

لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الطَّلَيْمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
(١١١٥ - ١٢٠٦ هـ)

تحقيق ودراسة وتعليق  
د. محمد بن أحمد العصلاحي  
مدير مندوبية الدعوة والإرشاد بشول

تقديم وتعليق  
د. عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف  
الأسناد المشارك بجامعة الإمام قسم العقيدة

مكتبة بيت الحكمة  
ناشرون

© حمد بن أحمد بن شلبي العصلافي ١٤٣٠ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان

مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد / محمد بن عبد الوهاب بن سليمان ، حمد أحمد شلبي

العصلافي - جدة ١٤٣٠ هـ

ردمك: ٤-٣٧٩٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

١- الإلهاد والملاحدون ٢- الشرك بالله ٣- التوحيد أ. العصلافي ، حمد بن أحمد شلبي ب. العنوان

ديوي ٢٤٠ رقم الايداع ١٤٣١/٧٤٠٩

ردمك: ٤-٣٧٩٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ رقم الايداع ١٤٣١/٧٤٠٩

جميع الحقوق محفوظة الطبعة الثانية ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م

مكتبة الرشd - ناشرون

المملكة العربية السعودية - الرياض

الإدارة: مركز البستان - طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٤٨١٨

ص.ب. ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ - فاكس ٤٦٠٢٤٩٧



E-mail: info@rushd.com.sa

Website: www.rushd.com.sa

### فروع المكتبة داخل المملكة

- الرياض: المركز الرئيسي : الدائري الغربي ، بين مخرجي ٢٧ و ٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢
- الرياض: فرع طريق عثمان بن عفان، هاتف ٢٦٩٠٤٤٤ ٢٦٩٠٥٠٠
- فرع مكة المكرمة: شارع الطائف هاتف: ٥٥٨٥٤٠١ فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري هاتف: ٨٢٤٠٦٠٠ فاكس ٨٢٨٢٤٢٧
- فرع جدة : مقابل ميدان الطائفة هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم : بريدة - طريق المدينة هاتف ٢٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها: شارع الملك فيصل : هاتف ٢٣١٧٣٠٧ فاكس ٢٢٤٢٤٠٢
- فرع الدمام : شارع الخزان هاتف: ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع حائل هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦
- فرع الأحساء: هاتف ٥٨١٣٠٢٨ فاكس ٥٨١٣١١٥
- فرع تبوك هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٤٢٣٨٩٢٧
- فرع القاهرة : شارع ابراهيم أبو النجا - مدينة نصر: هاتف: ٢٢٧٢٨٩١١ - فاكس: ٢٢٧١٢٦٢٥

### مكاتبنا بالخارج

- القاهرة : مدينة نصر هاتف ٢٧٤٤٦٠٥ - موبايل: ١١٦٢٨٦١٧٠
- بيروت: بئر حسن موبايل: ٠٣/٥٥٤٣٥٣ - تليفاكس: ٥٠/٤٦٢٨٩٥

سيرة العلامة الرضوي

المحدث شرب العالمين، والصدوق بسنم عن خاتم الأنبياء  
والرسل عليه، نبيا محمد وعلو له وصحة أجميه وعبد :-  
فيا به دعوة الشيخ المحمد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - قد عمّ نفعها لبلاد  
والعباد، وظهرت خيراتها وبركاتنا في دمة الأمة ودينها ..  
وما زال أهل الإسلام والسنة يتداولون مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن  
عبد الوهاب بالتقوى والتعليم، والحفظ والتقرير، إذ حظيت  
مؤلفاته بالقبول والظهور والانتشار، مع كثرة شأنه معه  
شريفه بهذه الدعوة المباركة، وكاد لها .  
ومع هذا ادرتغاف والقبول لتلك المؤلفات، إلا أنه بعضنا يقتصر في المزيد من  
التحقيق والتعليق، ومنه في الرسالة « مفيد المستفيد في لفر تارك التوحيد .  
المسألة بـ  
وهي مسألة نافعة ومستينة، قرر فيها المؤلف - رحمه الله - تلفية المقيد الذي  
تلبس باللفظ بعد بلوغ الحجة وقيامها، والرد على من أنكروا تلفية المقيد مطلقاً،  
وحشد المؤلف أقوال المحققين من أهل العلم من المذاهب الأربعة ..  
وقدم الشيخ الفاضل د. حمدية أحمد العبداني جهداً مشكوراً، وأعد مجاً  
علمياً جيداً، إذ عرف بهذه الرسالة ومحتواها، وحققها وفقد نسخاً خطية متقدمة  
مع توثيق النقول وعزوها، وتخرجه أحاديثها، وضبط النص والتعليق عليه  
، فجزى الله الجاه خيراً، وبارك في جهده وسائر أمره .

الرياض

ولقد أحسن الباحث التدرج في تعليقه وتحقيقه ، وإبهامه في بعضها خلاف يسعه  
 الاعتقاد ، مثل ترجمه جوع سليمان بن عبد الوهاب وتوثيقه ، وكذا ترجمه جوع  
 الصفاني عن شيخ الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، فالمسألان محتملان ، فلا موجب  
 للجم والنقض ، والقولان في هاتيه المسألتيه أشبه بالذوق المتكافئة والبراعلم  
 وأما تعليقه الباحث بشأن رسالة « الأصول الثلاثة <sup>بوضعها الحالي</sup> » فهو محل تعقيب - في نظري -  
 ، إذ لا يصلح التشكيك في ثبوت هذه الرسالة للشيخ إمام ، فشرة هذه  
 الرسالة ، وظهور نسبتها للشيخ إمام ، واعتقاد العلماء وطلاب العلم بشرحها  
 وتدرجها ، والإزام العامة بحفظها ، كل ذلك كافٍ بالبرهان لثبوتها للشيخ محمد بن  
 عبد الوهاب ، لمسيما ولي سيما منه تشكك أو تردد من علماء غيره في ثبوت  
 هذه الرسالة وصدورها عنه الشيخ رحمه له .

وأما ما استشكله الباحث فيناضل في موضوعيه من هذه الرسالة ، أحدهما: ما نقله  
 المؤلف عمداً به تسمية - في اقتضاء العراض استقيم - في تلميزه ذبح لغير الشرائع  
 وأخر : ما نقله المؤلف عمداً به تسمية - في لوصية كبرى - بشأن تلميزه دعاء  
 غير الشرائع .. فاستشكل الباحث هذيه التعليل ، باعتبار أنه ذل مرة التلميز  
 المطلع وليس تلميزاً للمعني ..

ولعل جواب الإرتكاز أنه لم يرد عليه سليمان بن عبد الوهاب - غير ابتداء  
 تلميزه ذبح لغير الشرائع ، أو دعاء غير الشرائع عز وجل ، كما جاء مبسوطاً  
 في كتابه ، فضل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب ، ، إضافة إلى أنه

بسم الله الرحمن الرحيم

عبد العزيز بن محمد بن عامر آل عبد اللطيف

الطبع / / ١٤٤٠ هـ

الموافق / / ٢٠١٩ م

الرياض

التفسير المطلع متحقق في الأعيان بعد قيام الحجة وولوجها ، والشه أعلام .  
وأخيراً فإنه الرجوع إرسائاً مؤلفات الشيخ الإمام ليقفه المزيد من التعمير والتوضيح  
لمسائل هذه الرسالة ، فإنه مسائل التوحيد والشرك والتكفير تتكرر في أكثر مؤلفات  
الشيخ الإمام - رحمه الله - كما أنها مشهورة في تراث علماء الدعوة السلفية  
سبحانه «الهدى السنية» ، وهي مجموعة إرسائاً لمسائل النجدة ، ونحوها ، ففعل  
الباحث الكريم أنه يلجأ فيما يستقبل بإذن الله تعالى - تقديرات وتحريرات  
للشيخ الإمام في مسائل مؤلفاته ، وكذا علماء الدعوة مما يفتقر ما كانه محمداً في  
هذه الرسالة ، أو يوضح ما كانه مشكلاً .  
أحسن الله إلى أخينا الشيخ عبد العاصم ، وغفر الله للشيخ الإمام محمد بن  
عبد الوهاب ، ورفع درجته في المهديين وباللله التوفيق .


كتبه


عبد العزيز بن محمد آل عبد الوهاب

١٤٤٠ / ١٦٣٦ هـ استاذ مشارك بقسم العقيدة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية







الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:-

فإن دعوة الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمته الله قد عمّ نفعها البلاد والعباد، وظهرت خيراتها وبركاتها في دين الأمة ودنياها.. .

وما زال أهل الإسلام والسنة يتداولون مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب بالتعلم والتعليم، والحفظ والتقدير؛ إذ حظيت مؤلفاته بالقبول والظهور والانتشار، مع كثرة شائئه ممن شَرِقَ بهذه الدعوة المباركة، وكادَ لها.

ومع هذا الاحتفاء والقبول لتلك المؤلفات، إلا أن بعضها يفتقر إلى المزيد من التحقيق والتعليق، ومن ذلك الرسالة المسماة بـ«مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد»، وهي رسالة نافعة ومتمينة، قرر فيها المؤلف رحمته الله تكفير المعين الذي تلبس بالكفر بعد بلوغ الحجة وقيامها، والردّ على من أنكر تكفير المعين مطلقاً، وحشد المؤلف أقوال المحققين من أهل العلم من المذاهب الأربعة.. .

وقدّم الشيخ الفاضل د. حمد بن أحمد العصلاني جهداً مشكوراً، وأعدّ بحثاً علمياً جيداً؛ إذ عرّف بهذه الرسالة ومحتواها، وحقّقها وفق نسخ خطية متعددة، مع توثيق النقول

وعزوها، وتخرّيج أحاديثها، ضبط النصّ والتعليق عليه، فجزي الله الباحث خيراً، وبارك في جهده وسائر أمره.

ولقد أحسن الباحث الكريم في تعليقه وتحقيقه، وإن كان في بعضها خلاف يسعه الاجتهاد، مثل ترجيحه رجوع سليمان بن عبد الوهاب وتوبته، وكذا ترجيحه رجوع الصنعاني عن مدح الشيخ محمد بن عبد الوهاب، والمسألتان محتملتان، فلا موجب للجرم والقطع، والقولان في هاتين المسألتين أشبه بالأقوال المتكافئة والله أعلم.

وأما تعليق الباحث بشأن رسالة "الأصول الثلاثة" بوضعها الحالي فهو محل تعقيب - في نظري -، إذ لا يصلح التشكيك في ثبوت هذه الرسالة للشيخ الإمام، فشهرة هذه الرسالة، وظهور نسبتها للشيخ الإمام، واحتفاء العلماء وطلاب العلم بشرحها وتدريسها، وإلزام العامة بحفظها، كل ذلك كافٍ بالجزم بثبوتها للشيخ محمد بن عبد الوهاب، لا سيما وليس ثمة من شكك أو تردد من علماء الدعوة في ثبوت هذه الرسالة وصدورها عن الشيخ رحمته الله.

وأما ما استشكله الباحث الفاضل في موضعين من هذه الرسالة، أحدهما: ما نقله المؤلف عن ابن تيمية - في اقتضاء الصراط المستقيم - في تكفير من ذبح لغير الله تعالى والآخر: ما نقله المؤلف عن ابن تيمية - في الوصية الكبرى - بشأن تكفير من دعا غير الله تعالى .. فاستشكل الباحث هذين الثقيلين، باعتبار أن

ذلك من التكفير المطلق وليس تكفيراً للمعين . .

ولعل جواب الإشكال أن المردود عليه سليمان بن عبدالوهاب - ينكر ابتداءً تكفير من ذبح لغير الله تعالى، أو دعا غير الله عز وجل، كما جاء مبسوطاً في كتابه: "فصل الخطاب في الردّ على محمد بن عبدالوهاب"، إضافة إلى أن التكفير المطلق متحقق في الأعيان بعد قيام الحجة وبلوغها، والله أعلم.

وأخيراً فإن الرجوع إلى سائر مؤلفات الشيخ الإمام ليحقق المزيد من التحرير والتوضيح لمسائل هذه الرسالة، فإن مسائل التوحيد والشرك والتكفير تتكرر في أكثر مؤلفات الشيخ الإمام رحمته الله كما أنها مبثوثة في تراث علماء الدعوة السلفية بنجد في "الدرر السنية" و"مجموعة الرسائل والمسائل النجدية" ونحوها، فلعل الباحث الكريم أن يلحق - فيما يستقبل بإذن الله تعالى - تقارير وتحريرات للشيخ الإمام في سائر مؤلفاته، وكذا علماء الدعوة مما يفصل ما كان مجملاً في هذه الرسالة، أو يوضح ما كان مشكلاً.

أحسن الله إلى أخينا الشيخ حمد العصلاني، وغفر الله للشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب، ورفع درجته في المهديين وبالله التوفيق.

كتبه:

**عبدالعزیز بن محمد آل عبداللطيف.**

أستاذ مشارك بقسم العقيدة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



## مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله..

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَالَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٧]، ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد : فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

اعلم رحمننا الله وإياك أن من أعظم ما يوصى به هو ما وصى الله به عباده المرسلين حيث قال تعالى : ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ

يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴿١٢﴾ [الشورى: ١٣]، وما وصى به إمام الحنفاء بنيه كما حكى الله عنه فقال: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

والإسلام الحق الذي دعى له جميع المرسلين هو عبادة الله وحده لا شريك له، وترك عبادة ما سواه من الأنداد والأوثان كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقد اشتملت هذه الكلمة العظيمة على إبطال عبادة غير الله مطلقاً، وإثبات العبودية الحققة لله وحده.

وهذه هي العروة الوثقى التي أمرنا الله أن نستمسك بها فقال جل علاه: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦]، فلا إله إلا الله شهادة مركبة من أمرين هما: الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، ولا إيمان للعبد حتى يقول هذه الكلمة، فيعتقد معناها، ويعمل بمقتضاها، كما قرره علماء أهل السنة والجماعة.

وقد بذل أئمة الإسلام في بيان ذلك الشيء الكثير، ومنهم الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله فقد أبان حقيقة (لا إله إلا الله) في سائر كتبه التي نفع الله بها الخاص والعام، ومن أعظم مصنفاته التي حرر فيها مذهب أهل السنة والجماعة في مسألة تكفير المعين كتابه الفريد مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد.

وهذه المسألة خاض فيها كثيرٌ من الناس، فكانوا على طرائق شتى، فمنهم من غلا في تكفير الناس بالجهل والهوى فشابه الخوارج من حيث لا يدري، ومنهم من منع تكفير المعين جهلاً منه أو ورعاً فشابه المرجئة من حيث لا يدري، وكلاهما ليسا على طريقة السلف الصالح رحمهم الله، بل منهجهم - باختصار - أنهم يعتقدون أن باب التكفير حقٌ لله ورسوله ﷺ، فما كفره الله ورسوله ﷺ وجب تكفيره، ومن لم يكفره الله ورسوله وجب الكف عنه، وأن تكفير الأقوال والأعمال لا يلزم منه تكفير أصحابها إلا بتحقيق الشروط فيهم وإنتفاء الموانع عنهم<sup>(١)</sup>.

ولذا حذر الأئمة من الإفراط في التكفير والتفريط فيه، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب معين إلى تكفير، وتفسيق، ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية)<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام الشوكاني: (اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام، ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن

(١) يُنظر: درء التعارض ١/٢٤٢، الرد على البكري ٢٥٧، مجموع الفتاوى ٣/

٣٥٤. ١٢/٤٨٧. ٣٥/١٦٥، الدرر السنية ٨/٢٤٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٣/٢٢٩.



بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية عن طريق جماعة من الصحابة أن من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب: (وبالجملة فيجب على من نصح نفسه ألا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من الله، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه، واستحسان عقله، فإن إخراج رجل من الإسلام، أو إدخاله فيه من أعظم أمور الدين .. وقد استنزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة، فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع على كفره، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب والسنة مع الإجماع بأنه مسلم)<sup>(٢)</sup>.

وحيث أن الكتاب صغيرٌ في حجمه إلا أنه كبيرٌ في معناه وفحواه، فهو يقرر مذهب أهل السنة في مسألة تكفير المُعين، إلا أنني لم أجد من أهل العلم من خدم هذا الكتاب خدمةً تليق به، لا على التحقيق ولا الشرح المحرر إلا ما كان من جهود بعضهم - غفر الله لنا ولهم - مع وجود بعض الملاحظات والاستدراكات ستجدها أمامك في الدراسة إن شاء الله.

ولذا رغبت أن أقوم بتحقيقه التحقيق العلمي، ودراسته

(١) السيل الجرار ٤/٥٧٨.

(٢) الدرر السنية ٨/٢١٧.

الدراسة الوافية، والتعليق عليه موجزاً عند الحاجة، وأترك البقية لمشاغنا وأهل الفضل للشرح الموسع، أو الاستدراك، أو غير ذلك، وأسأل الله أن يتقبله مني، وأن ينفعني به في الدنيا والآخرة.

وكان عملي فيه على قسمين :

القسم الأول : وفيه أربعة فصول :

### الفصل الأول :

ترجمة المصنف رحمته الله (١)، وفيه ثلاثة مباحث :

◆ المبحث الأول : اسمه، نسبه، مولده، نشأته، صفاته وأخلاقه، وفاته.

◆ المبحث الثاني : عن حياته العلمية : طلبه للعلم، مكانته العلمية، رحلاته، شيوخه، تلاميذه، مؤلفاته.

◆ المبحث الثالث : عقيدته.

### الفصل الثاني :

عن كتاب مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد، وفيه مبحثان :

◆ المبحث الأول : التعريف بالكتاب، وفيه سبعة مطالب :

(١) حرصت أن أذكر ترجمة المصنف رحمته الله في الغالب من كتب ورسائل أئمة الدعوة ومؤرخيها حرفياً، لأن كلامهم أقوى، وهم أدرى بالشيخ من غيرهم، فقامت بالترتيب والجمع لكلامهم، وعزوته لهم.

- المطلب الأول : تسمية الكتاب.
- المطلب الثاني : موضوع الكتاب.
- المطلب الثالث : نسبه للمؤلف.
- المطلب الرابع : تاريخ تأليفه.
- المطلب الخامس : طبعات الكتاب.
- المطلب السادس : شروح الكتاب.
- المطلب السابع : مخطوطات الكتاب.
- ◆ المبحث الثاني : موارد المصنف في كتابه.

### الفصل الثالث :

عن الشيخ سليمان بن عبدالوهاب، وفيه مبحثان:

- ◆ المبحث الأول : اسمه، مولده، نشأته، توبته، وفاته.
- ◆ المبحث الثاني : مؤلفاته.

### الفصل الرابع :

دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب، وفيه مسألتان :

- ❖ المسألة الأولى: حقيقة تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة وضوابطه.
- ❖ المسألة الثانية: ما يترتب على تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة.

## القسم الثاني : تحقيق ودراسة الكتاب وفق المنهج التالي :

أولاً : جمع النسخ الخطية للكتاب ، ثم تحقيقها التحقيق العلمي المنهجي ، وقد منَّ الله عليَّ بتسع نسخ خطية ، فرأيت أن أعتمد على أجودها وأضبطها وأقدمها ، وهي نسخة الجامعة الإسلامية وقد جعلتها (الأم) ، ثم قارنتها بنسخة جامعة الملك سعود ، والتي نسخها إبراهيم الشايقي ، وربما أختار في بعض المواطن اليسيرة ممّا ورد في نسخة الملك سعود ، وذلك ليستقيم المعنى ، وينضبط النص ، وأشير إلى ذلك في الهامش .

ثانياً : التحقق من موارد المصنف رحمته الله بحيث أكمل ما نقص منها ، إمّا ليستقيم المعنى ، أو لزيادة الفائدة ، فإن كان السقط كلمةً أو جملةً أضفتها مع بيانها في الهامش ، وإن كان السقط كثيراً جعلت مكانه ثلاث نقاط ، وذلك لبيان أن هنا كلاماً حذفه المصنف رحمته الله لعدم حاجته له ، والله أعلم<sup>(١)</sup> .

ثالثاً : اكتب النص بالرسم الإملائي الحديث ، ولا أشير في

(١) ذكر الشيخ إسماعيل الأنصاري رحمته الله أن المصنف رحمته الله سلك مسلك الاختصار لكتب الأئمة ، مع أن الشيخ لم يذكر ذلك ، ولذا فقد رأيتُ أن المصنف رحمته الله اعتمد على نسخ فيها نقص أو زيادة ، وذلك لعدم وجود نسخ أخرى عنده ، ولربما توفر التحقيق العلمي لأغلب الرسائل كان بعد وفاة المصنف رحمته الله ، ولهذا اعتمدت بإرجاع كل نصٍ إلى موضعه كما أراده مؤلفه لا كما أراده المصنف رحمته الله ، وذلك لأسباب من أهمها : كثرت النقص أخلت بمقصد الأئمة المنقول عنهم النصوص التي أختارها المصنف رحمته الله ، ولذا فقد وجدت اختلافاً في عدة نصوص بين مراد الإمام صاحب النص ومراد المصنف رحمته الله ، وستظهر لك الأمثلة عند قراءتك التعليقات .

الحاشية إلى الفرق بين الرسم الإملائي القديم والحديث.

رابعاً : أثبت الفروق في الهامش، ما عدا الفروق المختصة بصيغ تعظيم الرب عز وجل، أو الصلاة على النبي ﷺ أو الترضي عن الصحابة رضي الله عنهم، ونحوها مثل اختلاف النسخ في : (قال الله) و(قال الله تعالى)، أو (رحمه الله) و(رحمه الله تعالى).

خامساً : أعزو الآيات مع ذكر سورها وأرقامها.

سادساً : اخرج الأحاديث من مصادرها وأسير في تخريجها على النحو التالي :

١- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بالعزو إليهما، مع ذكر روايات البخاري للحديث - قدر الاستطاعة - ذرية لطالب العلم في معرفة فقه البخاري، وكيف أخرج هذا الحديث في هذا الكتاب.

٢- وإذا لم يكن فيهما فإني أخرجه من مصادره الأصلية مع الإشارة إلى من صححه أو ضعفه من السابقين، والمعاصرين عند الحاجة.

سابعاً : اخرج الآثار الواردة في النص المحقق واعزوها إلى مصادرها مع ذكر حكم العلماء عليها إن وجدت ذلك.

ثامناً : أترجم للأعلام غير المشهورين المذكورين في النص المحقق.

تاسعاً : اعرف بالأماكن غير المشهورة في النص المحقق.

عاشراً : اعرف بالفرق والطوائف والأديان المذكورة في النص

المحقق.

الحادي عشر : اشرح غريب اللغة من خلال مصادر اللغة المعتمدة.

الثاني عشر : أقوم بعزو الأبيات إلى قائلها مع ضبطها بالشكل.

الثالث عشر : أعلق على النص المحقق بتعليقات علمية أخرى مع مراعاة التوسط وعدم الإطالة إلا عند الحاجة.

الرابع عشر : عمل فهرس علمية شاملة للكتاب.

ولا أنسى في الختام أن أشكر كل من وجهني لخدمة هذا الكتاب المبارك وهم فضيلة شيخي الدكتور/ عبدالعزيز بن محمد آل عبداللطيف، وشيخي الدكتور/ عبدالرحمن بن صالح المحمود، وفضيلة شيخي الدكتور/ عبدالله بن عمر الدميحي، الذين ما بخلوا عليّ بالتوجيه والإرشاد، وأسأل الله أن يبارك لهم في ذرياتهم، وأن يُعلي في الجنان درجاتهم.

وأخيراً فما كان من ذلك صواباً فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن، ونعوذ به أن نضل أو نُضل، أو نُزل أو نُزل، أو نجهد أو يُجهل علينا.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وتابعه وسلم.

كتبه الفقير إلى الله

حمد بن أحمد الصلياني

في ١٤٢٩/٢/١هـ بمدينة جدة



# الفصل الأول

ترجمة الإمام محمد بن عبدالوهاب

وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : اسمه، نسبه، مولده، نشأته، صفاته وأخلاقه، وفاته.
- المبحث الثاني : عن حياته العلمية : طلبه للعلم، مكانته العلمية، رحلاته، شيوخه، تلاميذه، مؤلفاته.
- المبحث الثالث : عقيدته.





## الفصل الأول

### المبحث الأول

اسمه :

قال ابن غنام : (هو محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي ابن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف التميمي)<sup>(١)</sup>

ونقل الشيخ عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ عن وثائق علماء الوهبة وثبوتهم في نسبه فقال : (هو محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف بن عمر بن معضاد بن ريس بن زاخر بن محمد بن علوي بن وهيب بن قاسم بن موسى بن مسعود بن عقبة بن سنيح ابن نهشل بن شداد بن زهير بن شهاب بن ربيعة بن أبي سود بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان)<sup>(٢)</sup>.

نسبه :

للشيخ غفر الله له ثلاث نسب كلها تُطلق عليه، وهي :

(١) تاريخ نجد (٨١).

(٢) في تحقيقه لكتاب عنوان المجد لابن بشر ١/١٨٠.

- ١- المشرفي : نسبة إلى جده مشرف بن عمر.
  - ٢- الوهبي : نسبة إلى جده وهيب بن قاسم.
  - ٣- التميمي : نسبة إلى تميم بن مر.
- مولده :**

قال ابن غنام : (ولد ﷺ سنة خمس عشرة بعد المائة والألف من الهجرة النبوية، في بلدة العيينة، من بلدان نجد)<sup>(١)</sup>.

**نشأته :**

قال ابن غنام : (تلقى في طفولته العلم في بلدته العيينة، فحفظ القرآن قبل بلوغه العاشرة من عمره)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن بشر : (نشأ في بلدة العيينة عند أبيه عبدالوهاب بن سليمان القاضي فيها زمن عبدالله بن محمد بن حمد بن عبدالله بن معمر المشهور)<sup>(٣)</sup>.

**صفاته :**

قال ابن غنام : (كان حادّ الفهم، وقادّ الذّهن، سريع الحفظ، فصيحاً فطيناً)<sup>(٤)</sup>.

(١) تاريخ نجد ٨١.

(٢) تاريخ نجد ٨١.

(٣) عنوان المجد ٢٧/١.

(٤) تاريخ نجد ٨١.

أسرته :

أما جده سليمان فقد كان من كبار علماء الحنابلة، بل انتهت إليه رئاسة الفقه في زمانه، قال فيه ابن بشر: (كان سليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقيه زمانه، متبحراً في علوم المذهب، وانتهت إليه الرياسة في العلم، وكان علماء نجد في زمانه يرجعون إليه في كل مشكلة من الفقه وغيره .. وصنف كتاباً في المناسك، وذكر لي أنه شرح (الإقناع) فلما عَلِمَ أن منصوراً البهوتي شرحه أتلّف سليمان شرحه<sup>(١)</sup>، وتوفي سنة ١٠٧٩هـ<sup>(٢)</sup>، في بلدة العيينة<sup>(٣)</sup>.

وأما والده عبدالوهاب فقد كان عالماً من علماء الحنابلة، وقاضياً في بلدة العيينة، ثم قاضياً في بلدة حريملاء<sup>(٤)</sup>.

وقد عُزل بعد موت عبدالله بن معمر من القضاء فقال ابن بشر: (فتولى في البلد بعده ابن ابنه محمد بن حمد الملقب خرفاش، فوقع بينه وبين عبدالوهاب منازعة، فعزله عن القضاء)<sup>(٥)</sup>.

أما والدته فهي بنت محمد بن عزاز المشرفي الوهبي التيمي<sup>(٦)</sup>.

(١) عنوان المجد / ١ / ٦٢.

(٢) عنوان المجد / ١ / ٦٢.

(٣) علماء نجد خلال ستة قرون / ١ / ٣١٢.

(٤) تاريخ نجد ٨١-٨٢.

(٥) عنوان المجد / ١ / ٣٠.

(٦) علماء نجد خلال ستة قرون للبسام / ١ / ٢٦.

وأما أخيه سليمان فكان من العلماء الذين اشتهروا بالفقه الحنبلي، بل تولى القضاء ببلدة حريملاء كما قاله ابن غنام<sup>(١)</sup>.

وأما زواجه فقد تزوجه والده وهو ابن اثنتي عشرة سنة بُعيد بلوغه في حريملاء، وتزوج كذلك في العيينة بالجوهرة بنت عبدالله ابن معمر<sup>(٢)</sup>.

### أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر:

قال ابن غنام: (وكان في أثناء مقامه في البصرة يُنكر ما يرى ويسمع من الشرك والبدع، ويحث على طريق الهدى والاستقامة، وينشر أعلام التوحيد، ويُعلن أن الدعوة كلها لله، يكفر من صرف شيئاً منها إلى سواه، وإذا ذَكَرَ أَحَدٌ بمجلسه شارات الطواغيت والصالحين الذين كانوا يعبدونهم مع الله، نهاه عن ذلك وزجره، وتبين له الصواب)<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً عنه بعد وفاة أبيه سنة ١١٥٣هـ: (فأعلن دعوته، واشتد في إنكاره مظاهر الشرك والبدع، وجدّ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبذل النصيح للخاص والعام، ونشر دين الإسلام، وجدّد سنة محمد ﷺ، ولم يخش في الحق لومة لائم، وحذّر الناس، والعلماء منهم خاصة، تحقق وعيد الله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا

(١) تاريخ نجد ٨٣.

(٢) تاريخ نجد ٨٤.

(٣) تاريخ نجد ٨٢.

بَيِّنَتُهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أَوْلَتِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ ﴿١٥٩﴾ [البقرة: ١٥٩] (١).

وقال أيضاً: (وكان بعض الناس يستغربون منه ذلك، ويعجبون لما يُظهر لهم من شدة إنكاره لعبادة الصالحين والأولياء والتوسل بهم عند قبورهم، ومشاهدتهم، وكانوا يقولون: إن كان ما يقوله هذا الإنسان حقاً فالناس ليسوا على شيء) (٢).

وقال أيضاً: (ولمّا عرض - أي الشيخ محمد - على عثمان دعوته أتبعه وناصره، وألزم الخاصة والعامة أن يمثلوا أمره، وكان في العيينة وما حولها كثيرٌ من القباب والمساجد والمشاهد المبنية على قبور الصحابة والأولياء، والأشجار التي يعظمونها.. فخرج الشيخ محمد بن عبدالوهاب، ومعه عثمان بن معمر وكثيرٌ من جماعتهم إلى تلك الأماكن بالمعاول، فقطعوا الأشجار، وهدموا المشاهد والقبور، وعدّلوها على السُّنة، وكان الشيخ هو الذي هدم قبة زيد بن الخطاب بيده، وكذلك قطع شجرة الذيب مع بعض أصحابه) (٣).

وقال أيضاً في وصف بيعة الإمام محمد بن سعود للشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمهما الله تعالى: (فبسط الأمير محمد وبائع الشيخ على دّين الله ورسوله، والجهاد في سبيله، وإقامة

(١) تاريخ نجد ٨٣.

(٢) تاريخ نجد ٨٣.

(٣) تاريخ نجد ٨٤.

شرائع الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>(١)</sup>.

**مكانته وهيبته بين الناس :**

قال ابن غنام: (وقد بقي الشيخ بيده الحل والعقد، والأخذ والإعطاء، والتقديم والتأخير، ولا يركب جيش ولا يصدر رأي من محمد ابن سعود ولا من ابنه عبدالعزيز إلا عن قوله و رأيه)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (ولكن عبدالعزيز لم يكن يقطع أمراً دونه، ولا ينفذه إلا بإذنه)<sup>(٣)</sup>.

قال ابن غنام: (وفي هذه السنة أمر الشيخ العلامة محي السنة الإمام محمد بن عبدالوهاب المسلمين أن يبايعوا سعوداً على الإمارة بعد أبيه، فنهض إليه الناس كافة، وبايعه أهل التوحيد والإيمان جميعاً، وتعاقدوا على التزام الطاعة فوصل الله تعالى بذلك حبل المسلمين، وجمع على الاتفاق والمحبة شملهم، وأجارهم من الشقاق والاختلاف)<sup>(٤)</sup>.

قال ابن بشر: (وأخبرني شيخنا القاضي عثمان بن منصور الناصري قال: اخبرني رجل في مجموعة البصرة بأن أولاد ذلك العالم الذي قرأ عليه الشيخ محمد، هم أحسن أهل بلدهم بالصلاح ومعرفة التوحيد، وهذا - والله أعلم - ببركة اجتماع

(١) تاريخ نجد ٨٧.

(٢) تاريخ نجد ٨٧.

(٣) تاريخ نجد ٨٩ - ٩٠.

(٤) تاريخ نجد ١٧٠.

الشيخ بوالدهم<sup>(١)</sup>.

### إقامته للحدود الشرعية :

قال ابن غنام: (ولم يزل الشيخ رحمته الله مقيماً في العينة يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويُعلّم الناس دينهم، ويُزيل ما قدر عليه من البدع، ويُقيم الحدود، ويأمر الوالي بإقامتها، حتى جاءته امرأة من أهل العينة زنت، فأقرت على نفسها بالزنا، وتكرر ذلك منها أربعاً، فأعرض الشيخ عنها، ثم أقرت وعادت إلى الإقرار مراراً، فسأل عن عقلها، فأخبر بتمامه وصحته، فأمهّلها أياماً، رجاء أن ترجع عن الإقرار إلى الإنكار، فلم تزل مستمرة على إقرارها بذلك، فأقرت أربع مرات في أيام متواليات، فأمر الشيخ رحمته الله الوالي بوجعها لأنها محصنة .. فلما ماتت أمر الشيخ أن يغسلوها وأن تُكفّن ويُصلى عليها)<sup>(٢)</sup>.

### عبادته وأخلاقه :

قال ابن غنام: (وكان رحمته الله يحيي غالب الليل قائماً، يصلي ويتهجّد ويقرأ القرآن، وكان من دأبه التأنّي و التثبّت في تنفيذ الأحكام، لا يميله الهوى عن الشرع، ولا تصدّه عداوة عن الحق، بل يحكم بما ترجح له وجه الصواب فيه، فإن وجد نصاً في كتاب الله أو سنة نبيه صلى الله عليه وآله التزمه ولم يعدل عنه... ومع ما أفاض الله على بيت المال من الأموال التي كانت تجبى، فقد كان

(١) عنوان المجد ٢٩/١.

(٢) تاريخ نجد ٨٦.



رَضِيَ اللهُ عَنْهُ زاهداً متعففاً، لا يأكل من ذلك المال إلا بالمعروف، وكان سمحاً جواداً لا يردُّ سائلاً... (١).

وقال أيضاً: (وفي هذه السنة قدم أهل (منيخ) وأهل (الزلفي) على الشيخ محمد بن عبدالوهاب والأمير عبدالعزيز في (الدرعية) لأداء الإسلام وتجديد العهد، ووفد معهم سليمان بن عبدالوهاب - أخو الشيخ - فأقام في الدرعية، ولاقاه الشيخ بالقبول والإكرام، وأحسن إليه، ووسع عليه قوته ومعاشه، وكان هذا شأن الشيخ مع كل من يفد عليه، فكان ذلك سبباً لإنقاذ سليمان وصدق إيمانه وتوبته) (٢).

وقال كذلك: (وكان دائماً يتضرع إلى الله الذي خصه بهذا الفضل أن يشرح للحق صدور قومه، وأن يكفيه بحوله وقوته شروهم، ويصرف عنه أذاهم، وكان يسير معهم دائماً بسيرة الصفح، ويشملهم بالعفو، ولم يكن أحب إليه من أن يأتيه أحدهم بالمعذرة فيبادره بالمغفرة، ولم يعامل أحداً بالإساءة بعد أن غلب وظهر، ولو مكنتهم الله منه لقطعوا أوصاله، وأوقعوا به أقبح المثلة والنكال، ولقد كان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يعلم ذلك، ولكنه لم ينتصر لنفسه بعد التمكن والظهور حين جاءوا وافدين عليه، منقادين قسراً أو طوعاً إليه، بل أخذته الرحمة بهم، فأعرض عما أتوه بحقه، وكأنه لم يصدر عليه منهم شيء، وأبدى لهم البشاشة والملاطفة، ومنحهم


(١) تاريخ نجد ١٠٢.

(٢) تاريخ نجد ١٤٥.

برّه ومعروفه وإكرامه ...<sup>(١)</sup>.

**وفاته :**

قال ابن غنّام: (وقد اختاره الله تعالى إلى جواره في يوم الاثنين آخر شهر شوال سنة ست بعد المائتين والألف، وله من العمر نحو اثنين وتسعين عاماً، فرحمه الله رحمةً واسعة، وأدخله جناته، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، كفاء ما أحيا من شرع الله، وجدد من سنة رسوله عليه أفضل الصلاة والسلام)<sup>(٢)</sup>.



(١) تاريخ نجد ٩٠-١٤٥-٨٩.

(٢) تاريخ نجد (٩٠).

## المبحث الثاني

### طلبه للعلم :

قال ابن غنام: (فحفظ القرآن قبل بلوغه العاشرة من عمره)<sup>(١)</sup>.  
وقال أيضاً: (وقرأ عليه - أي والده - في الفقه على مذهب الإمام أحمد، وكان رحمته الله على صغر سنه كثير المطالعة في كتب التفسير والحديث وكلام العلماء في أصل الإسلام)<sup>(٢)</sup>.

ثم انطلق رحمته الله في الرحلة العلمية إلى مكة ثم المدينة ثم الشام، قال ابن غنام: (فحج وقصد مدينة الرسول صلوات الله عليه وأقام فيها شهرين، ثم رجع بعد أن أدى الزيارة .. ثم خرج من المدينة إلى نجد، وقصد البصرة في طريقه إلى الشام، وفي البصرة سمع الحديث والفقه من جماعة كثيرين، وقرأ بها النحو وأتقنه، وكتب الكثير من اللغة والحديث)<sup>(٣)</sup>.

### شيوخه :

- ١- والده الشيخ عبدالوهاب بن سليمان التيمي.
- ٢- عمه الشيخ إبراهيم بن سليمان التيمي.
- ٣- الشيخ المحدث محمد حياة السندي.

(١) تاريخ نجد ٨١.

(٢) تاريخ نجد ٨٢.

(٣) تاريخ نجد ٨٢.

- ٤- الشيخ الفرضي عبد الله بن إبراهيم بن سيف الشمري.  
 ٥- الشيخ إبراهيم بن عبدالله بن سيف الشمري.  
 ٦- الشيخ محمد المجموعي، وغيرهم.

تلاميذه:

تتلمذ على الشيخ نخبة من طلبة العلم النجباء، الذين أصبحوا علماء، نصرروا الدعوة، وبيّنوا الشريعة، منهم: أبناؤه عبدالله، وحسين، وعلي، وإبراهيم، وحفيده عبدالرحمن بن حسن، وحمد ابن ناصر بن معمر، وحسين بن غنام، وعبدالعزيز الحصين، وعبدالعزيز بن سويلم، وأحمد بن سويلم، وسعيد بن حجي، وعبدالرحمن بن خميس، ومحمد بن سلطان العوسجي، وحمد بن راشد العريني، وغيرهم كثير.

مؤلفاته:

كتب رحمته الكثير من المصنفات الصغير منها والكبير في التوحيد والفقه والحديث والتفسير وغيرها.

وقد رأيتُ ذكر أهم مصنفاته في العقيدة، وذلك لكثرة مصنفاته رحمته: (كتاب التوحيد، كتاب الأصول الثلاثة<sup>(١)</sup>)، كشف الشبهات،

(١) هذا الكتاب مع شهرته الكبيرة، وأصوله العظيمة، وكثرة شراحه وحفاظه إلا أنه ظهر لي. والله أعلم. أنه ليس من مؤلفات الإمام رحمته بهذه الصورة الحالية، وذلك لأمرين:

- ١- لم أجد هذا الكتاب مخطوطاً بيد الإمام رحمته، وإنما نسخ بيد النساخ.  
 ٢- لم أجد أحداً من تلاميذ الإمام رحمته نسبه إليه.

القواعد الأربع، مسائل الجاهلية، فضل الإسلام، نواقض الإسلام، أصول الإيمان، ستة مواضع من السيرة النبوية، الرد على الرافضة، مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد).

**هديه في تعليم الناس :**

أولاً : التآني و التثبت : قال ابن غنام : (وكان ﷺ يحيي غالب الليل قائماً، يصلي ويتهدج، ويقرأ القرآن، وكان من دأبه التآني والتثبت في تنفيذ الأحكام)<sup>(١)</sup>.

ثانياً : العفو و الصفح : قال ابن غنام : (ووفد معهم سليمان بن عبد الوهاب فأقام في الدرعية، ولاقاه الشيخ بالقبول والإكرام، وأحسن إليه ووسع قوته ومعاشه، وكان هذا شأن الشيخ مع كل من يفد عليه)<sup>(٢)</sup>.

٣- عدم تطابق الرسائل الموجودة في الكتاب لا من ناحية المعنى ولا من ناحية الأسلوب.

٤- وجود هذه الرسائل الخمس بتمامها في تاريخ نجد لابن غنام، والدرر السنية لابن قاسم. والذي ترجح ليّ بعد زمن من البحث أنه خمس رسائل صغيرة. متفرقة جُمعت بعد وفاة الإمام ﷺ وأطلق عليها هذا الاسم نسبةً لأكبر رسائله الموجودة فيه، وهي (المسائل الأربع، المسائل الثلاث، الحنيفية، الأصول الثلاثة، الطاغوت وأنواعه)، فيعتبر أنه من مصنفاته في أجزاءه لا في ترتيبه، وأشبه الكُتب له في معناه كتاب (الواجبات المتحتمات المعرفة على كل مسلم ومسلمة) لشيخنا عبدالله بن إبراهيم بن عثمان القرعاوي غفر الله لنا وله.

(١) تاريخ نجد ١٠٢.

(٢) تاريخ نجد ١٧٠.

ثالثاً : التدرج في الدعوة إلى الله : قال عبدالرحمن بن حسن :  
 (كما جرى لشيخنا محمد بن عبدالوهاب رحمته في ابتداء دعوته ،  
 فإنه إذا سمعهم يدعون زيد بن الخطاب ، قال : الله خيرٌ من زيد ،  
 تمريناً لهم على نفي الشرك ، بليغ الكلام ، نظراً إلى المصلحة ،  
 وعدم النفرة)<sup>(١)</sup> .

رابعاً : التزام الكتاب والسنة : قال إسحاق بن عبدالرحمن :  
 (شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب لا يكفر أحداً بهذا الجنس -  
 أي بهواه - ولا من هذا النوع - أي بمسائل الاجتهاد - وإنما  
 يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز ، وجاءت به السنة الصحيحة ،  
 وأجمعت على تكفيره الأمة)<sup>(٢)</sup> .



(١) الدرر السنية ٢/٢١١ .

(٢) حكم تكفير المعين ١٨ .

### المبحث الثالث

#### عقيدته: (١)

الشيخ محمد ﷺ سلفي المعتقد، ولا أظن أحداً يطعن في اعتقاده إلا من كان جاهلاً به، أو حاسداً له، سواء ممن عاصره أو بعده، وإنما وقع الإشكال عند كثيرٍ من الناس في مسألتي (التكفير والقتال قولاً وعملاً) عند الشيخ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

(١) كتب في عقيدة الشيخ محمد ﷺ الكثير من أهل العلم، ومن أشهرهم الدكتور صالح بن عبدالله العبود في كتابه (عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية)، والدكتور عبدالعزيز بن محمد آل عبداللطيف في كتابه (دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب)، والدكتور أحمد بن عبدالكريم نجيب في كتابه (فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب)، فمن أراد الاستزادة فليراجعها، فإنها من أجود ما كُتب في ذلك، والله أعلم.

(٢) ولرد تلك الشبهة أرجو من كل قارئ منصف الرجوع إلى ما كتبه أئمة الدعوة النجدية في ذلك، مثل (تاريخ نجد لابن غنّام) و (أصل الإسلام وقاعدته لعبدالرحمن بن حسن) و (المورد العذب الزلال في كشف شبه أهل الضلال لعبدالرحمن بن حسن) و (مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام لعبداللطيف بن عبدالرحمن) و (الإتحاف في الرد على الصحاف لعبداللطيف بن عبدالرحمن) و (تبرئة الشيخين الإمامين من تزوير أهل الكذب والمين لسليمان بن سحمان) و (كشف الشبهتين لسليمان بن سحمان) و (العدر بالجهل لعبدالله أبابطين) و (تكفير المعين لإسحاق بن عبدالرحمن) وغيرها.

وأريد في هذا المبحث أن أقسمه إلى قسمين :

الأول : معتقد الشيخ رحمته الله في أبواب العقيدة.

الثاني : معتقد الشيخ رحمته الله في مسألة تكفير المعين.

فأولاً : الشيخ رحمته الله يسير على منهج السلف الصالح في أبواب الاعتقاد عامة، وهو يصرح بذلك، ويكتب للخاص والعام أنه على منهج السلف الصالح في العقيدة، وأنه ليس بمبتدع فيما جاء به، ولذلك هو ينقل عنهم ما قرروه في كتبهم، ويوافقهم عليه، ومنها قوله رحمته الله : (عقيدتي وديني الذي أدين الله به، مذهب أهل السنة والجماعة، الذي عليه أئمة المسلمين)<sup>(١)</sup>.

وهاك يا أخي معتقد الشيخ رحمته الله بإيجاز كما كتبه بقلمه<sup>(٢)</sup>، فقال : (أشهد الله، ومن حضرني من الملائكة، وأشهدكم أي أعتمد ما اعتقدته الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، والإيمان بالقدر خيره وشره.

ومن الإيمان بالله الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، بل أعتقد أن الله

(١) الرسائل الشخصية ١٥٠/٥.

(٢) وتسمى رسالة إلى أهل القصيم، وهي مقتبسة من العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، وقد شرحها واعتنى بها فضيلة شيخنا العلامة الشيخ صالح الفوزان غفر الله له في مجلد متوسط، وشرحه جدير بالمطالعة والمدارسة.



سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، فلا أنفي عنه ما وصف به نفسه، ولا أحرف الكلم عن مواضع، ولا ألد في أسمائه وآياته وأكيف، ولا أمثل صفاته تعالى بصفات خلقه، لأنه تعالى لا سمي له، ولا كفو له، ولا ند له، ولا يقاس بخلقه، فإنه سبحانه أعلم بنفسه وبغيره، وأصدق قيلاً، وأحسن حديثاً، فنزه نفسه عمّا وصفه به المخالفون من أهل التكيف والتمثيل، وعمّا نفاه عنه النافون من أهل التحريف والتعطيل فقال: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨٢﴾﴾ [الصفات: ١٨٠-١٨٢].

والفرقة الناجية وسط في باب أفعاله تعالى بين القدرية والجبرية، وهم في باب وعيد الله وسط بين المرجئة والوعيدية، وهم وسط في باب الإيمان والدين بين الحرورية والمعتزلة وبين المرجئة والجهمية، وهم وسط في باب أصحاب رسول الله ﷺ بين الروافض والخوارج.

وأعتقد أن القرآن كلام الله، مُنزل غير مخلوق، منه بدا وإليه يعود، وأنه تكلم به حقيقة، وأنزله على عبده ورسوله وأمينه على وحيه وسفيره بينه وبين عباده نبينا محمد ﷺ، وأؤمن بأن الله فعال لما يُريد، ولا يكون شيء إلا بإرادته، ولا يخرج شيء عن مشيئته، وليس شيء في العالم يخرج عن تقديره، ولا يصدر إلا عن تدبيره، ولا محيد لأحد عن القدر المحدود، ولا يتجاوز ما خط له في اللوح المسطور.

وأعتقد الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت، فأؤمن بفتنة القبر ونعيمه، وبإعادة الأرواح إلى الأجساد، فيقوم الناس لرب العالمين حفاةً عُراةً عُرلاً، تدنو منهم الشمس، وتُنصب الموازين، وتوزن بها أعمال العباد، فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون، ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون، وتُنشر الدواوين، فأخذ كتابه بيمينه، وأخذ كتابه بشماله.

وأؤمن بحوض نبينا محمد ﷺ بعروة القيامة، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، آتيته عدد نجوم السماء، من شرب منه شربة لم يضمأ بعدها أبداً.

وأؤمن بأن الصراط منصوب على شفير جهنم يمر به الناس على قدر أعمالهم.

وأؤمن بشفاعة النبي ﷺ، وأنه أول شافع وأول مشفع، ولا ينكر شفاعة النبي ﷺ إلا أهل البدع والضلال، ولكنها لا تكون إلا من بعد الإذن والرضا كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨] وقال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦] وهو لا يرضى إلا التوحيد، ولا يأذن إلا لأهله، وأما المشركون فليس لهم من الشفاعة نصيب كما قال تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

وأؤمن بأن الجنة والنار مخلوقتان، وأنهما اليوم موجودتان،  
وأنهما لا يفنيان، وأن المؤمنين يرون ربهم بأبصارهم يوم القيامة،  
كما يرون القمر ليلة البدر لا يضمامون في رؤيته.

وأؤمن بأن نبينا محمداً ﷺ خاتم النبيين والمرسلين، ولا  
يصح إيمان عبد حتى يؤمن برسالته، ويشهد بنبوته، وأن أفضل  
أمته أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين، ثم  
علي المرتضى، ثم بقية العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل الشجرة  
أهل بيعة الرضوان، ثم سائر الصحابة رضي الله عنهم.

وأتولى أصحاب رسول الله ﷺ، وأذكر محاسنهم، وأترضى  
عنهم، وأستغفر لهم، وأكف عن مساوئهم، وأسكت عما شجر  
بينهم، وأعتقد فضلهم عملاً بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ  
بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا  
تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر:  
١٠]، وأترضى عن أمهات المؤمنين الطاهرات من كل سوء.

وأقرّ بكرامات الأولياء وما لهم من المكاشفات إلا أنهم لا  
يستحقون من حق الله تعالى شيئاً، ولا يطلب منهم ما لا يقدر عليه  
إلا الله.

ولا أشهد لأحد من المسلمين بجنة ولا نار إلا من شهد له  
رسول الله ﷺ، ولكني أرجو للمحسن، وأخاف على المسيء،  
ولا أكفر أحداً من المسلمين بذنب، ولا أخرج من دائرة  
الإسلام.

وأرى الجهاد ماضياً مع كل إمام برأ كان أو فاجراً، وصلاة الجماعة خلفهم جائزة، والجهاد ماض منذ بعث الله محمداً ﷺ إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة الدجال، لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل.

وأرى وجوب السمع والطاعة لأئمة المسلمين برهم وفاجرهم ما لم يأمروا بمعصية الله، ومن ولي الخلافة واجتمع عليه الناس، ورضوا به، وغلبهم بسيفه حتى صار خليفة وجبت طاعته، وحرم الخروج عليه.

وأرى هجر أهل البدع، ومنايذتهم حتى يتوبوا، وأحكم عليهم بالظاهر، وأكل سرائرهم إلى الله، وأعتقد أن كل محدثة بدعة. وأعتقد أن الإيمان قولٌ باللسان، وعملٌ بالأركان، واعتقاد بالجنان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهو بضع وسبعون شعبة، أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق.

وأرى وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ما توجهه الشريعة المحمدية المطهرة.

فهذه عقيدةٌ وجيزةٌ حررتها وأنا مشتغل البال، لتطلعوا على ما عندي، والله على ما نقول وكيل «(١)».

وثانياً : يعتقد الشيخ رحمته الله في مسألة تكفير المعين<sup>(١)</sup> بما يلي :

(١) أن تكفير المُعين حقُّ إذا تلبس صاحبه بالمكفرات بعد إقامة الحجة الرسالية عليه<sup>(٢)</sup>، يقول رحمته الله : (على أن الذي نعتقده

(١) من أبرز من كتب في هذه المسألة عند الشيخ رحمته الله هم : العلامة الشيخ عبدالرحمن بن حسن في رسالته (مسألة تكفير المعين) كما في الدرر السنية ٨١/١١، وابنه الشيخ إسحاق بن عبدالرحمن في كتابه (تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة)، والشيخ أبو العلاء بن راشد الراشد في كتابه (ضوابط تكفير المعين عند شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبدالوهاب) بتقديم شيخنا العلامة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، والشيخ أحمد بن جزاع الرضيما في كتابه (منهج الإمام محمد بن عبدالوهاب في مسألة التكفير) بتقديم الشيخ الدكتور ناصر بن عبدالكريم العقل.

(٢) ينه الشيخ رحمته الله هنا إلى الفرق بين إقامة الحجة وفهمها، ويقول: (وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حُجَّة الله هو القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحُجَّة ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]، وقيام الحجة وبلوغها نوع، وفهمهم إياها نوعٌ آخر وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوعٌ آخر، فإن أشكل عليكم ذلك فانظروا قوله رحمته الله في الخوارج: "أينما لقيتموهم فاقتلوهم" وقوله "شر قتلى تحت أدير السماء" مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم ومع إجماع الناس أن الذي أخرجهم من الدين هو التشدد والغلو والاجتهاد، وهم يظنون أنهم مطيعون لله، وقد بلغتهم الحجة، ولكن لم يفهموها، وكذلك إجماع السلف على تكفير ناس من غلاة القدرية وغيرهم، مع كثرة علمهم، وشدة عبادتهم، مع كونهم يظنون أنهم يحسنون صنعا، ولم يتوقف أحدٌ من السلف في تكفيرهم لأجل أنهم لم يفهموا) كما في الدرر السنية ١٥٩/٧-١٦٠.

وندين الله به ونرجوا أن يثبتنا عليه: أنه لو غلط هو - أي ابن تيمية - أو أجل منه في هذه المسألة، وهي مسألة المسلم إذا أشرك بالله بعد بلوغ الحجة، أو المسلم الذي يفضل هذا على الموحدين، أو يزعم أنه على حق، أو غير ذلك من الكفر الصريح الظاهر الذي بينه الله ورسوله، وبينه علماء الأمة، أنا نؤمن بما جاءنا عن الله وعن رسوله من تكفيره، ولو غلط من غلط، فكيف والحمد لله ونحن لا نعلم عن واحد من العلماء خلافاً في هذه المسألة<sup>(١)</sup>.

وقد راسل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أحد تلاميذه لما أشكل عليه تكفير المعين بقوله: (فأول ما أنصحك به أنك تفكر: هل هذا الشرك الذي عندكم هو الشرك الذي ظهر نبيك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ينهى عنه أهل مكة، أو شرك أهل مكة نوع آخر أغلظ منه، أم هذا أغلظ؟ فإذا أحكمت المسألة، وعرفت أن غالب من عندكم سمع الآيات، وسمع كلام أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين، وأقر به، وقال: أشهد أن هذا هو الحق، ونعرفه قبل ابن عبد الوهاب، ثم بعد ذلك يصرح بمسبة ما شهد أنه الحق، ويصرح بحسن الشرك واتباعه وعدم البراءة من أهله؛ فتفكر: هل هذه المسألة إلا مسألة الردة الصريحة التي ذكرها أهل العلم في الردة؟! ... وإن كنت تزعم أن الإنسان إذا أظهر الإسلام؛ لا يكفر إذا أظهر عبادة الأوثان، وزعم أنها الدين، وأظهر سب دين الأنبياء، وسماه دين أهل العارض، وأفتى

(١) مجموع المؤلفات (رسالة مفيد المستفيد) ١/٩٠.

بقتل من أخلص لله الدين وإحراقه وحل ماله؛ فهذه مسألتك، وقد قررتها، وذكرت أن من زمن النبي ﷺ إلى يومنا هذا لم يقتلوا أحدا ولم يكفروه من أهل الملة، . . . واذكر ما صح عن رسول الله ﷺ أنه أشخص رجلاً معه الراية إلى من تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله، فأبي هذين أعظم تزوج امرأة الأب أو سب دين الأنبياء بعد معرفته؟!، واذكر أنه همّ بغزو بني المصطلق لما قيل: إنهم منعوا الزكاة، حتى كذب الله من نقل ذلك، واذكر قوله في أعبد هذه الأمة وأشدهم اجتهادا "لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد، أينما لقيتموهم؛ فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة"، واذكر قتال الصديق وأصحابه مانعي الزكاة، وسبي ذراريهم، وغنيمة أموالهم، واذكر إجماع الصحابة على قتل أهل مسجد الكوفة وكفرهم وردتهم لما قالوا كلمة في تقرير نبوة مسيلمة، ولكن الصحابة اختلفوا في قبول توبتهم لما تابوا، والمسألة في "صحيح البخاري" وشرحه في الكفالة، واذكر إجماع الصحابة لما استفتاهم عمر على أن من زعم أن الخمر تحل للخواص مستدلا بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] مع كونه من أهل بدر، وأجمع الصحابة على كفر من اعتقد في علي مثل اعتقاد هؤلاء في عبدالقادر وردتهم وقتلهم، فأحرقهم علي بن أبي طالب ﷺ وهم أحياء، فخالفه ابن عباس في الإحراق وقال: يقتلون بالسيف، مع كونهم من أهل

القرن الأول، أخذوا العلم عن الصحابة<sup>(١)</sup>.

(٢) التفريق في تكفير المُعين بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية، يقول ﷺ : (وصرَّح ﷺ - أي ابن تيمية - أن كلامه أيضاً في غير المسألة الظاهرة، فقال في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منهم الردة عن الإسلام كثيراً، قال: "وإذا كان في المقالات الخفية، فقد يُقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين المسلمين، بل اليهود والنصارى والمشركون يعلمون أن محمداً ﷺ بُعث بها، وكفَّر من خالفها، مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحدٍ سوى الله من الملائكة والنبيين وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين، ومثل تحريم الفواحش والرِّبا والخمر والميسر، ونحو ذلك، ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مُرتدين)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً : (إن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يُكفر حتى يعرف، وأما أصول الدين التي أوضحها الله في كتابه فإن حجة الله هي القرآن، فمن بلغه فقد

(١) مجموع المؤلفات (الرسائل الشخصية) ٢١٦ - ٢٢٤.

(٢) مفيد المستفيد ٥٤.



بلغته الحجة (١).

وقال أيضاً : (إن الشخص المعين إذا قال ما يوجب الكفر، فإنه لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يُعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله، ولا تجعل هذه الكلمة عكازة تدفع بها في نحر من كفر البلدة الممتعة عن توحيد العبادة والصفات، بعد بلوغ الحجة ووضح المحجة) (٢).



(١) مجموع المؤلفات ١١/٣.

(٢) الدرر السنية ٨/٢٢٤.

## الفصل الثاني

□ المبحث الأول : التعريف بالكتاب، وفيه سبعة مطالب :

● المطلب الأول : تسمية الكتاب.

● المطلب الثاني : موضوع الكتاب.

● المطلب الثالث : نسبه للمؤلف.

● المطلب الرابع : تاريخ تأليفه.

● المطلب الخامس : طبعات الكتاب.

● المطلب السادس : شروح الكتاب.

● المطلب السابع : مخطوطات الكتاب.

□ المبحث الثامن : موارد المؤلف في الكتاب.



## الفصل الثاني

### المبحث الأول

عن كتاب (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد)

وفيه سبعة مطالب:

□ **المطلب الأول: تسمية الكتاب:**

الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله لم يكن يعتني كثيراً بأسماء كتبه، بل نادراً ما يُسمى كتاباً من كتبه، ولذلك اختلف في مسمى هذا الكتاب إلى ثلاث مسميات، وهي:

الأول: (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) وهذا عليه غالب المخطوطات، وبه سماه الشيخ إبراهيم بن محمد بن عبد الوهاب رحمته الله<sup>(١)</sup>.

الثاني: (إفادة المستفيد في كفر تارك التوحيد) وهذا ذكره الشيخ سليمان بن سحمان رحمته الله<sup>(٢)</sup>، والشيخ إسحاق بن عبدالرحمن رحمته الله<sup>(٣)</sup>.

(١) مفيد المستفيد ضمن عقيدة الموحدين ٥٧.

(٢) كشف الشبهتين ٩٦.

(٣) حكم تكفير المعين ضمن عقيدة الموحدين ١٧٠.

الثالث : (شرح حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه) وهو على طرة المخطوطة التي نسخها عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن عبدالوهاب رحمته الله<sup>(١)</sup>، وذكره الشيخ إسحاق ابن عبدالرحمن رحمته الله كذلك<sup>(٢)</sup>.

والذي يظهر - والله أعلم - أن مسمى الكتاب هو (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) لأن غالب المخطوطات متفقة على ذلك، ولأن الشيخ إبراهيم بن محمد بن عبدالوهاب رحمته الله سماه بذلك وهو ابن المصنف، وأعلم الناس بكتب أبيه رحمته الله.

#### □ المطلب الثاني: موضوع الكتاب :

الكتاب يتحدث عن مسألة تكفير المُعين، وقد حشد الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمته الله الأدلة من القرآن والسنة وكلام العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، بل وذكر الإمام رحمته الله بعض الناس الذين كُفروا بأعيانهم مثل فخر الدين الرازي وأبي معشر وثابت بن قُرة والجعد بن درهم.

وهذا الكتاب يعتبر مُكَملاً لكتابه (كشف الشبهات) الذي تكلم فيه عن حقيقة لا إله إلا الله وأنها قولٌ وعمل، وأنها لا تنفع صاحبها إذا قام به ما يُناقضها، وكما أن الإمام رحمته الله ذكر في الكشف طوائفاً كُفروا بأعيانهم مثل بني حنيفة والسبئية والعبيدية وغيرهم، وهنا ذكر أفراداً كُفروا بأعيانهم، والله أعلم.

(١) مكتبة الملك فهد الوطنية رقم (٣٠٧/٨٦)، ورقم (٥٩١/٨٦)، ورقم (٨٦/٨٦)

(٢٦٩).

(٢) حكم تكفير المعين ضمن عقيدة الموحدين ١٧٨.

□ **المطلب الثالث : نسبته للمؤلف :**

الكتاب مشهورٌ نسبته للإمام محمد بن عبدالوهاب رحمته الله ولا أعرف أحداً من أهل العلم قدح في نسبته إليه، ويدل على ذلك أمور منها :

١- ما هو مَصْرَحٌ ومكتوب على طرة مخطوطاته المنتشرة في المصادر العلمية.

٢- تَصْرِيحُ العلماء الذين نقلوا منه، ومنهم :

الشيخ سليمان بن عبدالله رحمته الله : (قال شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمته الله : واعلم رحمك الله أن كلام السلف في معادة أهل البدع والضلالة في ضلالة لا تُخرج عن الملة. انتهى كلامه)<sup>(١)</sup>.

والشيخ سليمان بن سحمان رحمته الله : (وذكر الشيخ - أي محمد ابن عبدالوهاب - كلاماً طويلاً في هذا المعنى في إفادة المستفيد)<sup>(٢)</sup>.

وقال كذلك : (وفي إفادة المستفيد للشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمته الله في تكفير المعين ما يكفي طالب الحق والهدى)<sup>(٣)</sup>.

(١) أوثق عرى الإيمان ٢٦ وهو بلفظه في مفيد المستفيد.

(٢) كشف الشبهتين ٨١.

(٣) كشف الشبهتين ٩٦.

والشيخ إسحاق بن عبدالرحمن رحمته الله: (ولا نقول إلا ما قال مشايخنا الشيخ محمد في إفادة المستفيد وحفيده في رده على العراقي وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم ومما هو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام...)<sup>(١)</sup>

والشيخ محمد بن إبراهيم: (وإمام الدعوة ألف مؤلفاً في مسألة تكفير المعين وهو المسمى (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) بين ووضح أنه لا مناص من تكفير المعين بشروطه الشرعية)<sup>(٢)</sup>.

#### □ المطلب الرابع: تاريخ تأليف الكتاب:

ذكر ابن غنّام في تاريخه سنة ١١٦٥ و ١١٦٦ هـ أن الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمته الله ألف كتابه بعد أن نقض العهد معه أهل حريملاء برئاسة أخيه الشيخ سليمان، حيث تألبوا على من فيها من أهل التوحيد فحاربوهم، وعزلوا بالقوة والي البلدة الأمير محمد ابن عبدالله بن مبارك، فخرج منها بأهله وأولاده ومن معه من أهل الدين، ثم قُتل الأمير ومن معه.

فلما فعل ذلك أهل حريملاء خافوا أشد الخوف فقاموا بتسوير البناء حول البلدة، وتألّب أهل الدرعية معهم وطلبوا مناصرتهم على الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمته الله ومن معه، وراسلهم الشيخ سليمان بكتاب يبين فيه ضلال أخيه الإمام محمد ويلصق به بعض

(١) حكم تكفير المعين ضمن عقيدة الموحدين ١٧٠.

(٢) مجموع الفتاوى ١/٥٢.

الشبهات التي توجب التنفير منه، فارتاب أهل العيينة في ذلك، واختلط على بعض أهل العلم فيهم مسائل التكفير والقتال، وما أثاره الشيخ سليمان عليهم من شبهات، فقام الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله بيئاً لهم ما قرره الكتاب والسنة وأقوال أئمة السلف من الحنابلة كشيخ الإسلام وابن القيم في هذه المسائل، لعل الله أن يهديهم ويشرح صدورهم للحق.

#### □ المطلب الخامس: طبعات الكتاب :

الكتاب لم يعتني به العلماء كثيراً كمثل كتاب التوحيد وكشف الشبهات والأصول الثلاثة من ناحية طباعته التي تليق به، ومن أشهر من اعتنى بطباعته هما :

١- الشيخ علي بن حمد الصالحي رحمته الله وقد طبعت قديماً واندثرت، فقام الشيخ عبدالله بن سعدي العبدلي رحمته الله بإضافتها في كتابه (عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين) وطبع بدار الطرفين بالطائف، بتقديم سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمته الله.

٢- الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري رحمته الله حيث حقق الكتاب على أربع نسخ خطية، وهي (نسخة عبدالعزيز بن ناصر بن رشيد، ونسخة سالم بن علي، ونسخة محمد بن عبداللطيف، ونسخة عبدالرحمن الحصين) مقارنة بالمطبوع في تاريخ نجد لابن غنّام، وقد قام الشيخ رحمته الله بجهدٍ مباركٍ في تحقيق النص.



وأجمل الملاحظات على تحقيقه في بعض الأمور، وهي :  
 أولاً : إن الخلاف في النسخ التي اعتمد عليها قليل، ولذلك  
 هو يرجع إلى تاريخ نجد لابن غنام كثيراً.

ثانياً : أنه لم يذكر للقارئ وصفاً للمخطوطات من حيث تاريخ  
 نسخها، ولا عدد ألواحها، ولا مقاس ألواحها، ولا نوع خطها.

ثالثاً : أنه سار على طريقة إخراج النص كما يريد المؤلف  
 دون الالتفات إلى عزو الآيات والأحاديث والآثار، أو التعريف  
 بالبلدان والأعلام والفرق والطوائف، أو الشرح للغامض من اللغة  
 من مظانه، وهكذا.

وقد طبعت الرسالة في المطابع الأهلية بإشراف جامعة الإمام  
 محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وتقديم معالي الشيخ عبدالله  
 ابن عبدالمحسن التركي.

#### □ المطلب السادس : شروح الكتاب :

الحقيقة أن هذا الكتاب مع أنه فريد في بابه، عجيب في  
 ترتيبه، والذي يعتبر من عجائب مصنفات الإمام ﷺ، والذي  
 يوضح منهجه في مسألة تكفير المعين، وهي معتركة مع خصومه،  
 فلم يعتني به أهل العلم كما اعتنوا بكتبه الأخرى، من حيث شرحه  
 أو حتى الحاشية عليه بما يفك عباراته، بل والأعجب أن خصومه  
 لم يتعرضوا له بالنقد كما تعرضوا لكتاب التوحيد وكشف  
 الشبهات!!.

وقد نال سبق شرحه محرراً - فيما أعلم - الشيخ مدحت الفراج، في كتابه (فتح العلي الحميد في شرح كتاب مفيد المستفيد)، ولا أعرف غيره مطبوعاً، وقد شرحه بعض العلماء في دروسهم، ولكنها لم تحرر، فالله أعلم بحالها.

وأما الشيخ مدحت الفراج فقد سلك في شرحه لهذا الكتاب الشرح الموضوعي، وهو أنه يجمع كل مبحث فيشرحه إجمالاً، ولا يتعرض لجزئيات النصوص، ولذلك فاتته أشياء لم يشرحها، وأسهب في أشياء لا حاجة فيها، بل نقل رسالة لشيخ الإسلام ابن تيمية كاملة ضمن شرحه، وهي بعيدة عن صلب الموضوع، وتطرق لمسألة الولاء والبراء وحديث حاطب بن أبي بلتعة بما ليس في موطنه، والله أعلم.

#### □ المطلب السابع : مخطوطات الكتاب :

لهذا الكتاب المبارك نُسخٌ عديدهٌ حصلتُ بفضل الله عز وجل على تسع منها، وهي :

الأولى : نسخة الجامعة الإسلامية، ورقمها (٣٨٢٧)، وهي بخط نسخ حسن، وعددها (١٦) لوحة، وناسخها سعد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز بن عيد، وتاريخ نسخها ١٣١٤هـ، وهي التي جعلتها (الأم)، ورمزت لها بـ (س).

الثانية : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٢٣٢٥)، وهي بخط نسخ حسن، وعددها (١٥) لوحة، وناسخها إبراهيم بن عبدالله الشايقي، وتاريخ نسخها ١٣٢٨هـ، وبعض كلماتها

بالحمرة، والتي اخترتها للمقابلة مع (الأم) لجودة خطها، ولكمالها، ورمزت لها بـ (م).

الثالثة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٢٢٥٤)، وهي بخط نسخ ردي، وعددها (١٠) لوحات، وناسخها علي بن محمد ابن علي بن الإمام محمد بن عبدالوهاب، وتاريخ نسخها ١٢٦٧هـ، وهي ناقصة بمقدار أربع ألواح متفرقة، وإن كانت أقدم إلا أن رداءة نسخها، وكثرة النقص فيها جعلني استبعدها.

الرابعة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (١٧٨٣)، وهي بخط نسخ جيد، وعددها (٦) لوحات، وناسخها غير معروف، وتاريخ نسخها غير معروف، وهي ناقصة من آخرها، وبها آثار رطوبة، وبعض كلماتها بالحمرة.

الخامسة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (١٧٨٤)، وهي بخط نسخ جيد، وعددها (١٨) لوحة، وناسخها غير معروف، وتاريخ نسخها غير معروف، وهي ناقصة من آخرها، وبها آثار رطوبة.


السادسة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٣٩٨٠)، وهي بخط نسخ حسن، وعددها (٢١) لوحة، وناسخها إبراهيم الهوريني، وتاريخ نسخها ١٣٤٠هـ، وأوراقها منفرطة، وبعض كلماتها بالحمرة.

السابعة : نسخة جامعة الملك سعود، ورقمها (٢٣٥٧)، وهي بخط نسخ ردي، وعددها (١٦) لوحة، وناسخها غير معروف،

وتاريخ نسخها ١٣٢٦هـ، وبعض كلماتها بالحمرة.

الثامنة : نسخة مكتبة الملك فهد الوطنية، ورقمها (٨٦/٣٦٢)، وهي بخط نسخ حسن، وعددها (١٥) لوحة، وناسخها سالم بن علي، وتاريخ نسخها ١٣١٤هـ، وبعض كلماتها بالحمرة.

التاسعة : نسخة مكتبة الملك فهد الوطنية، ورقمها (٨٦/٣٦١)، وهي بخط نسخ حسن، وعددها (١٦) لوحة، وناسخها عبدالرحمن بن محمد بن برّاك، وتاريخ نسخها ١٣٣٤هـ، وبعض كلماتها بالحمرة.



## المبحث الثاني


### موارد المؤلف في الكتاب

المطالع والمتفحص لهذا الكتاب يدرك علمية المصنف رحمته الله، وسعة اطلاعه على بعض المصنفات المندثرة في نجد حينئذٍ، وقد رجع المصنف رحمته الله إلى مصادر وموارد عظيمة في تصنيفه لهذا الكتاب، ومن أهمها:

- ١- صحيح الإمام البخاري، ونقل منه بعض الأحاديث أشرت لها في مواضعها.
- ٢- صحيح الإمام مسلم، ونقل منه بعض الأحاديث أشرت لها في مواضعها.
- ٣- سنن الإمام الترمذي، ونقل منه بعض الأحاديث أشرت لها في مواضعها.
- ٤- اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، ونقل منه مسألة سدّ ذرائع الشرك في الكلام على قوله تعالى ﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [النحل: ١١٥]، وأصنام العرب في الجاهلية.
- ٥- رسالة الرد على المتكلمين لابن تيمية، وهي ضمن مجموع الفتاوى، ونقل منها مسألة حال أئمة المتكلمين، ومسألة سبب شرك العالم.
- ٦- الرسالة السنّية وتسمى (الوصية الكبرى) لابن تيمية، وهي

ضمن مجموع الفتاوى، ونقل منها مسألة أسباب المروق من الإسلام.

- ٧- رسالة ابن تيمية لإخوانه وهو مسجون.
- ٨- رسالة ابن تيمية في أكل الحشيشة.
- ٩- مدارج السالكين لابن القيم، ونقل منه مسألة الشرك وأنواعه.
- ١٠- إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان لابن القيم، ونقل منه مسألة إنكار تعظيم القبور.
- ١١- ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب، ونقل منه قول ابن عقيل في تعظيم الله للإنسان.
- ١٢- الإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي، ونقل منه مسألة تكفير ابن تيمية لمن دعا علي بن أبي طالب عليه السلام.
- ١٣- النهر الفائق لابن نجيم الحنفي، ونقل منه مسألة تعلق العوام بالأولياء وحكمه.
- ١٤- شرح الأربعين النووية لابن حجر الهيتمي، ونقل منه مسألة دعاء غير الله.
- ١٥- منظومة الإمام الصنعاني في مدح الدعوة النجدية.
- ١٦- كتاب البدع للإمام ابن وضاح، ونقل منه أحاديث وآثار في ذم البدعة وخطرها على المسلم.
- ١٧- وغير ذلك.



## الفصل الثالث

ترجمة الشيخ سليمان بن عبدالوهاب

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: اسمه، مولده، نشأته، توبته، وفاته.
- المبحث الثاني: مؤلفاته.





## الفصل الثالث

### المبحث الأول

**اسمه :**

هو الشيخ الفقيه القاضي سليمان بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرف التميمي.

**مولده :**

ولد رحمته الله في العيينة قبل عام ١١١٥هـ بسنوات معدودة لم يحددها المؤرخون، فهو شقيق الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله الأكبر، وقد أثبت المؤرخون أن ولادة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله كانت في العيينة عام ١١١٥هـ، ومع ذلك نشأ جميعاً على طاعة الله، وحفظ القرآن، ومدارسة الفقه على أبيهم الشيخ عبد الوهاب بن سليمان رحمته الله، الذي كان عالم العيينة وقاضياً.

وقد رأيتُ أن المؤرخون اختلفوا فيمن هو الأكبر بينهما، بين متوقف، وقائل بأن الأكبر سليمان، ولذا فقد تحصل لي بفضل الله وحده أن الأكبر هو الشيخ سليمان، وذلك للأمور التالية :

١- أن تسمية (سليمان) على جده (سليمان بن علي) فقيه الحنابلة في زمانه، وهذه عادة مشتهرة عن أهالي نجد وغيرهم أن يُسمى الابن البكر بسم الجد.

٢- أن الذي تولى قضاء العيينة بعد الشيخ (عبد الوهاب بن سليمان) هو ابنه (سليمان)، مع أن الشيخان (سليمان ومحمد) كلاهما من فقهاء الحنابلة.

٣- أن العداوة التي صدرت من الشيخ (سليمان) لأخيه كانت بسبب غيرته لظهور أخيه بسم الإمام المجتهد، الذي يدعو الناس إلى التوحيد وكان غيره جاهلٌ به، ولذا تأثر الشيخ (سليمان) كما تأثر غيره بهذه النظرية فألبوه العداة، مع أن الإمام محمد ﷺ كان يتلطفهم جميعاً في الخطاب والأسلوب، ويدعو لهم بالخير والفهم السديد، ولكن لمكانة الشيخ (سليمان) بالنسبة لأخيه أنه الأكبر سناً والقاضي جعلته لا يتقبل ما يدعو إليه من التوحيد بسبب الشبهات والشهوات التي علقت في نفسه.

ومما يُثبت أسباب الغيرة عند الشيخ (سليمان) ما يلي:

قال ابن غنام: (روى أخوه سليمان أن أباهما كان يتوسّم فيه خيراً كثيراً).

ويتعجب من فهمه وإدراكه مع صغر سنّه.

ويقول: إنه استفاد من ولده محمد فوائد من الأحكام.

وكتب والده إلى بعض إخوانه رسالة نوّه فيها بشأن ابنه محمد.

وأثنى عليه وعلى حفظه وإتقانه ..

زوجه وهو ابن اثني عشرة سنة بُعيد بلوغه<sup>(١)</sup>.

**نشأته :**

نشأ الشيخ سليمان رحمته الله في كنف أبيه، يتعلم منه العلم والأدب والزهد والقضاء، حتى قدمت سنة ١١٣٩هـ حيث انتقل والده الشيخ عبدالوهاب بن سليمان رحمته الله قاضي (العينة) - زمناً طويلاً - إلى بلدة (حريملاء) والتي تقلد فيها والده القضاء مرةً أخرى.

فأقام الشيخ عبدالوهاب بن سليمان رحمته الله في (حريملاء) بأولاده (سليمان ومحمد) قاضياً فيها حتى سنة ١١٥٣هـ حيث توفي الشيخ عبدالوهاب فيها.

وفي هذه السنة تولى القضاء في (حريملاء) بعد الشيخ عبدالوهاب بن سليمان رحمته الله ابنه (سليمان)، وفيها أعلن الشيخ محمد رحمته الله دعوته للتوحيد ونبذ الشرك والخرافة.

قال ابن غنام : (فأقام الشيخ محمد في حريملاء مع أبيه يقرأ عليه سنين، إلى أن توفي أبوه سنة ١١٥٣هـ فأعلن دعوته، وأشدت في إنكاره مظاهر الشرك والبدع، وجد في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبذل النصح للخاص والعام ..)<sup>(٢)</sup>

وهنا دب الخلاف على الشيخ (محمد)، وتكاثر الرعاع

(١) تاريخ نجد ٨١-٨٢.

(٢) تاريخ نجد ٨٣.

والهمج والعبيد عليه حتى خرج من (حريملاء) إلى (العيننة) بلدة الأولى، تاركاً أخاه قاضياً في (حريملاء)، وفيها كتب الشيخ (سليمان) الرسالة المشهورة لأهالي (العيننة) التي يشكك فيها بدعوة أخيه الشيخ (محمد)، والتي كانت سبباً في كتابة (مفيد) المستفيد في كفر تارك التوحيد).

قال ابن غنام: (وفي شوال من هذه السنة ١١٥٦هـ ارتد أهل حريملاء وكان قاضياً سليمان بن عبدالوهاب، أخا الشيخ محمد ابن عبدالوهاب، وكان الشيخ حين علم أن أخاه يسعى في الفتنة ويُلقي على الناس الشبهات، قد أرسل إليه كتاباً ينصحه فيها ويؤنّبهُ على ما كان يصنع، ويحذّره العاقبة، فأرسل له أنه لن يقيم في حريملاء يوماً واحداً إن ظهر من أهلها ارتداد).

ولكنه لم يلبث أن كشف عن غدره ومكره، وحسده لأخيه، وغيرته منه، فنقض العهد<sup>(١)</sup>

وبدأ الشيخ (محمد) يدعو إلى التوحيد في (العيننة) بمناصرة واليها يومئذ عثمان بن حمد بن معمر، حتى ظهر أمره وتابعه الكثير من الناس، وحصل له من التوفيق والقبول ما نصر به الشريعة، وقمع به البدعة.

وفي سنة ١١٥٨ تقريباً أمر عثمان بن معمر الشيخ محمد ﷺ بالخروج من (العيننة) بعدما خاف على نفسه وإمارته من بعض

(١) تاريخ نجد ١٠٦.

رؤساء القبائل المجاورة، وهنا خرج الشيخ إلى (الدرعية) وتقابل مع أميرها يومئذ الأمير محمد بن سعود رحمته الله فتبايعا على التوحيد والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال ابن غنام : (فبسط الأمير محمد وبايع الشيخ على دين الله ورسوله، والجهاد في سبيله، وإقامة شرائع الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)<sup>(١)</sup>.

وفي سنة ١١٦٣هـ قُتل الأمير عثمان بن معمر بعد مكره وغدره للشيخ محمد رحمته الله، وعُين مكانه في منتصف رجب الأمير مشاري ابن معمر.

وفي سنة ١١٦٧هـ دخل التوحيد بلدة (حريملاء) وكثر أهله، فخاف الشيخ (سليمان) منهم على نفسه فهرب ماشياً على قدميه إلى (سدير) واستوطن (المجمعة) معزولاً مطروداً.

وفي سنة ١١٩٠هـ ندم الشيخ (سليمان) على ما فعل من قبل، فقدم إلى (الدرعية) مُبايعاً على نصره الدين والطاعة، ثم أقام في (الدرعية) عند أخيه الشيخ محمد حتى توفي رحمته الله.

**توبته :**

اختلف العلماء والمؤرخون في توبة الشيخ (سليمان) رحمته الله ورجوعه للحق على قولين :

الأول : أنه تاب وصدق في إيمانه، ورجع عن أقواله

السابقة، ومات وهو على حالة رضية، ونصر هذا القول طائفة كبيرة من العلماء والمؤرخين، ومنهم :

- ١- الشيخ حسين بن غنام<sup>(١)</sup>
- ٢- الشيخ عثمان بن بشر<sup>(٢)</sup>
- ٣- الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن<sup>(٣)</sup>
- ٤- الشيخ سليمان بن سحمان<sup>(٤)</sup>
- ٥- الشيخ عبدالرحمن بن عبداللطيف<sup>(٥)</sup>
- ٦- الشيخ صالح العثيمين<sup>(٦)</sup>
- ٧- الشيخ عبدالعزيز بن باز<sup>(٧)</sup>
- ٨- الشيخ محمد السكاكر<sup>(٨)</sup>

وغيرهم كثير، يراجع في ذلك رسالة (سليمان بن عبدالوهاب الشيخ المفترى عليه) للدكتور محمد بن سعد الشويعر حفظه الله .

(١) تاريخ نجد ١٤٥.

(٢) عنوان المجد ١/٢١٣.

(٣) مصباح الظلام ١٠٤.

(٤) الضياء الشارق ٧٥.

(٥) في تعليقه على عنوان المجد في نفس الموضوع.

(٦) تسهيل السابلة ٢٤.

(٧) في تعليقه على كتاب (الشيخ محمد بن عبدالوهاب) للشيخ أحمد بن حجر .٩٥.

(٨) الإمام محمد بن عبد الوهاب ومنهجه في الدعوة ١٢٦.

الثاني : أنه لم يتب ممّا فعل، وأصر على عداوته، ومات على ذلك، ونصر هذا القول بعض العلماء، ومنهم :

١- الشيخ عبدالله البسام<sup>(١)</sup>

٢- الشيخ عبدالعزيز آل عبداللطيف<sup>(٢)</sup>

والذي يظهر ليّ - والله أعلم - بصدق توبة الشيخ (سليمان) لأمر، منها :

أولاً : أن أقدم من أثبت صدق توبته هو الشيخ حسين بن غنام، وهو من تلاميذ الشيخ الخاصين، ومؤرخ للدعوة بتفاصيلها ومشاهدها لمن بعده عن أشياء يقيناً أنه حضرها أو سمع عنها بمن يثق فيهم، وقد قال : (وفي هذه السنة - أي ١١٩٠ هـ - قدم أهل (منيخ) وأهل (الزلفي) على الشيخ محمد بن عبدالوهاب والأمير عبدالعزيز في (الدرعية) لأداء الإسلام وتجديد العهد، ووفد معهم سليمان بن عبدالوهاب - أخو الشيخ - فأقام في الدرعية، ولاقاه الشيخ بالقبول والإكرام، وأحسن إليه، ووسع عليه قوته ومعاشه، وكان هذا شأن الشيخ مع كل من يفد عليه، فكان ذلك سبباً لإنقاذ سليمان وصدق إيمانه وتوبته، وإقراره على نفسه بما تقدّم منه، فوفى بما عاهد، فلم يوافه الموت إلا وهو في حالة رضية<sup>(٣)</sup> .

ثانياً : ما ذكره الشيخ عثمان بن بشر، وهو من مؤرخي الدعوة

(١) علماء نجد ١/٣٠٥.

(٢) دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب ٤١.

(٣) تاريخ نجد ١٤٥.



كذلك الثقات حينما ذكره في وفاة الشيخ حمد بن معمر رضي الله عنه حيث قال: (أخذ العلم عن عدة مشايخ أعلام، أجلمهم الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وأخوه سليمان بن عبد الوهاب ..) <sup>(١)</sup>.

ثالثاً: الرسالة التي أرسلها الشيخ (سليمان) إلى حمد التويجري وأحمد ومحمد أبناء عثمان بن شبانه، والتي نقلها الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بنصها <sup>(٢)</sup> مُقرأ لها، فقال: (من سليمان ابن عبد الوهاب إلى الإخوان: حمد بن محمد التويجري وأحمد ومحمد ابنا عثمان بن شبانه).

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد: فأحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، وأذكركم ما من الله به علينا وعليكم من معرفة دينه، ومعرفة ما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم من عنده، وبصّرنا به من العمى، وأنقذنا من الضلالة، وأذكركم بعد أن جيتونا في الدرعية من معرفتكم الحق على وجهه، وابتهاجكم به، وثنائكم على الله الذي أنقذكم وهذا دأبكم في سائر مجالسكم عندنا، وكل من جاءنا بحمد الله يشني عليكم، والحمد لله على ذلك، وكتبت لكم بعد ذلك كتابين غير هذا أذكركم وأحضكم، ولكن يا إخواني معلومكم ما جرى منا من مخالفة الحق، واتباعاً سبل الشيطان، ومجاهدتنا في الصد عن اتباع سبل الهدى.

والآن معلومكم لم يبقى من أعمارنا إلا اليسير والأيام

(١) عنوان المجد ١/٢٦٣.

(٢) مصباح الظلام ٦١.

معدودة، والأنفاس محسوبة، والمأمول منا أن نقوم لله ونفعل مع الهدى أكثر مما فعلنا مع الضلال، وأن يكون ذلك لله وحده لا شريك له، لا لما سواه، لعل الله يمحو عنا سيئات ما مضى سيئات ما بقي.

ومعلومكم عظم الجهاد في سبيل الله، وما يكفر من الذنوب، وأن الجهاد باليد واللسان والقلب والمال، وتفهمون أجر من هدى الله به رجلاً واحداً.

والمطلوب منكم أكثر مما تفعلون الآن، وأن تقوموا لله قيام صدق، وأن تبينوا للناس الحق على وجهه، وأن تصرحوا لهم تصريحاً بيناً بما كنتم عليه أولاً من الغي والضلال.

فيا إخواني الله الله، فالأمر أعظم من ذلك فلو خرجنا نجار إلى الله في الفلوات وعدنا الناس من السفهاء والمجانين في ذلك لما كان ذلك بكثير منا.

وأنتم رؤساء الدين والدنيا في مكانكم أعز من الشيوخ، والعوام كلهم تبع لكم، فاحمدوا الله على ذلك ولا تعتلوا بشيء من الموانع.

وتفهمون أن الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر لا بُد أن يرى ما يكره، ولكن أرشدكم في ذلك إلى الصبر، كما حكى عن العبد الصالح لقمان في وصيته لابنه، فلا أحق من أن تحبوا الله وتبغضوا الله، وتوالوا الله وتعادوا الله.

وترى يعرض في هذا أمور شيطانية، وهي أن من الناس من

ينتسب لهذا الدين وربما يلقي الشيطان لكم أن هذا ما هو بصادق، وأن له ملحظ دنيوي، وهذا أمر ما يطلع عليه إلا الله، فإذا أظهر أحد الخير فاقبلوا منه ووالوه، فإذا ظهر من أحد شر وإدبار عن الدين فعادوه واکرهوه، ولو أحب حبيب.

وجامع الأمر في هذا: أن الله خلقنا لعبادته وحده لا شريك له، ومن رحمته بعث لنا رسولاً يأمرنا بما خلقنا له، ويبين لنا طريقه، وأعظم ما نهانا عنه الشرك بالله وعداوة أهله، وأمرنا بتبيين الحق وتبيين الباطل. فمن التزم ما جاء به الرسل فهو أخوك ولو أبغض بغيض، ومن نكب عن الصراط المستقيم فهو عدوك ولو هو ولدك أو أخوك.

وهذا شيء أذكركموه مع أني بحمد الله أعلم أنكم تعلمون ما ذكرت لكم، ومع هذا فلا عذر لكم عن التبيين الكامل الذي لم يبق معه لبس، وان تذاكروا دائماً في مجالسكم ما جرى منا ومنكم أولاً، وأن تقوموا مع الحق أكثر من قيامكم مع الباطل فلا أحق من ذلك ولا لكم عذر، لأن اليوم الدين والدنيا والله الحمد مجتمعة في ذلك فتذاكروا ما كنتم فيه أولاً في أمور الدنيا من الخوف والأذى واعتلاء الظلمة والفسقة عليكم، ثم رفع الله ذلك كله بالدين وجعلكم السادة والقادة، وذلك من آثار دعوة شيخ الإسلام وعلم الهداة الأعلام... والشيخ وعياله وعيالنا طيبين والله الحمد، ويسلمون عليكم، وسلموا لنا على من يعز عليكم والسلام، وصلى الله على محمد وآله وصحبه، اللهم اغفر لكاتبتها ولوالديه ولذريته ولمن نظر فيه فدعا له بالمغفرة وللمسلمين

وللمسلمات أجمعين).

وفاته :

توفي الشيخ (سليمان) رحمته الله ودفن بالدرعية في شهر رجب من عام ١٢٠٨هـ، بعدما رغب في تعليم الناس دينهم، والزهد في مناصب الدنيا ومتاعها، فغفر الله له وأسكنه فسيح جناته<sup>(١)</sup>.



(١) عنوان المجد لابن بشر ١/١٨٣، علماء نجد لابن بسام ٢/٣٥٦.

## المبحث الثاني

### مؤلفاته :

الشيخ (سليمان) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من فقهاء الحنابلة، الذين أخذوه من أهله، فقد كان جده (سليمان) ووالده (عبدالوهاب) وعمه (إبراهيم) وغيرهم من أسرته من العلماء البارزين، والعباد المجتهدين، ولكن التأليف المحرر ككتب المذهب لم يحظى بها الشيخ (سليمان) كثيراً، ولذا لم يُنقل عنه من المؤلفات شيئاً إلا رسائل بسيطة أرسلها لبعض إخوانه، وفيها خلاف في نسبتها إليه، ولكن هي ما ثبت أو بقي من تراث الشيخ (سليمان) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهي:

أولاً: (فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبدالوهاب)<sup>(١)</sup> وقد أرسلها الشيخ (سليمان) إلى الشيخ (حسن بن عيدان قاضي حريملاء) وقد أثبتها ابن حميد<sup>(٢)</sup>، وإسماعيل باشا البغدادي<sup>(٣)</sup>،

(١) وللشيعي الرافضي محمد بن عبدالنبي النيسابوري كتاب قريب من عنوانه أسماه (فصل الخطاب في نقض مقالة ابن عبدالوهاب) توفي في النجف سنة ١٢٤١هـ (هدية العارفين ١٣٦/٢، وإيضاح المكنون ١٩١/٢)، وللصوفي أحمد بن علي البصري الشهير بالقباني كتاب مثله كذلك أسماه (فصل الخطاب في رد ضلالات ابن عبدالوهاب) (إيضاح المكنون ١٩٠/٢).

(٢) السحب الوايلة على ضرائح الحنابلة ٦٧٩/٢.

(٣) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ١٩٠/٢.

وعمر كحالة<sup>(١)</sup>، والشيخ عبدالعزيز آل عبداللطيف<sup>(٢)</sup>، وغيرهم. والكتاب أسماه بذلك مؤلفه الشيخ (سليمان) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كما ذكره ابن حميد عنه، ولكن الكتاب لم يُطبع بهذا الاسم، بل طُبع بسم (الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية).

قال الشيخ عبدالعزيز آل عبداللطيف : (ولقد لاحظت أن هذا الكتاب له أسماء أخرى منها :

١- الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية، وقد طبع الكتاب بهذا الاسم في الهند ١٣٠٦هـ، ثم مصر، وتركيا.

٢- حجة فصل الخطاب من كتاب رب الأرباب وحديث رسول الملك الوهاب وكلام أولي الألباب في إبطال مذهب محمد ابن عبدالوهاب، نسخة خطية في مكتبة الأحقاف بحضرموت.

٣- الرد على من كفر المسلمين بسبب النذر لغير الله، نسخة خطية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد<sup>(٣)</sup>.

ولذا ترى بعضهم يخلط بين كتاب (فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبدالوهاب) وكتاب (الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية) لأن الاسم قد تغير من دور الطباعة وأهل البدع لأغراضهم المذهبية، حتى أصبح اسم الكتاب لا يكاد يُعرف إلا بالثاني.

(١) معجم المؤلفين ٤/١٨٧.

(٢) دعاوى المناوئين ٤٠.

(٣) دعاوى المناوئين ٤٠-٤١.

ثانياً : رسالة لأهل العيينة، لا يُعلم اسمها، وإنما عُلِمَ فحواها، وقد أرسلها الشيخ (سليمان) إلى (أهل العيينة) يمّوه بها عليهم بإلقاء الشبهات حتى يتركوا مناصرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله.

وهذه الرسالة لم تُطبع بعد على حسب علمي، ولربما أُحرقت أو اندثرت مع الزمن، وهي السبب الناشئ للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله لتأليف كتابه (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد)، وليست هي الرسالة الأولى (فصل الخطاب) وذلك لأمر، منها:

١- أن الرسالة الأولى أرسلت للشيخ (حسن بن عيدان قاضي حريملاء)، بينما (مفيد المستفيد) كُتبت تثبيتاً لأهل (العيينة) لَمَّا أرتد أهل حريملاء) كما قال ابن غنام : " رسالة أرسلها الشيخ إلى أهل العيينة يبطل فيها ما مؤّه به سليمان بن عبد الوهاب في أحد كتبه إليهم " (١).

٢- أن الرسالة الأولى فيها مسائل لم يتطرق لها الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمته الله بالرد مثل : (أن الشيخ يزعم الاجتهاد وهو لم يكن فيه خصلة من خصالة، أن الشيخ خارجي وأتباعه خوارج، أن مخالفة رأي الشيخ كفر يُستباح بها الدم، أن نجد تسمى قرن الشيطان ولذا لا يستغرب خروج هذا منها، أن الشيخ يُنزل الآيات التي نزلت في المشركين على المسلمين، أن الشيخ يأخذ

(١) تاريخ نجد ٣٦٠.

من كلام ابن تيمية وابن القيم ما يشتهي فيما يوافق مذهبه، أن الشيخ يذهب لكلام الأئمة المُجمل ويترك ما كان واضحاً من كلامهم ... وغير ذلك).

ثالثاً : رسالة النصيحة، وقد أرسلها الشيخ (سليمان) من (العيننة) بعد رجوعه وتوبته، واستقراره فيها، إلى المشايخ (حمد ابن محمد التويجري وأحمد بن عثمان بن شبانة وأخيه محمد) وهي السابقة عند ذكر توبته ورجوعه للحق، والله المستعان.







## الفصل الرابع

دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب

وفيه مسألتان :

- ◆ المسألة الأولى : ضوابط تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة.
- ◆ المسألة الثانية : ما يترتب على تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة.



## الفصل الرابع

دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب<sup>(١)</sup>، وفيه مسألتان

المسألة الأولى: ضوابط تكفير المحيين عند أهل السنة والجماعة:

أهل السنة والجماعة هم دائماً أهل الوسطية بين الفرق والطوائف، ومن سماتهم التي عُرفوا بها أنهم يعلمون الحق ويرحمون الخلق، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فإن من عرف حقائق أقوال الناس، وطرقهم التي دعتهم إلى تلك الأقوال حصل له العلم والرحمة، فعلم الحق ورحم الخلق وكان مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وهذه خاصة أهل السنة المتبعين للرسول ﷺ، فإنهم يتبعون الحق ويرحمون من خالفهم باجتهاده حيث عذره الله ورسوله، وأهل البدع يتدعون بدعة باطلة ويكفرون من خالفهم فيها)<sup>(٢)</sup>.

(١) باختصار شديد، لأن المقام لا يسع للإطالة، وقد بُحثت هذه المسائل في المراجع الموسعة، يُنظر: (نواقض الإيمان القولية والعملية لشيخنا الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف، نواقض الإيمان الاعتقادية للشيخ الدكتور محمد الوهبي، ضوابط التكفير لشيخنا الدكتور عبدالله القرني، التكفير وضوابطه للدكتور إبراهيم الرحيلي، منهج ابن تيمية في مسألة التكفير للدكتور عبدالمجيد المشعبي، تكفير المعين عند شيخ الإسلام وابن عبدالوهاب للشيخ أبي العلا الراشد).

(٢) شرح الأصفهانية ٣٨.

ولذلك جعل أهل السنة والجماعة ضوابطاً في باب التكفير حيث أنهم يفرقون بين التكفير المطلق (وهو إطلاق الكفر على القول أو العمل الصادر من الأشخاص أو الطوائف)، والتكفير المعين (وهو إطلاق الكفر على الأشخاص أو الطوائف بأعيانهم الذين وقعوا فيه بالقول أو العمل).

كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وجدت الشروط، وانتفت الموانع، يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات، لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعين)<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب : (ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة إذا قال قولاً يكون القول به كفراً، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، ولكن الشخص المعين إذا قال ذلك، لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها)<sup>(٢)</sup>.

فالأول - وهو التكفير المطلق - فلا يطلق القول عليه بالكفر إلا بأمرٍ واحدٍ وهو ثبوت الكفر به من الكتاب والسنة الصحيحة، وهذا مذهب السلف رحمهم الله، خلافاً لأهل البدع الذين يكفرون بالعقل والهوى بل حتى بمجرد المخالفة والعياذ بالله، ولذا تجد أن أهل البدع هم أكثر الناس تكفيراً لبعضهم بعضاً، وأما أهل

(١) مجموع الفتاوى ١٢/٤٨٧، ٤٨٨.

(٢) الدرر السنية ٨/٢٤٤.

السنة فهم الأعلم والأعقل دائماً في مسائل الدين كُله، ومسائل الأحكام والأسماء خاصة.

أما الثاني فلا يُطلق التكفير على فاعله إلا بأمرين، هما :

أولاً / تحقق الشروط، وهي :

١- أن يكون المعين مُكلفاً :

ومن أدلته : قول النبي ﷺ : (رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى يبرأ، وعن الصغير حتى يكبر)<sup>(١)</sup>.

قال الإمام ابن المنذر : (أجمعوا على أن المجنون إذا ارتد في حال جنونه أنه مسلم على ما كان قبل ذلك)<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام ابن قدامة : (إن الرّدة لا تصح إلا من عاقل، فأما من لا عقل له كالطفل الذي لا عقل له والمجنون، ومن زال عقله بإغماء أو نوم أو مرض، أو شرب دواء يباح شربه، فلا تصح رده ولا حكم بكلامه بغير خلاف)<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود في كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدّاً، رقم (٤٣٩٨)، والنسائي في كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، رقم (٣٤٣٢)، وابن ماجه في كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، رقم (٢٠٤١) كلهم من حديث عائشة، ورواه الترمذي في كتاب الحدود، باب: ما جاء فيمن لا يجب عليه الحدّ، رقم (١٤٢٣) من حديث علي بن أبي طالب، وصححه الشيخ الألباني في إرواء الغليل ٥/٢ وصحیح أبي داود وصحیح الترمذي وصحیح النسائي وصحیح ابن ماجه.

(٢) الإجماع ١٢٢.

(٣) المغني ١٢/٢٦٦.

٢- أن يكون المعين قد بلغته الحجة الرسالية :

ومن أدلته: قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾

[الإسراء: ١٥].

قال الإمام ابن حزم: (ولا خلاف في أن المرء لو أسلم، ولم يعلم شرائع الإسلام، فاعتقد أن الخمر حلال، وأن ليس على الإنسان صلاة، وهو لم يبلغه حكم الله تعالى لم يكن كافراً بلا خلاف يعتد به، حتى إذا قامت عليه الحجة فتمادى حيثئذ بإجماع الأمة فهو كافر)<sup>(١)</sup>.

وهي تقوم بأمرين هما :

أ) التمكن من العلم بما أنزل الله.

ب) القدرة على العمل به <sup>(٢)</sup>.

وإقامة الحجة يختلف من زمان لآخر ومن مكان لآخر، كما قال ابن القيم (إن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له)<sup>(٣)</sup>.

(١) المحلى ١٣٥/١٢.

(٢) مجموع الفتاوى ١٩/٢٠، ٧١/٥٩.

(٣) طريق الهجرتين ٤١٤.

وكذلك إقامتها تكون ببلاغ الكتاب والسنة لهم إن كانوا من يدركها معانيها العربية، كما قال ابن القيم: (فإن قيل كيف تقوم حجته عليهم، وقد منعهم من الهدى، وحال بينهم وبينه، قيل: حجته قائمة عليهم بتخليته بينهم وبين الهدى، وبيان الرسل لهم، وإراءتهم الصراط المستقيم حتى كأنهم يشاهدونه عياناً، وأقام لهم أسباب الهداية باطناً وظاهراً، ولم يحل بينهم وبين تلك الأسباب، ومن حال بينه وبينها منهم بزوال عقل، أو صغر لا تمييز معه، أو كونه بناحية من الأرض لم تبلغه دعوة رسله، فإنه لا يعذبه حتى يقيم عليه حجته، فلم يمنعهم من هذا الهدى، ولم يحل بينهم وبينه، نعم قطع عنهم توفيقه، ولم يرد من نفسه إعانتهم والإقبال بقلوبهم إليه، فلم يحل بينهم وبين ما هو مقدور لهم، وإن حال بينهم وبين ما لا يقدرون عليه، وهو فعله ومشيتته وتوفيقه...<sup>(١)</sup>).

كما ينبغي أن يفرق بين قيام الحجة وفهمها، كما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (وأصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].

وقيام الحجة وبلوغها نوع، وفهمهم إياها نوع آخر، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر، فإن أشكل عليكم ذلك،

(١) شفاء العليل ١٧٣.



فانظروا قول ﷺ في الخوارج: "أينما لقيتموهم فاقتلوهم" (١)، مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم وقد بلغتهم الحجة ولكن لم يفهموها (٢).

ويقول الشيخ حمد بن ناصر بن معمر: (وليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فهماً جلياً كما يفهمها من هداه الله ووفقه، وانقاد لأمره فإن الكفار قد قامت عليه حجة الله مع إخباره بأنه جعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوه) (٣).

٣- أن يكون المعين قد ثبت منه القول أو العمل المكفر:

ومن أدلته: قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَسْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَّبُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ ءَلَىٰكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾ [النساء: ٩٤].

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ [الحجرات: ٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فالصواب أن مذهب الإنسان ليس بمذهب له إذا لم يلتزمه، فإنه إذا كان قد أنكره ونفاه، كانت

(١) رواه البخاري في كتاب استتابة المرتدين، باب: قتل الخوارج، رقم

(٦٩٣١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج، رقم (١٦٤).

(٢) مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ٣/١٢-١٣.

(٣) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٤/٦٣٨.

إضافته إليه كذباً عليه<sup>(١)</sup>.

ثانياً / انتفاء الموانع. وهي:

١- ألا يكون المعين جاهلاً.

ومن أدلته: أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى حنين مرَّ بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم، فقالوا: يا رسول الله أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال النبي ﷺ: " سبحان الله! هذا كما قال قوم موسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم " (٢).

وهو أقسام:

أولاً: جهل الإعراض والاستكبار، وصاحبه لا يعذر مطلقاً.

ثانياً: جهل عدم بلوغ الحجة، وصاحبه يعذر مطلقاً.

ثالثاً: جهل التفريط، وصاحبه فيه خلاف من عذره أو عدمه،

والراجع - والله أعلم - عدم عذره كما قاله الأئمة المحققون.

قال الإمام ابن القيم: (اعتراف العبد بقيام حجة الله عليه من لوازم الإيمان، أطاع أم عصى، فإن حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسول، وإنزال الكتاب، وبلوغ ذلك إليه، وتمكنه من

(١) مجموع الفتاوى ٢٠/٢١٧.

(٢) رواه الترمذي في كتاب الفتن، باب: ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم، رقم (٢١٨٠) وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

العلم به، سواء علم أو جهل، فكل من تمكن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه، فقصر عنه ولم يعرفه، فقد قامت عليه الحجة<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب : (إنَّ الذي لم تقم عليه الحُجَّة هو الذي حديث عهد بإسلام، والذي نشأ ببادية، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل : الصرف والعطف - من السحر - فلا يُكفِّر حتى يُعرِّف، وأما أصول الدين التي أوضحها الله في كتابه فإن حُجَّة الله هي القرآن، فمن بلغه فقد بلغته الحُجَّة)<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي : (أما القادر على التعلم المفرط فيه، والمقدم آراء الرِّجال على ما علم من الوحي، فهذا الذي ليس بمعذور)<sup>(٣)</sup>.

## ٢- ألا يكون المعين مُكرهاً.

ومن أدلته : قصة عمار بن ياسر رضي الله عنه وذلك «أن المشركين أخذوه فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخير تركوه، فقال له النبي ﷺ : (يا عمار ما وراءك؟) قال : شرُّ يا رسول الله ما تُركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، قال : (كيف تجد قلبك؟) قال : مطمئناً بالإيمان، قال : (إن عادوا فعد)، قال : فأنزل الله عز وجل ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَنْ يَكُنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾ [التحل: ١٠٦].

(١) مدارج السالكين / ١ / ٢٣٩.

(٢) مجموع المؤلفات ١١/٣.

(٣) أضواء البيان / ٧ / ٥٥٤ - ٥٥٥.

وشروطه هي (١) :

- ١- ألا يكون الإكراه على عقيدة القلب.
- ٢- أن يكون المُكْرَه قادراً على تحقيق ما أوعده به.
- ٣- أن يكون المُكْرَه عاجزاً عن الخلاص.
- ٤- أن يكون المُكْرَه به فورياً.
- ٥- أن لا يكون الإكراه على ما فيه ضرر متعدي.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب : (والآية الثانية قوله تعالى : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [التحل: ١٠٦] فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أكره مع كون قلبه مطمئن بالإيمان، وأما غير هذا فقد كفر بعد إيمانه، سواء فعله خوفاً، أو مدارةً، أو مشحة بوطنه، أو أهله، أو عشيرته، أو ماله، أو فعله على وجه المزح، أو لغير ذلك من الأغراض، إلا المكره) (٢).

٣- ألا يكون المعين متأولاً.

ومن أدلته: أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: شرب قوم من أهل الشام الخمرَ وعليهم يزيد بن أبي سفيان، وقالوا: هي لنا حلال، وتأولوا هذه الآية ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] قال: وكتب فيهم إلى عمر، فكتب أن

(١) يُنظر: المحلى لابن حزم ٣٣/٨، المغني لابن قدامة ٧/١٢٠، فتح الباري

لابن حجر ٣١١/١٢.

(٢) كشف الشبهات ٦٥.

ابعث بهم إليّ قبل أن يفسدوا من قبلك، فلما قدموا على عمر استشار فيهم الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين! نرى أنهم قد كذبوا على الله، وشرعوا في دينهم ما لم يأذن به الله فاضرب رقابهم، وعليّ ساكت فقال: ما تقول يا أبا الحسن فيهم؟ قال: أرى أن تستتيبهم، فإن تابوا جلدتهم ثمانين لشرب الخمر، وإن لم يتوبوا ضربت رقابهم، قد كذبوا على الله، وشرعوا في دينهم ما لم يأذن به الله، فاستتابهم فتابوا، فضربهم ثمانين ثمانين<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم، كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة، واستحل الخمر والزنا، وتأول... كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط، حتى تُقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة)<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٥٠٣/٦، وعبدالرزاق في المصنف ٢٤٢/٩.

(٢) مجموع الفتاوى ٦١٩/٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٤٦٦/١٢.

المسألة الثانية: ما يترتب على تكفير المحيين عند أهل السنة والجماعة:

أولاً: القتل:

لقوله ﷺ: "من بدل دينه فاقتلوه" (١).

وهذا في حق المرتد البين، أما المرتد غير البين فلا يُقتل بالظن، وإنما أمره إلى الله، ومثله كمثل المنافقين، وأما الكافر المحارب فيجب قتاله وذلك راجع للمصلحة والمفسدة التي يراها ولي أمر المسلمين، أما الكافر المسلم فيحرم قتاله لأنه لم يؤذ المسلمين في أمورهم، والله أعلم.

ثانياً: عدم التوارث:

لقوله ﷺ: "لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم" (٢).

وقد نقل الحافظ ابن حجر (٣) عن جمهور العلماء بأن التوارث يتعلق بالولاية، ولما كانت منقطعة بين المسلم والكافر انتفى التوارث بينهما.

ثالثاً: عدم المناكحة:

لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجِرَاتٍ

(١) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: لا يُعذب بعذاب الله، رقم (٣٠١٧)، وكتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: حكم المرتد والمردة واستتابتهم، رقم (٦٩٢٢).

(٢) رواه البخاري في كتاب الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم، رقم (٦٧٦٤)، ومسلم في كتاب الفرائض، رقم (١٦١٤).

(٣) فتح الباري ١٢/٥٠.


فَأَمْتَحُونَهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمَ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴿[المُتَّحَنَّة: ١٠]﴾، فإن كان الفراق واجباً بين المسلمة والكافر، فالمناكحة من باب أولى، والله أعلم.

رابعاً: حرمة ذبيحته:

لقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الْطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥]، فلم يستثني الله من طعام المشركين والكفار إلا طعام أهل الكتاب، والمُرتد أخبث من أهل الكتاب.


قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فلو ذبح لغير الله متقرباً إليه لحرّم، وإن قال بسم الله، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة الذين يتقربون إلى الكواكب بالذبح والبخور ونحو ذلك، وإن كان هؤلاء مُرتدّين لا تُباح ذبيحتهم بحال)<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (وأما المُرتد فلا تحل ذبيحته، وإن قال بسم الله، لأن المانع لذلك ارتداده عن دين الإسلام لا ترك التسمية)<sup>(٢)</sup>.



(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٦٥/٢.

(٢) الدرر السنية ١٠/٣.

A decorative frame with a scalloped, wavy border and four diamond-shaped motifs at the corners, enclosing the text.

**نماذج من  
صور المخطوطات**





الصفحة الأولى من نسخة الجامعة الإسلامية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
هذه أو سماق كتبها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب  
لها أرتاب بعض من يتبعي العلم من أهل العيبة لقارئة  
أهل حرميلا فسيل للشيخ أن يكتب بسلام ما يتفقه الله به  
فقال رحمه الله تعالى وكنت من أهل الجاهلية  
عبسة السلي رضي الله عنه قال كنت وأنا في الجاهلية  
أظن أنا الناس على ضلالة ونهر ليسوا على شيء وهم بعدوا  
الأوثان قال فسمعت برجل بمكة يخبر أخبارا فعدت على  
راحتي حتى قدمت عليه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
مستخفيا جريدا عليه وقد قبل طفت حتى دخلت عليه  
عكده فقلت له ولما أنت قال يا بني قلت هو ما نبينا قال رسول  
الله فقلت يا شيخا أرسلك قال أرسلني بعملية الأرحام  
كسر الأوثان وأنا يومئذ لا يشرك بالله شيئا فقلت من معك  
علي هذا قال حرس وعبد قال معه أبو حنيفة أبو بكر وبلال  
فقلت أي متبعك قال أنك لا تستطيع ذلك يومئذ هذا  
الآن ترى حال الناصب لكن أرجع إلى اهلك فاذا  
سمعت بي قد ظهرت فأتيتني قال قد صبت إلى اهلي وقد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم للمدني كنت في اهلي فجمعت  
التخبر الأخبار وأمسك الناس حين قدم الله بينه حتى قدم  
نفر من اهلي يشرب من اقل المدينة فقلت ما فعل هذا  
الرجل الذي قدم المدينة فقالوا الناس اليه سراخ وقد  
أرأيتهم قتلته فلم يستطيعوا اذك فقدمت للمدينة  
فدخلت عليه فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم أنت

بكر

الصفحة الأخيرة من نسخة الجامعة الإسلامية

ثم اتفقوا وانعواهم اتفقوا واحسنوا والله يحب المحسنين فانفق  
 عمر وعلي وغيرهما من علماء الصحابة على انهم ان اتوا بالتحرير جلدوا  
 وان اصرروا على الاستحلال اشتهى ما نقلته من كلام الشيخ رحمه الله  
 فتاء من كلام هذه الذي ينسب عند عدم تكفير المعين اذا  
 جاهر بسب دين الانبياء وصار مع اهل الشرك ويزعم انهم على  
 الحق ويأسر بالمعير معهم وينكر على من لا يسب التوحيد ويدخل  
 مع المشركين لاجل انتسابه الى الاسلام انظر كيف كفر المعين  
 ولو كان عاديا استحل الحشيشة ولو زعم حلها لخاصة بتقديعهم  
 على الفكرة واستدل باجماع الصحابة على تكفير قدامه واصحابه  
 يدان لم يتوبوا وكلامه في المعين وكلام الصحابة في المعين  
 فكيف بما نحن فيه مما لا يساوي استحلال الحشيشة جزئاً  
 من الفجور منه والحمد لله رب العالمين وصلى الله  
 وسلم على نبيه محمد وعلى آله وصحبه اجمعين

تمت بحمد الله وحسن توفيقه بقلم العبد الفقير

المعترف بذنوبه راجي عفو ربه سعيد

بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن

الهيثم بن محمد بن عبد

عقرب الله لهم ولجميع

المسلمين

الصفحة الأولى من نسخة جامعة الملك سعود

كتاب عقيدة المشرك في كفر تارك التوحيد  
 للشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام  
 محمد بن عبد الوهاب الجوهري  
 هـ والله اعلم بالصواب  
 هـ واسكن الله  
 نفوسنا  
 آمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

ما قال شيخ الإسلام وعلم الهدى العلامة محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى لا اله الا الله  
 ما لم يزل من اهل البيت ما ارتد اهل حرمه لا فيل الشيخ ابن بكت الملا ما ينفعنا  
 به فقال رحمه الله تعالى روى سلفي صحيح عن جدي بن عيسى السلمي عن ابي بصير قال  
 كنت فانا في الحامية اظن ان الناس على منالاه وانهم ليسوا على شدة وهو بعيد عن الاوثان  
 فسعت رجلا بمكة فخرنا رافعت على راحتي حتى قدمت عليه فاذا يسر ايهبط  
 عليه كما مستقنا ثم يخطبه في مه فطالفت حتى دخلت عليه بمكة فقلت له وما  
 انت قال بني كلب وماني قال اسلمني ابي اسلمني ابي اسلمني ابي اسلمني ابي اسلمني  
 وكثر الاوثان وان وجدناه لا يشرك به شيئا فقلت له ومن معك على هذا قال امرت  
 وعبد قال وعنه فومئذ ابوابك وبلا فقلت اني متبعك قال لا تكلم لا تستطيع ذلك ويك  
 هذا الذي حال في حال الناس وكثر ما جمع الى اهلنا فاذا سمعت في قدامت قاء  
 حتى قال قد هبت الريح وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وكنت في اهل  
 فوجدت اعمى الاحبار واسال الناس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 المدينة حتى قدم نهر من اهل يثرب فقلت ما فعل هذا الرجل الذي قد دم المدينة  
 فقولوا اننا سر اليه سرع وقديرا قدومه قتله فلم يطيعوا ذلك فدمت المدينة  
 فدخلت عليه فقلت يا رسول الله الصرفة في كالاث الذي لثني بمكة قال فقلت يا بني  
 انه علمني ما بعد الله واجعله اخبرني عن الصلاة كل من صل صلاة الصبح علم الله عن



الصفحة الأخيرة من نسخة جامعة الملك سعود

٢٩

والمناقضين الذين امرنا بحجهم والاغلاظ عليهم في كتابه المبين انهم ما نقلته  
 عن كلام ابي العباس رحمه الله وعن جواب له رحمه الله لما سئل عن الحشيشة  
 ما يجب على من يديها ان اكلها اجازت فقال اكل هذه الحشيشة حرام وهي وليت  
 الحيات الحية سواء اكل منها قليلا لكن الكثرة المسكر منها حرام بانها اول الحرام  
 ومن استحل ذلك فهو كافر نبيته ثابت فان تاب والاولى كافر متد لا يغسل ولا  
 يصل عليه ولا يدفن من بين المسلمين وحكمه ان يذبح من اليهود والنصارى  
 سواء اعتقد ان ذلك يحل للمعاملة والخاصة الذين يترعون انها القبر للذخرا  
 تفكر وانها تحرك العزم الساكن وينفع في الطريق وقد كان بعض السلفين  
 ان الخبز يباح للخاصة وفيه فلا فوله لعل ليس على الذين امنوا وعلوا الصلوات  
 جنح فيما طعموا الا اكلوا في غير ما حرام على من اكلها  
 وروايتهم جلد ووا ان اصبر واعدا الاستحلال انهم ما نقلته عن كلام  
 ابي العباس رحمه الله فتامل كلام هذا الذي ينب عنه عدم كفاية الجور  
 اذا جاهر بسبب النبي دين الانبياء وصار مع اهل الشرك في زعمهم  
 الحق ويا من المصير معهم وينكر على من لا ييب التوحيد ويدخل مع  
 شركين لاجل انتماسه الى الاسلام ولو كان عبدا باستحلال الحشيشة  
 ولو علم انما صارت الذين تعينهم على الفكرة واستدل باجماع الصحابة  
 به على كفاية قدامه واصحابه ان لم يتوبوا وكلامه في المعين وكلام الصحابة  
 به في المعين فكيف بما نحن فيه مما استحل الحشيشة جزء من الفجر  
 منه والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله وصحبه

كتاب الفروع


كتاب الفروع

الاصحح

بما ان تجدوا في كتابه  
 ابراهيم بن عبد الله بن  
 عفايه لم يولدوا  
 في سنة ٢٢٠ هـ

A decorative frame with a scalloped, wavy border and four diamond-shaped ornaments at the corners, surrounding the central text.

**النص المحقق**



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سبب تأليف  
الرسالة

هذه أوراق كتبها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لما ارتاب بعض من يدعي العلم من أهل العيينة<sup>(١)</sup>، لما ارتد أهل حريملاء<sup>(٢)</sup>، فسئل الشيخ أن يكتب كلاماً ينفعه الله به: <sup>(٣)</sup>

(١) هي مدينة تقع قريباً من الرياض، ومن أهم المدن النجدية في الماضي، وقد كانت إمارتها عند آل معمر، قيل اشتق اسمها من ماء عين صغيرة لا تنقطع فسميت (العيينة).

يُنظر: أسماء الأماكن في المملكة العربية السعودية ١٩١.

(٢) هي مدينة تقع شمال غربي الرياض، من أهم المدن النجدية في الماضي، وقد أخرجت العلماء والقضاة، قيل اشتق اسمها من نبات (الحرمل) وقد وصفه ابن منظور بأنه (حَبٌّ كَالسَّمْسَمِ، لا يأكله شيء إلا المِعْزَى، وقد تطبخ عروقه فيُسْقَاهَا المحموم إذا ماطلته الحُمَى)، وقيل اشتق اسمها من نبات (الحُرَيْمِلَة)، وقد وصفه ابن منظور أيضاً بأنه (شجرة مثل الرُّمَّانة الصغيرة، ورقها أدق من ورق الرمان، خضراء تحمل جِراء دون جِراء العُشْر، فإذا جَفَّتْ انشَقَّتْ عن ألين قطن، فُتْحَشَى به المَخَادُّ فتكون ناعمة جداً خفيفة، وتُهدَى إلى الأشراف).

يُنظر: لسان العرب ١١/١٥٠، و أسماء الأماكن في المملكة العربية السعودية ١٥٦.

(٣) هنا ملاحظتان:.

الأولى: أن هذه المقدمة ليست من كلام المصنف ﷺ، وإنما ذكرها النساخ ودرجوا عليها.

الثانية: ابتداء المصنف ﷺ بحديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه إنما هو اقتداء بشيخ الإسلام ابن تيمية حينما استعرض النصوص في النهي عن مشابهة المشركين، كما في اقتضاء الصراط المستقيم ١/١٩٢.



مقدمة المصنف  
بسردي حديث  
عمرو بن عبسة

فقال ﷺ: روى مسلم في صحيحه عن عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه (١) قال: " كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ " أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ

(١) هو أبو نجیح وقيل أبو شعيب عمرو بن عبسة بن خالد بن عامر السلمي، أسلم قديماً بمكة، وكان يقال هو ربع الإسلام، ثم رجع إلى بلاده فأقام بها إلى أن هاجر بعد خيبر وقبل الفتح فشهدها، ثم نزل حمص في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه وتوفي بها.

يُنظر: أسد الغابة ٨٢٣، الإصابة ٦/٣.

(٢) الجاهلية: من الجهل الذي هو نقيض العلم، كما قاله ابن فارس في معجمه.

وتنقسم باعتبار الزمان إلى قسمين: .

الأول/ جاهلية عامة: وهي ما كانت قبل بعثة النبي ﷺ، كما قال تعالى ﴿وَلَا تَرْجِعْ تَرْجِعَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، قاله النووي في شرح مسلم ١١٠/٢.

الثاني/ جاهلية خاصة: وهي كل ما خالف شريعة النبي ﷺ وهي قائمة ببعض البلدان دون بعض، وبعض الأشخاص دون بعض، قاله الشوكاني في فتح القدير ٢٧٨/٤، وعبدالرحمن بن حسن في فتح المجيد ٣٦٨. وتنقسم باعتبار الحكم إلى قسمين: .

الأول/ جاهلية كفر: وهي ما كانت بقول أو فعل الكفر، كما قال تعالى ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

الثاني/ جاهلية معصية: وهي ما كانت بقول أو فعل المعصية التي دون الكفر، كقول النبي ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه (إنك امرؤ فيك جاهلية) متفق عليه. مسألة: وصف الجاهلية ليس له ارتباط بقيام الحجّة الرسالية، لأنها من أوصاف الأفعال، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْجِعْ تَرْجِعَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقال: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وقال حذيفة: " إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشُرِّ.. " متفق عليه، وقال الإمام النووي كما في شرح مسلم ٨٧/٣: " أما الجاهلية فما كان قبل النبوة سُموا بذلك =

عَلَى ضَلَالَةٍ<sup>(١)</sup>، وَأَتَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ<sup>(٢)</sup>، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ

= لكثرة جهلهم " ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى ٣٨/٢٠ :  
اسم الجهل والجاهلية يُقال جاهلية وجهلاً قبل مجيء الرسول، وأما التعذيب فلا .

(١) الضلالة: ضدُّ الهدى، ولذلك فسرها عمرو بن عبسة رضي الله عنه بقوله " وَأَتَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ".

مسألة: وصف الضلالة ليس له ارتباط بالحجة الرسالية، لأنها من أوصاف الأفعال كذلك، كما قال تعالى في سورة آل عمران (١٦٤) ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَرُكِّعَهُمُ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾، وقوله تعالى في سورة الصافات (٦٩-٧٠) ﴿إِنَّهُمْ أَلَفُوا آيَاتَهُمْ ضَالِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُّرْعَوْنَ ﴿٧٠﴾﴾، ومنه قوله ﷺ (ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي) متفق عليه.

(٢) الأوثان: جمع وثن، ويُجمع كذلك على وثن، كما قال تعالى في سورة الحج (٣٠) ﴿فَأَجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ وقال تعالى في سورة العنكبوت (١٧) ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا﴾ قال ابن فارس في معجمه: "الواو والشاء والنون كلمة واحدة وهي الوثنُ واحد الأوثان: حجارةٌ كانت تُعبد".

وقد اختلف أهل اللغة في التفريق بين لفظة الوثن والصنم إلى أقوال: .

فمنهم من جعلهما مترادفان، ولم يفرق بينهما.

ومنهم من جعل الوثن ما كان من حجارة، والصنم ما كان من الخشب أو الذهب والفضة.

ومنهم من جعل الوثن ما لا صورة له، و الصنم ما كان له صورة جعلت تمثالاً.

ومنهم من جعل الوثن ما كان له جثة من خشب أو حجر أو فضة ينحت، والصنم الصورة بلا جثة.

عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا (١) جُرَاءً (٢) عَلَيْهِ قَوْمُهُ.

فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟!، قَالَ: أَنَا نَبِيٌّ، فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟!، قَالَ: أُرْسَلَنِي اللَّهُ، فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ؟! قَالَ: أُرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوَحِّدَ اللَّهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ (٣)، قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟!،

= ومنهم من جعل الوثن ما كان على غير صورة البشر، والصنم ما كان على صورة البشر.

وقيل غير ذلك كما في تاج العروس ٧٧٩١/١.

والأقرب إن شاء الله: أن بينهما عمومٌ وخصوص، فإذا اجتمع في اللفظ افتراقاً في المعنى، وإذا افترقا في اللفظ اجتمعا في المعنى، كما قال تعالى عن إبراهيم ﷺ في سوره (٣٥) ﴿وَأَخْبَتِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] ومراده ﷺ كل ما يُعبد من دون الله ويُشغل عنه، وحيثُذ يكون معناهما عند الافتراق في اللفظ: أن الوثن ما عُبد من دون الله على غير صورة البشر أو الحيوان، والصنم ما عُبد على صورة البشر أو الحيوان، والله أعلم.

(١) مُسْتَخْفِيًا: من الخفاء وهو السّتر، قال ابن فارس في معجمه: " الخاء والفاء والياء أصلان متباينان متضادان، فالأول السّتر، والثاني الإظهار، فالأول خَفِيَ الشَّيْءُ يخفى، وأخفيته، وهو في خَفِيَّةٍ وَخَفَاءٍ، إذا سترته.. ويُقال للرجل المُسْتَر مُسْتَخْفٍ " .

(٢) جُرَاءً: بمعنى الإقدام والتسلط، قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦/٣٥٥: " هكذا هو في جميع الأصول جُرَاءً بالجيم المضمومة، جمع جريء بالهمز من الجرأة وهي الإقدام والتسلط، وذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين: جِراء بالحاء المهملة المكسورة...، والصحيح أنه بالجيم " .

(٣) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦/٣٥٥: " هذا فيه دلالة ظاهرة على الحث على صلة الأرحام، لأن النبي ﷺ قرنها بالتوحيد، ولم يذكر له حزيات الأمور، وإنما ذكر مُهمها، وبدأ بالصلة " .

قَالَ: حُرٌّ وَعَبْدٌ، قَالَ: وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ، قَالَ: إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ، وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي.

قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِي، فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الْأَخْبَارَ، وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةَ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ.

فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي!! قَالَ: نَعَمْ، أَنْتَ / الَّذِي لَقَيْتَنِي بِمَكَّةَ، قَالَ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ!!،

١/س

= وفيه كذلك وجوب معاداة الكفار بتكسير أصنامهم وأوثانهم التي عبدوها من دون الله، وهي من صميم الكفر بالطاغوت الذي أمر الله بالتمسك به، لأنه شطر العروة الوثقى، والتي حرص كل الأنبياء على بيانها وتوضيحها، والعروة الوثقى هي (لا إله إلا الله) والمقامة على الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، كما قال تعالى في سورة البقرة (٢٥٦) ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦] وقال في سورة النحل (٣٦) ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، والعلم بحقيقة هذا الركن لازم على كل المسلم، كما بيّنه النبي ﷺ لعمر بن عيسى رضي الله عنه، أما العمل به فراجع للمصلحة والمفسدة والقدرة على ذلك، وتحقيقه عزيزٌ بين الناس اليوم، نسأل الله أن يبصرنا جميعاً بالعلم بحقيقة التوحيد والعمل به.

قَالَ: صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ / الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلَّى فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى يَسْتَقِيلَ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلَّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ" (١) وذكر الحديث (٢).

(١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة رضي الله عنه، رقم (٨٣٢).

(٢) ذكر الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله بعض الفوائد من قصة عمرو بن عبسة رضي الله عنه كما في الدرر السنية ١٠/١٠-١١ وهي: .

" الأولى: كون الشرك يعرف قبحه بالفطرة، لقوله: كنت أظن الناس ليسوا على شيء، وهم يعبدون الأوثان.

الثانية: الحرص على طلب العلم، لأنه سبب للخير، وفسر به قوله: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣]، لقوله: فسمعت أن رجلاً بمكة يخبر أخباراً فقعدت على راحلتي، فوجدته مختفياً، فتلطفت حتى دخلت عليه.

الثالثة: قوله فقلت له: ما أنت؟ قال: "نبي". قلت: وما نبي؟ قال: "أرسلني الله عز وجل"، فهذه المسألة هي أصل العلوم كلها، وهي فهم القلب فهما جيداً أن الله أرسل إليك رسولاً، فإذا عرفتها هان عليك ما بعدها.

الرابعة: قوله: بأي شيء أرسلك؟ قال: "بكذا وكذا" وهذه توضح ما قبلها بالفعل.

= الخامسة: قوله: "بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يعبد الله لا يشرك به شيء" الأول: حق الخلق، والثاني: حق الخالق، وذكر هذه مع هذه، تفسير سياسة المدعو والرفق به، والتلطف في إدخال الخير إلى قلبه، والثاني فيها تعريف الأمر قبل الدخول فيه، لأن الداخل لا يستقيم له الدخول إلا بمعرفته ولو صعب.

السادسة: حسن فهم عمرو، لقوله: من معك على هذا؟.

السابعة: قوله حرّ وعبد، والله أعلم .

وفي الحديث مسائل هامة، ومن أهمها: النهي عن التشبه بالكفار، وذلك من قوله ﷺ: (وَجِيئَ بِذِي سُلَيْمَانَ يُسْجِدُ لَهَا الْكُفَّارُ)، والتشبه بمعنى المماثلة، قال ابن فارس في معجمه: "الشين والباء والهاء أصل واحد يدل على تشابه الشيء وتشاكله لوناً ووصفاً" أي شابههم فيما اختلفوا به من عقائد أو عبادات أو عادات أو أخلاق جزئياً أو كلياً.

وقد نهى النبي ﷺ عن التشبه بهم في أكثر من حديث ومن أشهرها (ومن تشبه بقوم فهو منهم) رواه أبو داود وحسنه شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء ٢٦٩/١، والألباني في صحيح الجامع والإرواء.

وهذا الحديث يقول عنه شيخ الإسلام: "وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم" كما في الاقتضاء ٢٧٠/١.

وقد قال أيضاً ﷺ كما في مختصر الفتاوى المصرية (٥١٤) مُبيناً خطر ذلك: "وإذا زار أهل الذمة كنيسة بيت المقدس فهل يُقال لهم يا حاج مثلاً؟ لا ينبغي أن يقال ذلك تشبيهاً بحاج البيت الحرام، ومن اعتقد أن زيارتها قربة فقد كفر، فإن كان مسلماً فهو مُرتد، يستتاب فإن تاب وإلا قتل، فإن جهل أن ذلك محرّم عُرِفَ ذلك، فإن أصر فقد كفر وصار مرتداً".

وقال القاضي عياض كما في الشفا ١٠٧٢/٢: "وكذلك نُكفر بكل فعل أجمع المسلمون أنه لا يصدر إلا من كافر، وإن كان صاحبه مصرحاً =

كلام ابن تيمية  
في سد الذرائع  
عن الشرك

قال أبو العباس رحمته الله: " فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها، معللاً بأنها تطلع وتغرب بين قرني شيطان، وأنه حينئذ يسجد لها الكفار، ومعلوم أن المؤمن لا يقصد السجود إلا لله، وأكثر الناس قد لا يعلمون أن طلوعها وغروبها بين قرني [شيطان] <sup>(١)</sup>، [ولا أن] <sup>(٢)</sup> الكفار يسجدون لها، ثم أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في هذا الوقت حسماً لمادة المشابهة [بكل طريق] <sup>(٣)</sup>، ... ومن هذا الباب أنه كان إذا صلى إلى عود أو عمود جعله على حاجبه الأيمن، [أو الأيسر] <sup>(٤)</sup> ولم يصمد له صمداً <sup>(٥)</sup>، ولهذا نهى عن الصلاة إلى ما عُبد من دون الله في الجملة، [وإن لم يكن العابد يقصد ذلك] <sup>(٦)</sup> ولهذا يُنهى عن السجود [لله] <sup>(٧)</sup> بين يدي الرجل [وإن

= بالإسلام مع فعله ذلك كالسعي إلى الكنائس والبيع . أي دور عبادة اليهود والنصارى . مع أهلها بزيتهم، من شد الزنانير، وفحص الرؤوس . أي حلقتها من الوسط .، فقد أجمع المسلمون أن هذا الفعل لا يوجد إلا من كافر ."

(١) في [س] الشيطان، وأثبت ما جاء في [م] لموافقته الاقتضاء.

(٢) في [م] ولان.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٥) إشارة إلى الحديث الذي رواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب: إذا صلى

إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه؟، رقم (٦٩٣)، والإمام أحمد ١٢ /

٣٤٠، والطبراني في الكبير ١٥ / ١٩٦، كلهم من طريق الوليد بن كميل عن

المُهَلَّبِ بْنِ حُجْرٍ عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهَا، وقد ضعفه

الإمام ابن القيم في تهذيب السنن ٢ / ٥٥، وابن رجب الحنبلي في فتح

الباري ٣ / ٣٣٠، والألباني في ضعيف أبي داود.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٧) ساقطة من [م]، وأثبتها كما في [س] ولموافقته الاقتضاء.

لم يقصد الساجد ذلك<sup>(١)</sup> لما فيه من مشابهة السجود لغير الله<sup>(٢)</sup>

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من الاقتضاء.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ١-١٩٤-١٩٦.

وفي الحديث وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية دلالة واضحة على مسألة سد الذرائع، وهي الأسباب المفضية إلى الشرك، وهي داخله في مسمى العقائد أو الفقهيات، وهذه المسألة من كمال الشريعة المطهرة ومقاصدها العظيمة، وقد بينها الله في كتابه، ورسوله ﷺ في سنته، واجتهد العلماء في تأصيلها وتفريغها: .

قال الإمام الشاطبي: (قاعدة سد الذرائع متفق على اعتبارها في الجملة) الموافقات ٤/٢٠١، ويقول الإمام ابن القيم كما في إعلام الموقعين ٣/١٤٧: " لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غايتها، فوسيلة المقصود تابعة للمقصود وكلاهما مقصود لكنه مقصود قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل، فإذا حرم الرب تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تفضي إليه فإنه يحرمها ويمنع منها، تحقيقاً لتحريمه وتثبيتاً له، ومنعاً أن يقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه لكان ذلك نقضاً للتحريم، وإغراءً للنفوس به، وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء ".  
وهي قاعدة مُحكَّمة عند المالكية والحنابلة كما قاله ابن بدران في المدخل لمذهب أحمد ١٣٨.

ومن أمثلة سد الذرائع عن الشرك: .

١- إثبات عبودية عيسى ﷺ وأنه ليس بإله كما زعمت النصارى، قال تعالى: ﴿مَّا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِالْبَلَاءِ نَظِيرٌ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ نَنْظُرُ أَنِّي يُؤفِكُونَ ﴿٧٥﴾ [المائدة: ٧٥]. =



٢- إثبات عبودية النبي ﷺ والنهي عن الغلو والإطراء فيه، حتى لا يتخذ شريكاً مع الله، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨] الأعراف ١٨٨، وقال النبي ﷺ: " لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده فقولوا: عبد الله ورسوله " البخاري.

٣- إبطال منفعة كل معبود دون الله، وأنهم عاجزون عن الخلق والنفع والضرر وغير ذلك، حتى لا يُعبد إلا الله وحده، قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَفَتُؤْتُونَ بِكُتُبٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَنْزَلْنَا مِنْ عَلَيْنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: ١٦-٤].

٤- التحذير من الغلو في القبور وأهلها، حتى لا تُعظم فتعبد مع الله، قال جابر بن عبد الله: (نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر أو يقعد عليه أو يبنى عليه)، وعن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته) رواهما مسلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فحرم ﷺ أن تتخذ قبورهم مساجد بقصد الصلوات فيها، كما تقصد المساجد، وإن كان القاصد لذلك إنما يقصد عبادة الله وحده، لأن ذلك ذريعة إلى أن يقصدوا المسجد لأجل صاحب القبر ودعائه، والدعاء به، والدعاء عنده، فهي رسول الله ﷺ عن اتخاذ هذا المكان لعبادة الله وحده لئلا يتخذ ذريعة إلى الشرك بالله، والفعل إذا كان يفضي إلى مفسدة وليس فيه مصلحة راجحة ينهى عنه) مجموع الفتاوى ١٦٣/٣.

انتهى كلام [أبي العباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] (١).

الفوائد  
والعبر من  
حديث  
عمرو بن  
عبسة

فليتأمل المؤمن الناصح لنفسه ما في هذا الحديث من العبر، فإن الله سبحانه وتعالى يقص علينا أخبار الأنبياء وأتباعهم ليكون للمؤمن من المستأخرين عبرة فيقيس حاله بحالهم، وقصص [قصص] (٢) الكفار والمنافقين لتجتنب ويجتنب من تلبس بها أيضاً.

الفائدة الأولى

فمما فيه من الاعتبار أن هذا الأعرابي الجاهلي لما ذكر له أن رجلاً بمكة يتكلم في الدين بما يخالف الناس لم يصبر حتى ركب راحلته فقدم عليه، وعلم ما عنده، لما في قلبه من محبة الدين والخير، وهذا فُسر به قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] أي حرصاً على تعلم الدين، ﴿لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] أي أفهمهم (٣)، فهذا يدل على أن عدم الفهم في أكثر الناس اليوم

= وغيرها كثير في القرآن والسنة، وكم حاول أعداء الشريعة إبطال هذه القاعدة المحكمة ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢]، فالله المستعان على غربة الإسلام في هذا الزمان!!

ومن كلام شيخ الإسلام يستفيد المسلم: النهي عن الصلاة . فرضاً أو نافلة . بين يدي إنسان آخر، ومنه الصلاة بين يدي الإمام حينما يلتفت إلى المصلين، فيقوم بعضهم سواء المؤذن أو صاحب فاتنة فيصلي بين يديه، فينبغي توجيه الناس في ذلك، وعلى الإمام أن يقوم من مكانه، أو يجعل سترة بينه وبين المصلي، والله أعلم.

(١) ساقطة من [م].

(٢) في [م] القصص.

(٣) ويقصد بهم المشركون والمنافقون لأن كلا منهم مسلوب الفهم الصحيح، =

عدلاً منه سبحانه لما يعلم في قلوبهم من عدم الحرص على تعلم الدين.

فتبين أن من أعظم الأسباب الموجبة لكون الإنسان من شر الدواب هو عدم الحرص على [تعلم الدين]<sup>(١)</sup>، فإذا كان هذا الجاهلي يطلب هذا الطلب، فما عذر من ادعى اتباع الأنبياء، وبلغه عنهم ما بلغه، وعنده من يعرض عليه [التعليم]<sup>(٢)</sup> ولا يرفع بذلك رأساً، فإن حضر أو استمع فكما قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ تُحَدِّثُ إِلَّا أَسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿١﴾ لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٢-٣]<sup>(٣)</sup>.

الفائدة الثانية

وفيه من العبر أيضاً : أنه لما قال : (أرسلني الله). قال : بأي شيء أرسلك؟ قال : بكذا وكذا. فتبين أن زبدة الرسالة الإلهية، والدعوة النبوية، [هي]<sup>(٤)</sup> توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له، وكسر الأوثان، ومعلوم أن كسرها لا يستقيم إلا بشدة العداوة وتجريد السيف، فتأمل زبدة الرسالة<sup>(٥)</sup>.

= والقصد إلى العمل الصالح، ثم أخبر تعالى بأنهم لا فهم لهم صحيح، ولا قصد لهم صحيح، لو فرض أن لهم فهماً، كما قاله الحافظ ابن كثير في تفسيره للآية.

(١) في [م] التعلّم.

(٢) في [م] التعلّم.

(٣) سورة الأنبياء، آية ٢-٣.

(٤) في [م] هو.

(٥) إن تكسير الأصنام والأوثان من شرائع الأنبياء المتفق عليها بينهم، لأنها تضاد أصل التوحيد، وقد ثبت تكسيرها عن عدد منهم :

=

الفائدة الثالثة

وفيه أيضاً : أنه فهم المراد من التوحيد، وفهم أنه أمر كبير غريب، ولأجل هذا قال: من معك [على هذا؟] (١) قال: (حر)

= إبراهيم ﷺ: قال تعالى: ﴿وَتَاللَّهِ لَآكِيدَنَّ أَصْنَمَكُمْ بَعْدَ أَنْ قُولُوا مَدِيرِينَ ﴿٥٧﴾ فَجَعَلَهُمْ جُذُودًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَقَالُوا كِبْرًا لَهُمْ لَقَالُوا مَدِيرِينَ ﴿٥٨﴾﴾ [الأنبياء: ٥٧-٥٨].  
وموسى ﷺ: قال تعالى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَيَّ إِنَّ إِلَهَكَ الَّذِي ظَلَمْتَ عَلَيْهِ عَآكِفًا لَنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا﴾ [طه: ٩٧].

والنبي ﷺ: (١) بالقول: عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته) رواه مسلم، (ب) بالعمل: عن عبد الله ابن مسعود ربه قال: دخل النبي ﷺ مكة وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نُصْباً فجعل يطعنها بعود في يده، وجعل يقول (جاء الحق وزهق الباطل (الآية) رواه البخاري ومسلم.

وعيسى ﷺ: عن أبي هريرة ربه قال: قال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل ابن مريم حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد) رواه البخاري ومسلم.

ومع ذلك يجب التنبيه إلى أمرين:.

١- أن تكسيرها يكون بإزالتها من الأرض، وإزالتها من القلب، فالأول بأن تزال بتكسيرها حقيقة، والثاني بتبغيض الناس فيها، وتعليمهم التوحيد وتحذيرهم من الشرك بها.

٢- أن تكسيرها على الحقيقة راجع للقدرة على ذلك، والمصلحة الراجحة فيها، فإبراهيم ﷺ لم يكسرها منذ بداية الدعوة، وذلك لعدم قدرته ولتعلق القلوب بها، وهكذا فعل النبي ﷺ حيث أنه لم يكسرها لنفس العلة، فلم تمكن كل منهما على القدرة والقوة ووجود المصلحة قامة بما أوجب الله عليهما من تكسير هذه الطواغيت، والله أعلم.

(١) ساقطة من [م].

وعبدًا)، فأجابه أن جميع العلماء والعباد والملوك والعامّة مخالفون له ولم يتّبعه على ذلك إلا من ذكر، فهذا أوضح دليل على أن الحق قد يكون مع أقل القليل، وأن الباطل قد يملأ الأرض.

ولله در الفضيل بن عياض رحمته الله<sup>(١)</sup> حيث يقول: " لا تستوحش من الحق لقلّة السالكين، ولا تغتر بالباطل لكثرة الهالكين " <sup>(٢)</sup>، وأحسن منه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٢٠].

س/٢

وفي الصحيحين <sup>(٣)</sup> أن بعث النار من كل ألف تسعة وتسعون

(١) هو الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي اليربوعي، فقيه محدث، وعابد ورع، توفي سنة ١٨٧هـ.

يُنظر: تذكرة الحفاظ ١/٢٤٥، وشذرات الذهب ١/٣١٦.

(٢) الأذكار للنووي ١٠٨، ولفظه: (لا تستوحش طرق الهدى لقلّة أهلها، ولا تغتر بكثرة السالكين الهاكين) والآداب الشرعية لابن مفلح نقلاً عن النووي ١/٣٣٠، والاعتصام للشاطبي ١/٥٦، قال الشيخ السعدي في تفسيره ٢٧٠: (لا يستدل على الحق، بكثرة أهله، ولا يدل قلة السالكين لأمر من الأمور أن يكون غير حق، بل الواقع بخلاف ذلك، فإن أهل الحق هم الأقلون عدداً، الأعظمون - عند الله - قدراً وأجرأ، بل الواجب أن يستدل على الحق والباطل، بالطرق الموصلة إليه).

(٣) رواه البخاري في كتاب أحاديث أنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج، رقم (٣٣٤٨)، وفي كتاب التفسير، باب: ﴿وَوَرَى النَّاسَ سُكَرَى﴾ [الحج: ٢]، رقم (٤٧٤١)، وفي كتاب الرقاق، باب: قوله تعالى ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَأْنٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]، رقم (٦٥٣٠)، وفي كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]، =

وتسعمائة، و[في]<sup>(١)</sup> الجنة واحد من كل ألف، ولما بكوا من هذا لما سمعوه قال ﷺ: (فَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوءَةً قَطُّ إِلَّا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهَا جَاهِلِيَّةٌ، قَالَ: فَيُؤَخَذُ الْعَدَدُ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنْ تَمَّتْ وَإِلَّا كَمَلَتْ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ)<sup>(٢)</sup> قال الترمذي: حسنٌ صحيح.

فإذا تأمل الإنسان ما في هذا الحديث من صفة / بدو  
الإسلام، ومن اتبع الرسول ﷺ إذ ذاك، ثم ضم إليه الحديث الآخر  
الذي في صحيح مسلم [أيضاً]<sup>(٣)</sup> أنه ﷺ قال: (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا  
وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا)<sup>(٤)</sup> تبيين له الأمر إن هداه الله<sup>(٥)</sup>، وانزاحت

= رقم (٧٤٨٣)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: قوله (يقول الله لآدم أخرج  
بَعَثَ النَّارَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ)، رقم (٢٢٢)، كلاهما من  
حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) ساقطة من [م].

(٢) رواه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الحج، رقم (٣١٦٨)  
من طريق ابن جدعان عن الحسن عن عمران بن الحصين، وقال فيه  
الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف  
الترمذي بقوله "ضعيف الإسناد" ٥٠٣، ورواه كذلك في كتاب تفسير  
القرآن، باب ومن سورة الحج، رقم (٣١٦٩) من طريق قتادة عن الحسن  
عن عمران بن الحصين، وقال فيه الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"،  
وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترمذي بقوله "صحيح" ٥٠٣.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود  
غريباً، رقم (١٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) قال ابن رجب في كتابه العظيم كشف الكربة في وصف أهل العربة ١٥-٢٢:  
(ولهذا وُصِفَ أَهْلُهَا. أَي السُّنَّةِ. بِالْعُرْبَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِقَلْتَهُمْ وَغَرِبْتَهُمْ =

عنه الحججة الفرعونية: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾ [طه: ٥١]، والحججة القرشية: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آلِ الْمَلَةِ الْآخِرَةِ﴾ [ص: ٧].

وقال أبو العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم) [في الكلام] <sup>(١)</sup> على قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلٌ لغيرِ اللَّهِ بِدءٍ﴾ [المائدة: ٣] <sup>(٢)</sup>: "ظاهره: أن ما ذبح لغير الله [مثل أن يقال: هذا ذبيحة لكذا، وإذا كان هذا هو المقصود] <sup>(٣)</sup> فسواء لفظ به أو لم

مسألة الذبح  
عند ابن تيمية

فيه، ولهذا ورد في بعض الروايات كما سبق في تفسير الغرباء: (قوم صالحون قليل في قوم سوء كثير، من يعصم أكثر ممن يطيعهم) وفي هذا إشارة إلى قلة عددهم وقلة المستجيبين لهم والقابلين منهم وكثرة المخالفين لهم والعاصين لهم، ولهذا جاء في أحاديث متعددة مدح المتمسك بدينه في آخر الزمان، وأنه كالقابض على الجمر، وأن للعامل منهم أجر خمسين ممن قبلهم، لأنهم لا يجدون أعواناً في الخير.

وهؤلاء الغرباء قسمان: أحدهما من يُصلح نفسه عند فساد الناس، والثاني من يُصلح ما أفسد الناس وهو أعلى القسمين وهو أفضلهما... فإن الغربة عند أهل الطريقة غربتان: ظاهرة وباطنة.

فالظاهرة: غربة أهل الصلاح بين الفساق، وغربة الصادقين بين أهل الرياء والنفاق، وغربة العلماء بين أهل الجهل وسوء الأخلاق، وغربة علماء الآخرة بين علماء الدنيا الذين سلبوا الخشية والإشفاق، وغربة الزاهدين بين الراغبين فيما ينفد وليس بباقي.

وأما الغربة الباطنة: فغربة الهمة، وهي غربة العارفين بين الخلق كلهم حتى العلماء والعباد والزهاد، فإن أولئك واقفون مع علمهم وعبادتهم وزهدهم، وهؤلاء واقفون مع معبودهم لا يعرجون بقلوبهم عنه).

(١) ساقطة من [م].

(٢) سورة المائدة، آية ٣، وسورة الأنعام، آية ١٤٥، وسورة النحل، آية ١١٥.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما [ذبحه]<sup>(١)</sup> للحم وقال فيه :  
 بسم المسيح ونحوه، كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله [كان]<sup>(٢)</sup>  
 أزكى [وأعظم]<sup>(٣)</sup> مما ذبحناه للحم وقلنا عليه : بسم الله،  
 فإن عبادة الله بالصلاة له والنسك له أعظم من الاستعانة باسمه في  
 فواتح الأمور، ...، فإن العبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة  
 بغير الله، [وعلى هذا]<sup>(٤)</sup> فلو ذبح لغير الله متقرباً [به]<sup>(٥)</sup> إليه  
 حُرْم، وإن قال فيه بسم الله، كما [قد]<sup>(٦)</sup> يفعله طائفة من  
 منافقي هذه الأمة [الذين قد يتقربون إلى الكواكب بالذبح  
 والبخور ونحو ذلك]<sup>(٧)</sup>، وإن كان هؤلاء مُرتدين لا تُباح ذبائهم  
 بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان<sup>(٨)</sup>، ومن هذا ما [يفعله

(١) في [م] ما ذُبح.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الاقتضاء.

(٥) زيادة من [م].

(٦) زيادة من [م]، وهي مثبتة في الاقتضاء.

(٧) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٨) هكذا بدون ذكر ما هما المانعان في الاقتضاء و[س] و[م]، وأضافهما

الشيخ عبدالرحمن بن حسن في فتح المجيد (١٦٩ طبعة الفرّيان) بقوله:

"الأول: أنه مما أهل به لغير الله، والثاني: أنها ذبيحة مرتد" فلا أدري هل

وجد الشيخ عبدالرحمن نسخة للاقتضاء غير التي حققها الشيخ ناصر العقل

وفيهما هذه الزيادة، أم هي من شرحه، مع أنه ذكرها من ضمن كلام شيخ

الإسلام.

علماً أن هذا النص نقله أئمة الدعوة النجدية بدون ذكر هذه الزيادة =



الجاهلون<sup>(١)</sup> بمكة - شرفها الله - وغيرها من الذبح للجن<sup>(٢)</sup> انتهى كلام الشيخ رحمته الله.

وهو الذي ينسب إليه بعض أعداء [الدِّين]<sup>(٣)</sup> أنه لا يُكْفَر المُعِين، فانظر أرشدك الله إلى تكفيره من ذبح لغير الله من هذه الأمة، وتصريحه أن المنافق يصير مُرتدّاً بذلك، وهذا في المُعِين إذ لا يُتصور أن تُحرّم إلا ذبيحة معين<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضا في الكتاب المذكور: "وكانت الطواغيت الكبار التي تشد إليها الرِّحال ثلاثة: اللّات، والعزى، ومناة [الثالثة الأخرى]<sup>(٥)</sup>، ...، وكل واحد من هذه الثلاثة لمصر من أمصار العرب، ...، فكانت اللّات لأهل الطائف، ذكروا أنه كان في

مسألة عبادة الأصنام عند ابن تيمية

= التي أضافها الشيخ عبدالرحمن بن حسن، ومنهم الشيخ سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد (١٤٠)، والشيخ عبدالله أبا بطين في الانتصار لحزب الله الموحدين (٦١)، والشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن في منهاج التأسيس (٤٧)، والشيخ سليمان بن سحمان في الضياء الشارق (٥٥).

(١) في [س] و[م] يُفعل، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٥٦٥-٥٦٦.

(٣) في [م] الإسلام.

(٤) هذا ممّا أشكل عليّ فهمه من كلام المصنف رحمته الله فإن شيخ الإسلام يقرر بكفر طائفة من المنافقين الذين يذبحون لغير الله ولم يُسمهم أو يُعينهم، وهؤلاء ليس لهم منتهى، فكيف يكون من تكفير المُعِين، والذي أراه. والله أعلم. أن هذا القول من شيخ الإسلام يقرر بالتكفير المطلق لكل من ذبح لغير الله، أمّا التعيين فإنه راجع لتحقيق الشروط وانتفاء الموانع التي قررها شيخ الإسلام في كثير من كتبه.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

الأصل رجلاً صالحاً يُلْت السويق [للحجيج]<sup>(١)</sup>، فلما مات عكفوا على قبره [مُدَّة]<sup>(٢)</sup>، وأما العزى: فكانت لأهل مكة قريباً من عرفات، و[كانت]<sup>(٣)</sup> هناك شجرةً يذجون عندها ويدعون،...، وأما مناة: فكانت لأهل المدينة، [يهلون لها شركاً بالله تعالى]<sup>(٤)</sup>، وكانت حذو قديد [الجبل الذي بين مكة والمدينة]<sup>(٥)</sup> من ناحية الساحل.

ومن أراد أن يعلم كيف كانت أحوال المشركين في عبادة أوثانهم، ويعرف حقيقة الشرك الذي ذمه الله وأنواعه، حتى يتبين له تأويل القرآن، [ويعرف ما كرهه الله ورسوله]<sup>(٦)</sup> فلينظر إلى سيرة النبي ﷺ، وأحوال العرب في زمانه، وما ذكره الأزرقى<sup>(٧)</sup> في أخبار مكة، وغيره من العلماء.

ولمّا كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم ويسمونها ذات أنواط، فقال بعض الناس: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال: (اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو

(١) في [س] و[م] للحجاج، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٢) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٣) في [م] كان.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٦) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٧) هو محمد بن عبدالله بن أحمد بن الأزرق، من كبار المؤرخين ومشاهيرهم،

ومن أشهر كتبه (كتاب مكة وأخبارها وجبالها وأوديتها)، توفي سنة ٢٥٠هـ.

يُنظر: الأعلام ٢٢٢/٦، والفهرست ١٦٢.

إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ ۙ إِلَهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨] إِنَّكُمْ تَرْكَبُونَ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ<sup>(١)</sup> فَأَنْكِرُ النَّبِيَّ ﷺ مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين [عليها سلاحهم]<sup>(٢)</sup>، فكيف بما هو [أعظم]<sup>(٣)</sup> من ذلك من [مشابهتهم للمشركين، أو هو]<sup>(٤)</sup> الشرك بعينه " <sup>(٥)</sup>.

إلى أن قال: " فمن ذلك: عِدَّةُ أَمَكْنَةِ بَدْمَشَقْ، ...، مسجد [يُسمى]<sup>(٦)</sup> مسجد الكف، فيه تمثال كف، يُقال إنه كف علي بن أبي طالب حتى هدم الله ذلك الوثن، وهذه الأمكنة كثيرة موجودة في أكثر البلاد، وفي الحجاز مواضع " <sup>(٧)</sup>.

ثم ذكر كلاماً طويلاً في نهيه ﷺ عن الصلاة عند القبور، فقال: " العلة [الثانية ما في ذلك من مشابهة الكفار بالصلاة عند القبور]<sup>(٨)</sup> لما يفضي إليه ذلك من الشرك، [وهذه العلة صحيحة باتفاقهم.

والمعللون بالأولى]<sup>(٩)</sup> كالشافعي وغيره، [عللوا بهذه أيضاً،

(١) رواه أحمد في المسند ٣٧١/٤ بلفظه، والترمذي في كتاب الفتن، باب: ما

جاء لتركيبن سنن من كان قبلكم، رقم (٢١٨٠) بلفظ (سبحان الله...)،

وقال: هذا حديث حسن صحيح، ووافقه ابن حجر في الإصابة (٤/١٢٥).

(٢) في [س] بها أسلحتهم، وأثبت ما في نسخة [م] الموافقة للاقتضاء.

(٣) في [س] و[م] أطم، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم ٦٤٧-٦٤٩/٢.

(٦) في [س] و[م] يُقال له، وأثبت ما في الاقتضاء.

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم ٦٥١-٦٥٥/٢.

(٨) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٩) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

وكرهوا ذلك لما فيه من الفتنة<sup>(١)</sup>، وكذلك الأئمة من أصحاب  
 [أحمد ومالك]<sup>(٢)</sup> / ، كأبي بكر الأثرم<sup>(٣)</sup> [صاحب أحمد]<sup>(٤)</sup>  
 وغيره وعللوا بهذه [الثانية أيضاً]<sup>(٥)</sup>، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ  
 ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]  
 ذكر ابن عباس وغيره [من السلف]<sup>(٦)</sup> أن هذه أسماء رجال صالحين  
 [كانوا في]<sup>(٧)</sup> قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، وصوروا  
 تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم، قد ذكر هذا البخاري في  
 صحيحه<sup>(٨)</sup>، وأهل التفسير كابن جرير وغيره، [وأصحاب قصص  
 الأنبياء كوثيمة<sup>(٩)</sup> وغيره]<sup>(١٠)</sup>.

- (١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.
- (٢) في [م] مالك وأحمد، وأثبت ما في نسخة [س] الموافقة للاقتضاء.
- (٣) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هاني بن الأثرم الطائي الإسكافي، من كبار أصحاب الإمام أحمد، حافظ فقيه، وجيليل القدر والمهابة، توفي سنة ٢٦١هـ. يُنظر: طبقات الحنابلة ١/٦٦، وشذرات الذهب ٢/١٤١.
- (٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.
- (٥) في [س] و[م] العلة، وأثبت ما في الاقتضاء.
- (٦) ساقطة من [م]، وهي مثبتة في [س] والاقتضاء.
- (٧) في [م] من، وأثبت ما في نسخة [س] الموافقة للاقتضاء.
- (٨) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]، رقم (٤٩٢٠).
- (٩) هو وثيمة بن موسى بن الفرات الوشاء الفارسي، رزقه الله حب التاريخ والتجارة، فرحل إلى البصرة ومصر والأندلس ومصر وغيرها، توفي سنة ٢٣٧هـ. يُنظر: وفيات الأعيان ٦/١٢، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس ١/١٢٩، الأعلام ١١٠/٨.
- (١٠) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

ويُبين صحة هذه العلة أنه ﷺ لعن من يتخذ قبور الأنبياء مساجد، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا [تُنْبَش ولا] <sup>(١)</sup> يكون ترابها نجساً، وقال ﷺ عن نفسه: (اللهم لا تجعل قبوري وثناً يُعبد) <sup>(٢)</sup> [وقال: (لا تتخذوا قبوري عيداً)] <sup>(٣)</sup> فعُلم أن نهيه عن ذلك [من جنس] <sup>(٤)</sup> نهيه عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، [لأن

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٢) رواه مالك في الموطأ ١/١٧٢، كتاب النداء للصلاة، باب: جامع الصلاة، رقم (٧٧٠)، من طريق عطاء بن يسار عن النبي ﷺ مُرسلاً، قال ابن عبد البر: " لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث وهو حديث غريب لا يكاد يوجد " كما في التمهيد ٩/٤٥، ورواه عبدالرزاق في مصنفه ٣/١١٥ عن معمر عن زيد ابن أسلم عن النبي ﷺ مُرسلاً، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣/٣٦٦ عن أبي خالد عن ابن عجلان عن زيد ابن أسلم عن النبي ﷺ مُرسلاً، ورواه الإمام أحمد في مسنده ١٥/٩٥، والحميدي في مسنده ٢/٣٥٧ كلاهما من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، بدون لفظة (يُعبد)، وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح ١/١٦٥، وفقه السيرة ٥٣.

(٣) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

والحديث رواه أبو داود في كتاب المناسك، باب: زيارة القبور، رقم (٢٠٤٢) بلفظ (لا تجعلوا)، والإمام أحمد في مسنده ١٧/٤٩١ كلاهما من حديث أبي هريرة، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣/٢٢٦ وأبو يعلى الموصلي في مسنده ١/٤٥٢ من حديث علي بن الحسين عن أبيه عن جده، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٣١: " رواه أبو يعلى وفيه حفص بن إبراهيم الجعفري ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً وبقيّة رجاله ثقات "، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح أبي داود ٢٣٣، وحسنه كذلك في أحكام الجنائز ٢١٩.

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

٣/م

الكفار يسجدون للشمس حينئذٍ<sup>(١)</sup> فسد الذريعة، [وحسم المادة]<sup>(٢)</sup> بأن لا يُصلى في هذه الساعة، وإن كان المصلي لا يصلي إلا لله، ولا يدعو إلا الله، [وكذلك نهى عن اتخاذ القبور مساجد، وإن كان المصلي عندها لا يصلي إلا لله، ولا يدعو إلا الله]<sup>(٣)</sup> لئلا يُفضي ذلك إلى دعائها والصلاة / لها، وكلا الأمرين قد وقع، فإن من الناس من يسجد للشمس وغيرها من الكواكب ويدعو لها بأنواع الأدعية،...، وهذا من أعظم أسباب الشرك الذي ضل به كثير من الأولين والآخرين، حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام، وصنّف [فيه]<sup>(٤)</sup> بعض المشهورين كتاباً [سمّاه: السّر المكتوم في السّحر ومخاطبة النجوم]<sup>(٥)</sup> على مذهب المشركين،...، مثل أبي معشر البلخي<sup>(٦)</sup>، وثابت بن قرّة<sup>(٧)</sup> وأمثالهما ممن دخل في الشرك، وآمن [بالجبت والطاغوت]<sup>(٨)</sup>،

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٢) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٣) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٤) ساقطة من [م]، وهي مثبتة كما في [س] الموافقة للاقتضاء.

(٥) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٦) هو جعفر بن محمد البلخي، عُرف بأبي معشر، من مشاهير علماء الفلك

والنجوم، وله فيها مصنفات كثيرة، توفي سنة ٢٧٢هـ.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ١٣/١٦١، الفهرست ٣٨٦، الأعلام ٢/١٢٧.

(٧) هو ثابت بن قرّة بن هارون بن ثابت بن كرايا، ويكنى بأبي الحسن، اشتغل

بعلم الهندسة والطب والفلك والنجوم، توفي سنة ٢٨٨هـ.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ١٣/٤٨٥، وفيات الأعيان ١/٣١٣.

(٨) في [م] بالطاغوت والجبت، وأثبت ما جاء في [س] الموافقة للاقتضاء.

وهم ينتسبون إلى [أهل] <sup>(١)</sup> الكتاب كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] <sup>(٢)</sup> انتهى كلام الشيخ رحمته الله.

فانظر - رحمك الله - إلى [كلام] <sup>(٣)</sup> هذا الإمام الذي [نسب] <sup>(٤)</sup> عنه من أزاغ الله قلبه عدم تكفير المُعين، كيف ذكر عن مثل الفخر الرازي <sup>(٥)</sup> وهو من أكابر أئمة الشافعية، ومثل أبي معشر وهو من [أكابر] <sup>(٦)</sup> المشهورين من المصنفين وغيرهما أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام، والفخر هو الذي ذكره الشيخ في الرد على المتكلمين، لما ذكر تصنيفه الذي ذكر هنا قال: " وهذه ردةٌ [عن الإسلام] <sup>(٧)</sup> باتفاق المسلمين " <sup>(٨)</sup>، وسيأتي كلامه إن شاء الله تعالى.

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من الاقتضاء.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٧٧٦-٧٧٨، وله كلام مقارب في الرد على المنطقين ٣٣٠-٣٣٨.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) في [م] يُنسب.

(٥) هو محمد بن عمر بن الحسين، ابن خطيب الري، من أئمة المتكلمين، برع في علوم كثيرة، واشتغل بعلم الكلام ثم تاب عنه، له مؤلفات كثيرة في سائر الفنون منها (مفتاح الغيب) و (كتاب الأربعين في أصول الدين) توفي بهراة سنة ٦٠٦ هـ.

يُنظر: البداية والنهاية ١٣/ ٥٥، وطبقات الشافعية الكبرى ٨/ ٨١.

(٦) زيادة من [م].

(٧) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع، وجاء مكانها لفظة (صريحة).

(٨) مجموع الفتاوى ١٨/ ٥٥.

وتأمل أيضاً: ما ذكره في اللآت والعزى ومناة، وجعله فعل المشركين معها هو بعينه الذي يُفعل بدمشق وغيرها.

وتأمل: قوله على حديث ذات أنواط، هذا قوله في مجرد مشابهتم في اتخاذ شجرة فكيف بما هو [أعظم]<sup>(١)</sup> من ذلك من الشرك بعينه، فهل للزائغ بعد هذا مُتعلقٌ بشيء من كلام هذا الإمام.

وأنا أذكر لفظه الذي احتجوا به على زيغهم قال ﷺ: " أني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب مُعين إلى [تكفير، وتفسيق، ومعصية]<sup>(٢)</sup>، إلا إذا عُلم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارّةً، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى "<sup>(٣)</sup> انتهى كلامه.

إزالة الإشكال  
الأول في  
تكفير المعين  
عند ابن تيمية  
وهو إقامة  
الحجة الرسالية

وهذا صفة كلامه ﷺ [في المسألة]<sup>(٤)</sup> في كل موضع وقفنا عليه من كلامه، لا يذكر عدم تكفير المُعين إلا [أُتبعه]<sup>(٥)</sup> بما يزيل الإشكال أن المراد بالتوقف عن تكفيره قبل أن تبلغه الحجة، وأما

(١) سبق وأن ذكرت أنها في [س] و[م] أطم، والصحيح كما في الاقتضاء.

(٢) في [س] و[م] [تكفير، أو تبديع، أو تفسيق، أو معصية] وأثبت ما في المجموع.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٢٩/٣، ويُنظر كذلك مجموع الفتاوى له أيضاً ٢٨٢/٣، ٢٨٣.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) في [م] ويصله.



إذا بلغته [الحجة]<sup>(١)</sup> حُكِمَ عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير، أو تفسيق، أو معصية.

وصرَّحَ ﷺ أن كلامه [أيضاً]<sup>(٢)</sup> في غير [المسألة]<sup>(٣)</sup> الظاهرة، فقال في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد [منهم]<sup>(٤)</sup> الرُّدة عن الإسلام كثيراً، قال: " و[إذا]<sup>(٥)</sup> كان في المقالات الخفية، فقد يُقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر [صاحبها]<sup>(٦)</sup>، لكن [ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة]<sup>(٧)</sup> التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين [أنها من دين المسلمين، بل اليهود والنصارى والمشركون يعلمون]<sup>(٨)</sup> أن محمداً ﷺ بُعث بها، وكفَّر من خالفها، مثل [أمره بـ]<sup>(٩)</sup> عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحدٍ سوى الله من الملائكة والنبیین وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل [معاداة اليهود والنصارى والمشركين]<sup>(١٠)</sup>، ومثل تحريم

إزالة الإشكال  
الثاني في  
تكفير المعين  
عند ابن تيمية  
وهو الفرق  
بين المقالات  
الخفية والمقالات  
الظاهرة من الدين

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) في [م] المسائل.

(٤) في [م] منه.

(٥) في [م] إن.

(٦) في [س] و[م] تاركها، وأثبت ما في المجموع.

(٧) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٨) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٩) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(١٠) في [س] و[م] (إيجابه للصلوات الخمس وتعظيم شأنها) وأثبت ما جاء =

الفواحش والرِّبَا والخمر والميسر، [ونحو ذلك]<sup>(١)</sup>، ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مُرتدين، ...، وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في دِّين المشركين [والرَّدة عن الإسلام]<sup>(٢)</sup> كما [صنّف]<sup>(٣)</sup> الرازي [كتابه في عبادة الكواكب، وأقام الأدلة على حُسن ذلك ومنفعته ورغَّب فيه]<sup>(٤)</sup>، وهذه رَدَّةٌ [عن الإسلام]<sup>(٥)</sup> باتفاق / المسلمين<sup>(٦)</sup> انتهى كلامه.

س/٤

= في المجموع، ولعل المصنف ﷺ اطلع على نسخة أخرى غير التي جُمعت بعد في المجموع الكبير للفتاوى.

- (١) ساقطة من [س.] و[م.]، وأتممتها من المجموع.
- (٢) ساقطة من [س.] و[م.]، وأتممتها من المجموع.
- (٣) في [س.] و[م.] فعل، وأثبت ما في المجموع.
- (٤) ساقطة من [س.] و[م.]، وأتممتها من المجموع.
- (٥) ساقطة من [س.] و[م.]، وأتممتها من المجموع، وجاء مكانها لفظة (صريحة).
- (٦) مجموع الفتاوى ١٨/٥٤-٥٥.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في المجموع ١٣/١٨٠: " وكان من أسباب دخول هؤلاء . أي التتار . ديار المسلمين ظهور الإلحاد والنفاق والبدع، حتى إنه صنّف الرازي كتابًا في عبادة الكواكب والأصنام وعمل السحر، سماه : السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم..، والرازي صنّف الاختيارات . أي الرسالة العلائقية في الاختيارات السماوية . لهذا الملك، وذكر فيه الاختيار لشرب الخمر وغير ذلك، كما ذكر في السر المكتوم في عبادة الكواكب ودعوتها مع السجود لها، والشرك بها ودعائها، مثلما يدعو الموحدون ربهم، بل أعظم، والتقرب إليها بما يظن أنه مناسب لها من الكفر والفسوق والعصيان، فذكر أنه يتقرب إلى الزهرة بفعل الفواحش وشرب الخمر والغناء، ونحو ذلك مما حرّمه الله ورسوله " . =

= وقال أيضاً في بيان تلبيس الجهمية ٣/ ٨٤: " وإنما كان قوم إبراهيم مشركين يعبدون هذه الكواكب زاعمين أن في ذلك جلب منفعة أو دفع مضرة على طريقة الكلدانيين والكشديانيين وغيرهم من المشركين أهل الهند وغيرهم، وعلى طريقة هؤلاء صنّف الكتاب الذي صنّفه أبو عبدالله ابن الخطيب الرازي في السحر والطلسمات ودعوة الكواكب وهذا دين المشركين من الهند والخطا والنبط والكلدانيين والكشديانيين وغير هؤلاء ".

وقال أيضاً في بيان تلبيس الجهمية ٣/ ٦: (كيف يصلح أن يذم . أي الرازي . أهل التوحيد الذين يعبدون الله تعالى لا يشركون به شيئاً، ولم يعبدوا لا شمساً ولا قمراً ولا كوكباً ولا وثناً، بل يرون الجهاد لهؤلاء المشركين الذين ارتد إليهم أبو معشر والرازي وغيرهما مدة، وإن كانوا قد رجعوا عن هذه الردة إلى الإسلام فإن سرائرهم عند الله، لكن لا نزاع بين المسلمين إن الأمر بالشرك كفر وردة إذا كان من مسلم، وأن مدحه والثناء عليه والترغيب فيه كفر وردة إذا كان من مسلم، فأهل التوحيد وإخلاص الدين لله تعالى وحده الذين يرون جهاد هؤلاء المشركين ومن ارتد إليهم من أعظم الواجبات و أكبر القربات).

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره ١/ ٣٦٧: (قد استقصى في "كتاب السر المكتوم في مخاطبة الشمس والنجوم" المنسوب إليه فيما ذكره القاضي ابن خلكان وغيره، ويقال: إنه تاب منه، وقيل إنه صنّفه على وجه إظهار الفضيلة لا على سبيل الاعتقاد، وهذا هو المظنون به).

وقال الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال ٣/ ٣٤٠: (صاحب التصانيف رأس في الذكاء والعقليات لكنه عرى من الآثار وله تشكيكات على مسائل من دعائم الدين تورث حيرة، نسأل الله أن يثبت الإيمان في قلوبنا، وله كتاب السر المكتوم في مخاطبة النجوم سحر صريح، فعله تاب من تأليفه إن شاء الله تعالى).

وقال الإمام السبكي في طبقات الشافعية ١/ ٧٣: (ومن تصانيفه . أي الرازي . على ما قيل كتاب السر المكتوم في مخاطبة الشمس والنجوم على طريقة =

وجوب إتباع  
الكتاب والسنة  
ولو خالفها من  
خالقها

فتأمل هذا وتأمل ما فيه من تفصيل الشبهة التي يذكرها أعداء الله، لكن من يُرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً.  
على أن الذي [نعتقد]<sup>(١)</sup> ونُدِّين الله به، ونرجو أن [الله]<sup>(٢)</sup> يثبتنا عليه أنه لو [يغلط]<sup>(٣)</sup> هو أو أجلّ منه في هذه المسألة، وهي مسألة المُسلم إذا أشرك [بالله]<sup>(٤)</sup> بعد بلوغ الحجة، أو المسلم

= من يعتقده، ومنهم من أنكر أن يكون من مصنفاته).

وقال شيخنا الدكتور عبدالرحمن المحمود في كتابه موقف ابن تيمية من الأشاعرة ٣/ ٢١٥: (وأخطر قضية قال بها ووافق فيها فلاسفة قوله بالتنجيم وأن الكواكب أرواحاً تؤثر في الحوادث الأرضية، وكذلك قوله في السحر، وتأليفه في ذلك كتاباً مستقلاً سماه السر المكتوم في مخاطبة النجوم، وقد أثار هذا الكتاب جدلاً حول صحة نسبته إليه، واختلف حوله، بين نافي، وشاك، ومثبت، وقد عرض الزركان الخلاف حوله، واستقصى أقوال العلماء في ذلك، ثم رجح صحة نسبته إليه، وممن رجح ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع متفرقة من كتبه، وكتاب السر المكتوم أشار إليه الرازي وأحال عليه في بعض كتبه، وقد وصل إلينا وطبع في الهند، إلا أن الذي يدل دلالة قاطعة على صحة نسبة هذا الكتاب إليه أنه ذكر هذه المسألة في كتاب من أواخر كتبه وأشهرها - ولم يتمه - وهو كتاب المطالب العالية، وقد قال فيه - عند حديثه عن السحر وأقسامه وهو القسم الثالث في كتاب النبوات - "اعلم أنا ما رأينا إنساناً عنده في هذا العلم شيء معتبر، وما رأينا كتاباً مشتملاً على أصول معتبرة في هذا الباب إلا أنا لما تأملنا حصلنا فيه أصولاً وجمالاً، فمن جاء بعدنا وفاز بالفوائد والزوائد في هذا الباب فليكن شاكراً لنا حيث رتبنا له هذه الأصول المضبوطة والقواعد المعلومة".

(١) في [م] نعتقده.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) في [م] غلط.

(٤) ساقطة من [م].

الذي يُفْضِلُ هذا على الموحدين، أو يزعم أنه على حق، أو غير ذلك من الكفر الصريح الظاهر الذي بيّنه الله ورسوله وبيّنه علماء الأمة، أنا نؤمن بما جاءنا عن الله وعن رسوله من تكفيره، ولو غلط من غلط./

٤/م

فكيف والحمد لله ونحن لا نعلم عن واحد من العلماء خلافاً في هذه المسألة، وإنما يلجأ من شاق فيها إلى حجة فرعون: ﴿فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾ [طه: ٥١]، أو حجة قريش: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آلِمَلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا أَخْلَقُ﴾ [ص: ٧].

وقال الشيخ رحمته الله في الرسالة السنّية<sup>(١)</sup> لما ذكر حديث<sup>(٢)</sup> الخوارج<sup>(٣)</sup> ومروقههم من الدّين وأمره رحمته الله بقتالهم، قال: " فإذا

وقوع الرّدة عن الدين قديماً وحديثاً وأسبابها

(١) هذه الرسالة لم أجد لها طيلة بحثي عنها بهذا الاسم، حتى هداني الله إليها بعد، فوجدتها في المجموع بتمامها وهي بعنوان (الوصية الكبرى) ٣/٣٦٣.  
(٢) وهو قوله رحمته الله: (يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتموهم فاقتلوهم. أو فقاتلوهم. فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة، لمن أدركتهم لأقتلهم قتل عاد).  
رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٣٤١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم (١٧٦٥).

(٣) هي فرقة خرجت عن جماعة المسلمين زمن علي بن أبي طالب رحمته الله، ومن عقائدهم تكفير أصحاب الكباثر، والبراءة من بعض الصحابة، والخروج على الأئمة، وهم فرق متعددة منهم: المحكمة، والأزارقة، والإباضية، وغيرهم. يُنظر: مقالات الإسلامية ١/١٦٧، التنبيه والرد ٤٧، الملل والنحل ١/

كان على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه قد انتسب إلى الإسلام من مَرَق منه مع عبادته العظيمة، حتى أمر النبي ﷺ بقتالهم، فيُعلم أن المنتسب إلى الإسلام أو السنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام [والسنة، حتى يدعي السنة من ليس من أهلها، بل قد يمرق منها]<sup>(١)</sup>، وذلك بأسباب، منها الغلو الذي ذمه الله في كتابه حيث قال: ﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابَ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَتَامُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾﴾ [النساء: ١٧١]، ...، والذين حرقهم<sup>(٢)</sup> علي رضي الله عنه وأمر بأخاديد حُدَّت لهم عند باب كندة، وقذفهم فيها [بعد أن أجلهم ثلاثاً ليتوبوا، فلما لم يتوبوا أحرقهم بالنار]<sup>(٣)</sup>، واتفقت الصحابة على قتلهم، لكن ابن عباس رضي الله عنهما كان مذهبه أن يُقتلوا بالسيف بلا تحريق، وهو قول أكثر العلماء، وقصتهم معروفة عند العلماء.

وكذلك الغلو في بعض المشائخ، ...، بل الغلو في علي

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(٢) هم طائفة السبئية، أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي، الذي أظهر الإسلام لإحداث الفتنة بين المسلمين، وهو أول من قال بالنص في إمامة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأول من قال بالرجعة والغيبة في الإسلام. يُنظر: التنبيه والرد ٢٩ - ٣١، ومقالات الإسلاميين ٨٦/١ - ٨٧.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

ابن أبى طالب ﷺ [ونحوه]<sup>(١)</sup>، بل الغلو في المسيح ﷺ ونحوه، فكل من غلا في [حي]<sup>(٢)</sup>، أو رجل صالح،...، وجعل فيه نوعاً من الإلهية، مثل أن يقول: ...، يا سيدي فلان [اغفر لي، أو أرحمني، أو]<sup>(٣)</sup> انصرنني، أو ارزقني، أو أغثنني، أو أجرني، [أو توكلت عليك، أو أنت حسبي]<sup>(٤)</sup>، أو أنا في حسبك، ونحو هذه الأقوال [والأفعال، التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله تعالى]<sup>(٥)</sup>، فكل هذه شرك وضلال يُستتاب [صاحبه]<sup>(٦)</sup> فإن تاب وإلا قُتل.

فإن الله سبحانه إنما أرسل الرُّسل وأنزل الكتب لنعبد [الله]<sup>(٧)</sup> وحده لا شريك له، ولا نجعل مع [الله]<sup>(٨)</sup> إلهاً آخر.

والذين [يدعون]<sup>(٩)</sup> مع الله آلهةً أخرى مثل [الشمس والقمر والكواكب والعُزير]<sup>(١٠)</sup> والمسيح والملائكة، [واللآت والعزى

- 
- (١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.
  - (٢) في [س] و[م] نبي، وصحتها من المجموع.
  - (٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.
  - (٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.
  - (٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.
  - (٦) في [م] صاحبها.
  - (٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.
  - (٨) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.
  - (٩) في [م] يجعلون.
  - (١٠) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

ومناة الثالثة الأخرى، ويغوث ويعوق ونسرا، أو غير ذلك<sup>(١)</sup> لم يكونوا [يعتقدون]<sup>(٢)</sup> أنها تخلق الخلائق، أو تنزل المطر، أو تنبت النبات، وإنما كانوا [يعبدون الأنبياء والملائكة والكواكب والجن والتمثيل المصورة لهؤلاء، أو]<sup>(٣)</sup> يعبدون قبورهم، ويقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، ويقولون: هم شفعاؤنا عند الله.

[فأرسل]<sup>(٤)</sup> الله [رسله تنهى]<sup>(٥)</sup> أن يُدعى أحدٌ من دونه، لا دعاء عبادة ولا دعاء [استغاثة]<sup>(٦)</sup>، قال تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَزَعْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [٥٦] أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧]، قال طائفةٌ من السلف: كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة<sup>(٧)</sup> ثم ذكر ﷻ [الآيات]<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) في [س] و[م] الأصنام، وصحتها من المجموع.  
 (٢) في [م] معتقدين.  
 (٣) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.  
 (٤) في [س] و[م] فبعث، وصحتها من المجموع.  
 (٥) في [م] رسوله ينهى.  
 (٦) في [س] استعانة، والصواب كما في [م] والمجموع.  
 (٧) مجموع الفتاوى ٣/٣٨٣-٣٩٦، ويُنظر: قاعدة جليلة ٢٤٣-٣٠٠، والرد على الأحنائي ٦١، واقتضاء الصراط المستقيم ٧٠٣/٢.  
 (٨) في [م] آيات.



حقيقة العبادة  
التي أمرنا الله بها

ثم قال: " وعبادة الله وحده هي أصل الدين، وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل، وأنزل به الكتب، قال تعالى: ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهَةً يُعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] (١)، ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْبِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنْهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وكان ﷺ يحقق التوحيد ويعلمه أمته حتى قال [له] (٢) رجل: ما شاء الله وشئت، قال: (أجعلتني لله نداً، بل ما شاء الله وحده) (٣)، [وقال: (لا تقولوا: ما شاء الله ومحمد، ولكن ما شاء الله ثم ما شاء محمد)] (٤) (٥).

ونهى عن الحلف بغير الله، [وقال: (من كان حالفاً فليحلف

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٢) زيادة من [م].

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ٢٧٤/٤، والنسائي في الكبرى ٢٤٥/٦، وابن أبي شيبة في مصنفه ٢٦٤/٦، والطبراني في المعجم الكبير ٣٨٥/١٠، كُلهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة ٢١٦/١.

(٤) رواه ابن ماجه في كتاب الكفارات، باب: النهي أن يُقال ما شاء الله وشئت، رقم (٢١١٨)، والإمام أحمد في مسنده ٣١٨/١٧، كلاهما من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

بالله أو ليصمت)<sup>(١)</sup>[<sup>(٢)</sup>]، وقال (من حلف بغير الله فقد أشرك)<sup>(٣)</sup>.

[ونهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد]<sup>(٤)</sup> فقال في مرض موته: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا).

[قالت عائشة رضي الله عنها: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً]<sup>(٥)</sup>.

وفي الصحيح عنه رضي الله عنه أنه قال قبل أن يموت بخمس]<sup>(٦)</sup>: (أن

(١) رواه البخاري في كتاب الشهادات، باب: كيف يُستحلف، رقم (٢٦٧٩)، ومسلم في كتاب الأيمان، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (١٦٤٦) مطولاً، كلاهما من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور، باب: في كراهية الحلف بالآباء، رقم (٣٢١٥)، والترمذي في كتاب النذور والأيمان، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥)، وقال: حديث حسن، والإمام أحمد في مسنده ١١/١٣٠، والحاكم في المستدرک ١/٤٩، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، كُلهم من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ٣/٧٦، وكذلك في شرح الطحاوية ٣٦٢، وكذلك في غاية المرام ١٦٤، وكذلك في صحيح الجامع ١٤٩، وحسنه في إرواء الغليل ١/٥١٠، وضعفه في رياض الصالحين ٥٨٣.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٥) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، رقم (١٣٣٠)، ومسلم في كتاب المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم (٥٢٩)، كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيداً، وَلَا بِيُوتِكُمْ قُبُوراً، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ، فَإِنْ صَلَّاتِكُمْ تَبْلَغْنِي<sup>(١)</sup>.

ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يُشرع بناء المساجد على القبور، ولا تشرع الصلاة عند القبور،...، وذلك [أن]<sup>(٢)</sup> من أكبر أسباب عبادة الأوثان كان تعظيم القبور،...، ولهذا اتفق العلماء على أنه من سلّم على النبي ﷺ عند قبره أنه لا يتمسح بحجرته، ولا يقبلها، لأن التقبيل والاستلام إنما يكون لأركان بيت الله [الحرام]<sup>(٣)</sup>، فلا يُشبه بيت المخلوق ببيت الخالق،...، كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين ورأسه، الذي لا يقبل الله عملاً إلا به، ويغفر لصاحبه ولا يغفر لمن تركه، [وكما]<sup>(٤)</sup> قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]، ولهذا كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه، فأعظم آية في القرآن آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾

حكم بناء المساجد على القبور

حكم التمسح بالحجرة النبوية أو تقبلها

(١) رواه عبدالرزاق في مصنفه ٧١/٣، وأبو يعلى في مسنده ٢/١٤، كلاهما من حديث الحسن بن علي رضي الله عنه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٢٤٧: "رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن نافع وهو ضعيف"، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٢٣٣).

(٢) في [س] لأن، و[م] لأنه، وأثبت ما في المجموع.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٤) ساقطة من [م].

[البقرة: ٢٥٥]، وقال ﷺ: (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة)<sup>(١)</sup>، والإله هو الذي يألهه القلب عبادة له واستعانة / ، ورجاء [له]<sup>(٢)</sup> وخشية، وإجلالاً، [وإكراماً]<sup>(٣)</sup> «<sup>(٤)</sup> انتهى [كلام الشيخ]<sup>(٥)</sup> ﷺ.

فتأمل أول الكلام وآخره، وتأمل كلامه فيمن دعا نبياً أو ولياً، مثل أن يقول يا سيدي فلان أغثني ونحوه، أنه يستتاب فإن تاب وإلا قُتل، هل يكون [ذلك]<sup>(٦)</sup> إلا في المُعين، والله المستعان<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه أبو داود في كتاب الجنائز، باب في التلقين، رقم (٣١١٦)، والإمام أحمد في مسنده ١٧/١٥، والحاكم في المستدرک ٣/٣٢٦، كُلهم من حديث معاذ بن جبل ﷺ، وصححه الحاكم بقوله: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود، وفي مشكاة المصابيح ٣٦٦/١، وفي الاحتجاج بالقدر ١٠٧، وفي شرح الطحاوية ٧٥، وفي صحيح الجامع الصغير رقم (١١٤٢٥)، وحسنه في إرواء الغليل ١/١٣٨، وفي أحكام الجنائز ٣٤.

(٢) زيادة من [م].

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من المجموع.

(٤) مجموع الفتاوى ٣/٣٨٣-٤٠٠.

(٥) في [م] كلامه.

(٦) في [م] هذا.

(٧) هذا أيضاً مما أشكل عليّ فهمه من كلام المصنف ﷺ فإن شيخ الإسلام يذكر كفر من دعا غير الله من نبي أو ولي أو غيرهما ولم يُعينهم، وهؤلاء كثير جداً، خاصة في هذا الوقت الذي أنتشر فيه القبوريون في كل مكان والله المستعان، فكيف يكون ذلك من تكفير المُعين، والذي أراه. والله أعلم. أن هذا من التكفير المطلق لكل من دعا غير الله من نبي أو ولي أو غيرهما.

وتأمل كلامه في اللآت والعزى ومناة، وما ذكر بعده يتبين لك الأمر إن شاء الله تعالى.

حقيقة الشرك  
وأنواعه عند  
ابن القيم  
٥/م

قال ابن القيم رحمته الله في شرح المنازل في باب التوبة : " وأما الشرك فهو نوعان: أكبر، وأصغر، فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة / منه، وهو أن يتخذ من دون الله نداً، يحبه كما يحب الله، ...، وكثيرٌ منهم بل أكثرهم يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله، [ويستبشرون بذكرهم أعظم من استبشارهم إذا ذكر الله وحده] <sup>(١)</sup>، ويغضبون [للمنتقص] <sup>(٢)</sup> معبوديهم [وآلهتهم] <sup>(٣)</sup> من المشايخ أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحدٌ رب العالمين، ...، وقد شاهدنا هذا نحن وغيرنا منهم جهرة، وترى أحدهم قد اتخذ ذكر [إلهه] <sup>(٤)</sup> معبوده [من دون الله] <sup>(٥)</sup> على لسانه، [ديدناً له] <sup>(٦)</sup> إن قام [وإن قعد] <sup>(٧)</sup>، [وإن عثر [وإن مرض] <sup>(٨)</sup> وإن استوحش [فذكر إلهه ومعبوده من دون الله هو الغالب على قلبه ولسانه] <sup>(٩)</sup>، وهو لا ينكر

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٢) في [م] المنتقص.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [م].

(٨) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٩) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

ذلك، و [يزعم]<sup>(١)</sup> أنه باب حاجته إلى الله، وشفيعه عنده،  
[ووسيلته إليه]<sup>(٢)</sup>، وهكذا كان عبَاد الأصنام سواء.

وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم، وتوارثه المشركون بحسب  
اختلاف آلهتهم، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر، وغيرهم  
[اتخذوها]<sup>(٣)</sup> من البشر، قال الله تعالى حاكياً عن أسلاف هؤلاء  
[المشركين]<sup>(٤)</sup>: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا  
لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾  
[الزُّمَر: ٣]، ثم شهد عليهم بالكفر والكذب، وأخبر أنه لا يهديهم،  
فقال: [٥] ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزُّمَر: ٣].

فهذه حال من اتخذ من دون الله ولياً، يزعم أنه يقربه إلى الله،  
وما أعز من يخلص من هذا؟ بل ما أعز من لا يعادي من أنكره.

شبهة  
المشركين  
في عبادة  
آلهتهم

والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين وسلفهم: أن آلهتهم تشفع  
لهم عند الله، وهذا عين الشرك، وقد أنكر الله عليهم ذلك في  
كتابه وأبطله، وأخبر أن الشفاعة كلها له "٦"، ثم ذكر الشيخ رَضِيَ اللَّهُ  
فصلاً طويلاً في تقرير هذا الشرك الأكبر.

(١) في [م] يزعمه.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) في [م] من اتخذها.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٦) مدارج السالكين ١/٣٤٨-٣٤٩.

الرد على من أشكل عليه كلام ابن القيم

ولكن تأمل قوله : " وما أعز من يخلص من هذا، بل ما أعز من لا يعادي من أنكره " يتبين لك بطلان الشبهة التي أدلى بها المُلحد، وزعم أن كلام الشيخ في الفصل الثاني يدل عليها، وسيأتي تقريره إن شاء الله تعالى.

وذكر في آخر هذا الفصل - أعني الفصل الأول في الشرك الأكبر - الآية [التي] <sup>(١)</sup> في سورة سبأ : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا نُنْفَعُ الشَّفَعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَن أَدْنَىٰ لَهُ ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣] وتكلم عليها.

ثم قال : " والقرآن مملوء من أمثالها [ونظائرها] <sup>(٢)</sup> ، ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته، [وتضمنه له] <sup>(٣)</sup> ، ويظنونه [في نوع و] <sup>(٤)</sup> في قوم قد خلوا ولم يُعقبوا وارثاً، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن، [ولعمر الله إن كان أولئك قد خلوا فقد ورثهم من هو مثلهم، أو شر منهم، أو دونهم، وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك، ولكن الأمر] <sup>(٥)</sup> كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : " إنما تُنقض عُرى الإسلام عُروة

سبب عدم فهم أكثر الناس للقرآن العظيم

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

عُروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية<sup>(١)</sup>.

- (١) مجموع الفتاوى ٣٠١/١٠، وقال بعد ذكره "وهو كما قال عمر رضي الله عنه، فإن كمال الإسلام هو بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتماثل ذلك بالجهاد في سبيل الله، ومن نشأ في المعروف لم يعرف غيره، فقد لا يكون عنده من العلم بالمنكر وضرره ما عند من علمه، ولا يكون عنده من الجهاد لأهله ما عند الخبير بهم، ولهذا يوجد الخبير بالشر وأسبابه إذا كان حسن القصد عنده من الاحتراز عنه ومنع أهله والجهاد لهم ما ليس عند غيره.
- ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم أعظم إيماناً وجهاداً ممن بعدهم، لكمال معرفتهم بالخير والشر، وكمال محبتهم للخير ويغضهم للشر، لما علموه من حسن حال الإسلام والإيمان والعمل الصالح، وقبح حال الكفر والمعاصي، ولهذا يوجد من ذاق الفقر والمرض والخوف أحرص على الغنى والصحة والأمن ممن لم يذق ذلك، ولهذا يقال: والضحك يظهر حسنة الضحك، ويقال: وبضدها تتبين الأشياء."
- وقال ابن القيم في الفوائد ١٠٧: (وهذا من كمال علم عمر رضي الله عنه فإنه إذا لم يعرف الجاهلية وحكمها، وهو كل ما خالف ما جاء به الرسول فإنه من الجاهلية، فإنها منسوبة إلى الجهل وكل ما خالف الرسول فهو من الجهل، فمن لم يعرف سبيل المجرمين ولم تستبين له أوشك أن يظن في بعض سبيلهم أنها من سبيل المؤمنين كما وقع في هذه الأمة من أمور كثيرة في باب الاعتقاد والعلم والعمل هي من سبيل المجرمين والكفار، وأعداء الرسل أدخلها من لم يعرف أنها من سبيلهم في سبيل المؤمنين، ودعا إليها، وكفر من خالفها، واستحل منه ما حرمه الله ورسوله، كما وقع لأكثر أهل البدع من الجهمية والقدرية والخوارج والروافض وأشباههم ممن ابتدع بدعة ودعا إليها وكفر من خالفها).
- وقال أيضاً في مفتاح دار السعادة ٥٢/٣: (ولهذا كان الصحابة اعرف الأمة بالإسلام وتفاصيله وأبوابه وطرقه، وأشد الناس رغبة فيه، ومحبة له، وجهاداً لأعدائه، وتكلماً بأعلامه بالأمة، وتحذيراً من خلافه، لكمال علمهم =



وهذا لأنه [إذا]<sup>(١)</sup> لم يعرف [الجاهلية و]<sup>(٢)</sup> الشرك، وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره، [ودعا إليه وصوّبه وحسنه]<sup>(٣)</sup>، وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية، [أو نظيره، أو شرّ

= بضده، فجاءهم الإسلام وكل خصلة منه مضادة لكل خصلة مما كانوا عليه فازدادوا له معرفة وحباً وفيه جهادا بمعرفتهم بضده، وذلك بمنزلة من كان في حصر شديد وضيق ومرض وفقر وخوف ووحشة فقيض الله له من نقله منه إلى فضاء وسعة وأمن وعافية وغنى وبهجة وسرور فإنه يزداد سروره وغبطته ومحبته بما نقل إليه بحسب معرفته بما كان فيه، وليس حال هذا كمن ولد في الأمن والعافية والغنى والسرور فإنه لم يشعر بغيره).

وقال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن في منهاج التأسيس والتأسيس ٧١: (وهذا لأنه لم يعرف الشرك وما عابه القرآن وما ذمه وقع فيه وأقره، وهو لا يعرف أنه الذي كان عليه أهل الجاهلية، فتنقض بذلك عرى الإسلام، ويعود المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ويُكفّر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويبعد بتجريد متابعة الرسول ومفارقة الأهواء والبدع ومن له بصيرة يرى ذلك عياناً، والله المستعان. وهذا بعينه فعل عباد القبور، وهم المقصود بهذا الكلام، بل شركهم انتهى إلى توحيد الربوبية والأفعال، يعرف ذلك من عرف القوم وما هم عليه من الكفريات الشنيعة، إذ يزعمون أن لأولياهم الرفع والخفض والقبض والبسط).

تنبيه: هذا الأثر لم أقف عليه مسنداً لا صحيحاً ولا ضعيفاً على كثرة ما بحثت، وإنما وجدته متناقلاً في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وأئمة الدعوة النجدية، فمن وجد له إسناداً فليفتني به مشكوراً، غفر الله لنا وله.

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

منه، أو دونه<sup>(١)</sup>، فينقض بذلك عُرى الإسلام [عن قلبه]<sup>(٢)</sup>، ويعود المعروف منكرأً، والمنكر معروفاً، والبدعة سُنة، والسُّنة بدعة، ويُكفر الرَّجل بمحض الإيمان، وتجريد التوحيد، ويُبَدِّع بتجريد متابعة الرسول ﷺ ومفارقة [الأهواء]<sup>(٣)</sup> والبدع، ومن له بصيرة وقلب حيّ يرى ذلك عياناً، فالله المستعان.

فصلٌ : وأما الشرك الأصغر : فكيسير الرياء، [والتصنع للخلق]<sup>(٤)</sup>، والحلف بغير الله،...، وقول هذا من الله ومنك، وأنا بالله وبك، وما لي إلا الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا، وقد يكون هذا شركاً أكبر، بحسب حال قائله ومقصده " <sup>(٥)</sup>.

ثم قال الشيخ رحمه الله بعد ذكر الشرك الأكبر والأصغر: " ومن أنواع الشرك سجود [المُرِيد]<sup>(٦)</sup> للشيخ،...، ومن أنواعه التوبة للشيخ فإنها شركٌ عظيم،...، ومن أنواعه النذر لغير الله، [فإنه شرك]<sup>(٧)</sup>،...، [والخوف من غير الله، والتوكل على غير الله، والعمل لغير الله]<sup>(٨)</sup>، والإنابة والخضوع، والذُّلُّ لغير الله، وابتغاء

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) في [م] الهوى.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) مدارج السالكين ١/٣٥١-٣٥٢.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٨) زيادة من [م].

حقيقة  
الشرك  
الأصغر عند  
ابن القيم

من أنواع  
الشرك  
الأكبر عند  
ابن القيم

الرزق من عند غيره،...، وإضافة نعمه إلى غيره، [واعتقاد أن يكون في الكون ما لا يشاؤه]<sup>(١)</sup>.

ومن أنواعه طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً، فضلاً لمن استغاث به، [وسأله قضاء حاجته]<sup>(٢)</sup>، أو سأله أن يشفع له إلى الله فيها، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع له عنده، [كما تقدم، فإنه لا يقدر]<sup>(٣)</sup> أن يشفع له عند الله تعالى إلا بإذنه، و[الله]<sup>(٤)</sup> لم يجعل [استغاثته و]<sup>(٥)</sup> سؤاله سبباً لإذنه، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، والميت محتاج إلى من يدعو له [ويترحم عليه، ويستغفر له]<sup>(٦)</sup> كما أوصانا النبي ﷺ إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم، ونسأل [الله لهم]<sup>(٧)</sup> العافية والمغفرة، فعكس المشركون هذا، وزاروهم زيارة العبادة، [واستقضاء الحوائج، والاستغاثة بهم]<sup>(٨)</sup> وجعلوا قبورهم أوثاناً تُعبد، [وسموا

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٤) زيادة من [م].

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [م].

(٨) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

قصدها حجاً، واتخذوا عندها الوقفة وحلق الرأس<sup>(١)</sup> فجمعوا بين  
الشرك بالمعبود [الحق]<sup>(٢)</sup>، وتغيير دينه، ومعاداة أهل التوحيد  
ونسبة أهله إلى التنقص للأموات /، وهم قد تنقصوا الخالق  
بالشرك، وأولياؤه [الموحدين]<sup>(٣)</sup> له، [الذين لم يشركوا به شيئاً]<sup>(٤)</sup>  
بذمهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص /، [إذ  
ظنوا]<sup>(٥)</sup> أنهم راضون منهم بهذا، أو أنهم أمرهم به، [وأنهم  
يوالونهم عليه]<sup>(٦)</sup>، وهؤلاء أعداء الرُّسل [والتوحيد]<sup>(٧)</sup> في كل زمان  
ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم !!

ولله دَرُّ خليله إبراهيم عليه السلام حيث يقول: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ  
نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنِّي نَزَّلْتُهُ مِنَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ حَافِيٍّ فَسَمِعْتُهُ يُكْفِّرُ بِهِ  
وَمَا نَجَا مَنْ شَرِكَ هَذَا الشَّرِكُ الْأَكْبَرُ إِلَّا مَنْ جَرَدَ [توحيده] <sup>(٨)</sup> الله،  
وعادى المشركين في الله، وتقرب بمقتهم إلى الله <sup>(٩)</sup> انتهى  
كلامه.

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٣) في [م] المؤمنين.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٥) ساقطة من [م].

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المدارج.

(٨) في [م] التوحيد.

(٩) مدارج السالكين ١/٣٥١-٣٥٤.

سوء فهم كلام أئمة السلف يوقع في الغلط  
والمراد بهذا أن بعض المُلحدِين نسب إلى الشيخ أن هذا شركٌ أصغر، وشبهته أنه ذكره في الفصل الثاني الذي ذكر في أوله الأصغر.

وأنت رحمك الله تجد الكلام من أوله إلى آخره في الفصل الأول والثاني صريحاً لا يحتمل التأويل من وجوه كثيرة، منها أن دعاء [الأموات] (١) والنذر لهم ليشفعوا له عند الله هو الشرك [الأكبر] (٢) الذي بعث الله النبي ﷺ بالنهي عنه، فكفر من لم يتب منه وقاتله وعاداه، وآخر ما صرح به قوله آنفاً: "وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر.. إلى آخره".

فهل بعد هذا البيان بيانٌ إلا العناد بل الإلحاد، ولكن تأمل قوله أرشدك الله: "وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من عادى المشركين .. إلى آخره".

وتأمل أن الإسلام لا يصح إلا بمعاداة أهل الشرك الأكبر، وإن لم يعاديهم فهو منهم، وإن لم يفعله (٣).

(١) في [م] الموتى.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) معاداة المشركين واجبة على كل مسلم، وهي أنواع: .

قلبية: وهي كبغضهم وتمنى هلاكهم، وهي لا تسقط بحال.

قولية: وهي كتكفيرهم والتصريح بالبراءة منهم، وهي لا تسقط إلا عند المفسدة أو الفتنة.

عملية: وهي قتالهم والتأليف في كشف كفرهم وضلالهم، وهي لا تسقط إلا عند المفسدة أو الفتنة، والله أعلم.

وقد ذكر في الإقناع<sup>(١)</sup> عن الشيخ تقي الدين أن من دعا علي

= وهي شرط في الإيمان، كما قال سبحانه: ﴿تَكْرَهُ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ  
الَّذِينَ كَفَرُوا لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ  
خَالِدُونَ﴾ [٨٠] وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ  
أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِيفُونَ ﴿٨١﴾ [المائدة: ٨٠-٨١] يقول شيخ  
الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان ١٤ عن هذه الآية "فذكر جملة شرطية  
تقتضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف لو التي تقتضي مع الشرط  
انتفاء المشروط، فقال: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ  
مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨١] فدل على أن الإيمان المذكور ينفي  
اتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب،  
ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان  
بالله والنبي وما أنزل إليه...".

ويقول الشيخ سليمان بن عبدالله في رسالته أوثق عرى الإيمان (٣٨): " فهل  
يتم الدين أو يقام علم الجهاد، أو علم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر  
إلا بالحب في الله والبغض في الله، والمعادة في الله والموالاتة في الله، ولو  
كان الناس متفقين على طريقة واحدة، ومحبة من غير عداوة ولا بغضاء، لم  
يكن فرقانا بين الحق والباطل، ولا بين المؤمنين والكفار، ولا بين أولياء  
الرحمن وأولياء الشيطان".

ويقول الشيخ حمد بن عتيق كما في مجموعة التوحيد (٣٦٣): " فأما معادة  
الكفار والمشركين فاعلم أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب ذلك، وأكد  
إيجابه، وحرم موالاتهم وشدد فيها، حتى أنه ليس في كتاب الله تعالى حكم  
فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم بعد وجوب التوحيد، وتحريم  
ضده".

(١) الإقناع ٢٨٩/٤، وفيه: " ومن سبَّ الصحابة، أو أحداً منهم، أو اقترن  
بسبِّه دعوى أن علياً إله أو نبي وأن جبريل غلط، فلا شك في كفر هذا، بل  
لا شك في كفر من توقَّف في تكفيره ".

ابن أبي طالب عليه السلام [أنه] <sup>(١)</sup> كافر، [وأن من شك في كفره فهو كافر] <sup>(٢)</sup>، فإذا كان هذا حال من شك في كفره مع عداوته له ومقتته، فكيف بمن يعتقد أنه مُسلم ولم يعاده، فكيف بمن أحبه، فكيف بمن يجادلُ عنه وعن طريقته، وتعذر أننا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالُوا إِن نَّبِيعَ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُخَطِّفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾ [القَصَص: ٥٧].

الأعذار الواهية في  
عدم العمل  
بالتوحيد

فإذا كان هذا قول الله تعالى فيمن تعذر عن التبين بالعمل بالتوحيد ومعاداة المشركين بالخوف على أهله وعياله، فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة، ولكن الأمر كما تقدم عن عمر عليه السلام "إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية"، فلماذا لم يفهم معنى القرآن، وأنه أشر وأفسد من الذين قالوا: ﴿إِن نَّبِيعَ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُخَطِّفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾ [القَصَص: ٥٧].

ومع هذا الكلام الكفر يظهره نفاقاً، و[إِلَّا فَهْم] <sup>(٣)</sup> يعتقدون أن أهل التوحيد ضالون مُضلون، وأن عبدة الأوثان أهل الحق والصواب، كما صرَّح به إمامهم <sup>(٤)</sup> في الرسالة التي أتكم قبل هذه

= وأظن . والله أعلم . أن بين هذا النص وكلام المصنف عليه السلام فرق كبير، فالمسألة في ادعاء الإلهية أو النبوة في علي عليه السلام، وجعلها المصنف عليه السلام في دعاء علي عليه السلام من دون الله ..

(١) في [م] فهو.

(٢) زيادة من [م].

(٣) في [م] لأنهم.

(٤) لا أعرف من يقصد الشيخ عليه السلام بذلك، وأظنه يريد أخاه (سليمان)، والله أعلم.

خطه بيده يقول: " بيني وبينكم أهل [هذه] <sup>(١)</sup> الأقطار، وهم خير أمة أخرجت للناس وهم كذا وكذا ."

فإذا كان يريد التحاكم إليهم ويصفهم بأنهم خير أمة أخرجت للناس، فكيف [أيضاً] <sup>(٢)</sup> يصفهم بالشرك ومخالطتهم للحاجة، وما أحسن قول أصدق القائلين ﴿وَالْمَاءَ ذَاتِ الْحُبُكِ﴾ <sup>(٧)</sup> إِنَّكَ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ <sup>(٨)</sup> يُؤَفِّكُ عَنْهُ مَنَ أَفْكَ <sup>(٩)</sup> ﴿ [الذاريات: ٧-٩]، ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِيجٍ﴾ <sup>(٥)</sup> [ن: ٥].

وجوب  
الإتياع  
للوحي في  
مسائل الكفر  
والإيمان

فرحم الله امرأً نظر في نفسه، وتفكر فيما جاء به محمد ﷺ من عند الله بمعاداة مَنْ أشرك بالله من قريب أو بعيد، وتكفيرهم وقتالهم حتى يكون الدين كله لله، وعلم ما حكم به محمد ﷺ فيمن أشرك بالله مع ادعائه [للإسلام] <sup>(٣)</sup>، وما حكم [في ذلك] <sup>(٤)</sup> الخلفاء الراشدون كعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره لَمَّا حرقهم بالنار مع أن غيرهم من أهل الأوثان الذين لم يدخلوا في الإسلام لا يُقتلون بالتحريق، والله الموفق.

وقال أبو العباس ابن تيمية رحمته الله في الرد على المتكلمين <sup>(٥)</sup> لما

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) في [م] الإسلام.

(٤) زيادة من [م].

(٥) هم المشتغلون بعلم الكلام، الذي ذمه السلف الكرام، ويقصدون بهم من تكلم في الله بما يخالف الكتاب والسنة، وتقديمهم العقل على الكتاب والسنة في قبول مسائل الدين، وهم طوائف من أشهرهم (المعتزلة، =



ذكر [بعض]<sup>(١)</sup> أحوال أئمتهم قال : " كل شرك في العالم إنما  
أعظم أسباب  
الشرك إتباع  
الرأي والهوى  
حدث برأي جنسهم ، فهم الآمرون بالشرك والفاعلون له ، ومن لم  
يأمر بالشرك منهم فلم ينفه عنه ، بل يُقر هؤلاء وهؤلاء وإن رَجَح  
الموحدون ترجيحاً ما ، فقد يرجح غيره المشركين ، وقد يُعرض عن  
الأمرين جميعاً ، فتدبر هذا فإنه نافع جداً .

[ولهذا [كان]<sup>(٢)</sup> رؤوسهم / المتقدمون والمتأخرون يأمر  
س/٧  
بالشرك ، وكذلك الذين كانوا في ملّة الإسلام لا ينفون عن الشرك  
ويوجبون التوحيد بل يسوغون الشرك ، أو يأمرهم به أو لا يوجبون  
التوحيد]<sup>(٣)</sup> ، وقد رأيتُ من مصنفاتهم في عبادة [الكواكب و]<sup>(٤)</sup>  
الملائكة و [عبادة]<sup>(٥)</sup> الأنفس المفارقة : أنفس الأنبياء وغيرهم ما  
هو أصل الشرك .

وهم إذا ادّعوا التوحيد فإنما توحيدهم بالقول لا بالعبادة  
والعمل ، والتوحيد الذي جاءت به الرُّسل لا بد فيه من التوحيد  
بإخلاص الدّين لله وعبادته وحده لا شريك له ، وهذا شيء لا  
يعرفونه .

= والكرامية، والكلابية، والأشاعرة، والماتريدية).

يُنظر: درء تعارض العقل والنقل ١/١٧٨.

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) هذا النصُّ غير موجود في الرسالة بالمجموع، ولعل المصنف تَكَلَّفَ اطلع على

نسخة أخرى غير التي تحصَّل عليها جامع المجموع، والله أعلم.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٥) ساقطة من [م].

[والتوحيد الذي يدعونه إنما هو تعطيل حقائق الأسماء والصفات، وفيه من الكفر والضلال ما هو أعظم أسباب الإشراك]<sup>(١)</sup>، فلو كانوا موحدين بالقول والكلام، [وهو: أن يصفوا الله بما وصفته به رُسُلُه]<sup>(٢)</sup> لكان معهم التوحيد دون العمل، وذلك لا يكفي في السعادة والنجاة، بل لا بُدَّ أن يُعبد الله وحده، ويتخذوه إلهاً دون ما سواه، وهذا هو معنى قول لا إله إلا الله<sup>(٣)</sup> انتهى كلام الشيخ رحمته الله.

فتأمل رحمك الله هذا الكلام فإنه مثل ما قال [الشيخ]<sup>(٤)</sup> فيه :  
نافع جداً.

ومن أكبر ما فيه من الفوائد أنه يُبين لك حال من أقرَّ بهذا الدين، وشهد أنه الحق، وأن الشرك هو الباطل، وقال بلسانه ما أريد منه، ولكن لا يدين بذلك إما بغضاً له، أو عدم محبته كما هو حال المنافقين الذين بين أظهرنا، وإما إيثاراً للدنيا مثل تجارة أو غيرها فيدخلون في الإسلام ثم يخرجون منه، كما قال تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ [المنافقون: ٣] الآية، وقال تعالى : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْنَاهُمْ عَذَابٌ مِنْ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١٠٦] ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ ﴿ [النحل:

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٣) مجموع الفتاوى ١٨/٥٧-٥٨.

(٤) زيادة من [م].

١٠٦-١٠٧] الآية، فإذا قال هؤلاء بألسنتهم نشهد أن هذا دين الله ورسوله، و[نشهد]<sup>(١)</sup> أن المخالف له باطل، وأنه الشرك بالله عَرَّ هذا الكلام ضعيف البصيرة.

وأعظم من هذا وأطم أن أهل حريملاء ومَن والاهم يُصَرِّحون بمسبة الدين، وأن الحق ما عليه أكثر الناس، ويستدلون بالكثرة على حُسن ما هم عليه من الدين، ويفعلون ويقولون ما هو من أكبر الردة وأفحشها، فإذا قالوا التوحيد حقَّ والشرك باطلٌ، وأيضاً لم يحدثوا في بلدهم أو ثنائاً، جادل المُلحد عنهم وقال: أنهم يُقرون أن هذا شركٌ، وأن التوحيد هو الحق، ولا يضرهم عند ما هم عليه من السَّبِّ لدين الله، وبغي العوج له، ومدح الشرك وذبحهم دونه بالمال واليد واللسان، [فالله المستعان]<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو العباس أيضاً في الكلام على كفر مانعي الزكاة :  
"والصحابه لم يقولوا: هل أنت / مقرٌ بوجوبها أو جاحدٌ لها،  
هذا لم يُعهد عن الخلفاء والصحابة رضي الله عنهم، بل قال الصديق لعمر  
رضي الله عنه: (وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)  
لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا)<sup>(٣)</sup> فجعل المُبيح للقتال مجرد المنع لا جحد

كفر مانعي الزكاة  
من أجل الترك لا  
البحود  
٧/م

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

(٣) رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة، رقم (١٤٠٠)، وفي كتاب الزكاة كذلك، باب: أخذ العناق في الصدقة، رقم (١٤٥٦)، وفي كتاب استتابة المرتدين، باب: قتل من أبي قبول الفرائض، وما نُسبوا إلى الردة، رقم (٦٩٢٥)، وفي كتاب الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن =

الوجوب، وقد روي أن طوائف منهم كانوا يُقرون بالوجوب لكن بخلوا بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء [فيهم]<sup>(١)</sup> جميعهم سيرة واحدة، وهي : قتال مقاتلتهم، وسبي ذراريهم، وغنيمة أموالهم، والشهادة على قتلاهم بالنار، وسموهم جميعهم أهل الردة، وكان من أعظم فضائل الصديق عندهم أن ثبته الله على قتالهم، ولم يتوقف كما توقف غيره، فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله، وأما قتال المقرين بنبوّة مسيلمة<sup>(٢)</sup>، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم<sup>(٣)</sup> [انتهى كلام الشيخ رحمته الله]<sup>(٤)</sup>.

فتأمل كلامه رحمته الله في تكفير المعين، والشهادة عليه إذا قُتل بالنار، وسبي حريمه وأولاده عند منع الزكاة، فهذا [الذي]<sup>(٥)</sup> [ينسبون]<sup>(٦)</sup> عنه أعداء الدّين عدم تكفير المعين.

= الرسول صلّى الله عليه وآله، رقم (٧٢٨٥)، بلفظ (عقالاً)، قال فيها البخاري: قال ابن بكير وعبدالله عن الليث (عناقاً) وهو أصح.

(١) ساقطة من [م].

(٢) هو أبو ثمامة مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب بن الحارث بن عبدالحارث ابن عدي بن حنيفة الكذاب، ادّعى النبوة في عهد النبي صلّى الله عليه وآله، وقتل في عهد أبي بكر رضي الله عنه في معركة حديقة الموت بقيادة أبي سليمان خالد بن الوليد رضي الله عنه، وقد أجهز عليه وحشي بن حرب وأبو دجانة الأنصاري رحمته الله.

يُنظر: تاريخ الأمم والملوك ٣٩٣/٢، وتهذيب الأسماء واللغات ١١٥/٢، والأعلام ٢٢٦/٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٥١٩-٤٧٢/٢٨، ويُنظر شرح العمدة له أيضاً ٦٢/٤.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) ساقطة من [م].

(٦) في [م] ينسب.

كفر مانعي الزكاة متفق عليه بين الصحابة  
قال ﷺ بعد ذلك : " وكُفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردة [قد] (١) ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى نصوص الكتاب والسنة " (٢) انتهى [كلامه] (٣).

أعظم ما يحل الإشكال في التكفير والقتال إجماع الصحابة على تكفير مانعي الزكاة  
ومن أعظم ما يحل الإشكال في مسألة التكفير والقتال عمّن قصده اتباع الحق: إجماع الصحابة ﷺ على قتال مانعي الزكاة، وإدخالهم في أهل الردة وسبي ذراريهم، وفعلهم فيهم ما صحّ عنهم، وهو أول قتال وقع في الإسلام على من ادّعى أنه من المسلمين، فهذه أول واقعة وقعت في الإسلام على هذا النوع أعني المدعين للإسلام، وهي أوضح الوقاعات التي وقعت من العلماء عليهم من عصر الصحابة ﷺ إلى وقتنا هذا. / ٨/س

ضلال أكثر العوام بسبب اتباع الأهواء  
وقال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل (٤): " لما صعبت التكاليف على الجهال والطّغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع

(١) زيادة من [م].

(٢) مجموع الفتاوى ٤٧٥/٢٨.

(٣) زيادة من [م].

(٤) هو أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي، من كبار علماء الحنابلة، ومن أذكياء الدنيا وحفاظها، له المصنفات الكبيرة والمشهورة، منها (كتاب الفنون) و (الواضح في أصول الفقه)، ومن أشهر تلاميذه الإمام ابن الجوزي، وقد نقل عنه أقوالاً تدل على فرط ذكائه وعمق فهمه في (تلييس إبليس)، توفي سنة ٥١٣هـ.

يُنظر: ذيل طبقات الحنابلة ٧٤/١، وشذرات الذهب ٣٥/٤.

وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد النيران وتقبيلاها وتخليقها<sup>(١)</sup>، وخطاب الموق بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا، [وأخذ تربتها تبرُّكاً، وإفاضة الطيب على القبور، وشّد الرِّحال إليها]<sup>(٢)</sup>، وإلقاء الخرق على الشجر، إقتداء بمن عبد اللّات والعزى " <sup>(٣)</sup> انتهى كلامه.

والمراد منه قوله: "وهم عندي كفارٌ بهذه الأوضاع".

وقال أيضاً في كتاب الفنون: "لقد عظّم الله سبحانه الحيوان لا سيّما ابن آدم، حيث أباحه الشرك عند الإكراه، [وخوف الضرر على نفسه فقال: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾] [التحل: ١٠٦]<sup>(٤)</sup> فمن قدّم حرمة نفسك على حرمة حتى أباحك أن تتوقى [وتحامي]<sup>(٥)</sup> عن نفسك بذكره بما لا ينبغي له سبحانه، لتحقيق أن تُعظّم شعائره، وتوقر أوامره وزواجره.

و[عصم]<sup>(٦)</sup> عرضك بإيجاب الحدّ بقذفك، و[عصم]<sup>(٧)</sup> مالك

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغائة اللهفان.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغائة اللهفان.

(٣) تليس إبليس ٥٥٣، وإغائة اللهفان ١/٣٦٤.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٦) في [س] و[م] عظّم!! والصواب ما أثبتته، كما في الذيل.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

بقطع يد مسلم في سرقة، وأسقط شرط الصلاة [في السفر]<sup>(١)</sup> لأجل مشقتك، وأقام مسح الخف مقام غسل الرجل إشفاقاً عليك من مشقة الخلع واللبس و[أباحك]<sup>(٢)</sup> الميتة سدّاً لرمقك، وحفظاً لصحتك، وزجرك عن مضارك بحدٍ عاجل، ووعيدٍ آجل، وخرق العوائد لأجلك، وأنزل الكتب إليك، أيحسن بك - مع هذا الإكرام - أن [يراك]<sup>(٣)</sup> على ما نهاك [عنه]<sup>(٤)</sup> منهمكاً، [وعمّاً أمرك متنكباً]<sup>(٥)</sup>، [وعلى ما زجرك مرتكباً]<sup>(٦)</sup>، وعن داعيه مُعرضاً، [ولسنته هاجراً]<sup>(٧)</sup> ولداعي عدوك فيك مطيعاً، [يُعظّمك]<sup>(٨)</sup> وهو هُوَ، وتهمل أمره وأنت أنت، هو حظُّ رُتبَ عباده لأجلك، وأهبط إلى الأرض من امتنع من سجدة يسجدها [لك]<sup>(٩)</sup>.

هل عادت خادماً طالَتْ خدمته لك لترك صلاة، هل نفيت من دارك للإخلال بفرض، أو لارتكاب نهي، فإن لم تعترف اعتراف العبد للموالي، فلا أقل أن تقتضي نفسك إلى الحق سبحانه اقتضاء

(١) ساقطة من [م] والذيل.

(٢) في [م] أباح لك.

(٣) في [م] تُرى، وكذلك الذيل.

(٤) زيادة من [م].

(٥) في [س] و[م] ولما أمرك تاركاً!! وأثبت ما في الذيل.

(٦) ساقطة من [م]، والذيل.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من الذيل.

(٨) في [م] يعظك.

(٩) في [س] لأبيك، وأثبت ما في [م] والذيل.

## المساوي المكافي.

ما أفحش ما تلاعب الشيطان بالإنسان بينا يكون بحضرة الحق، وملائكة السماء سجوداً له، تتراعى به الأحوال والجهالات [بالمبدأ والمآل]<sup>(١)</sup> إلى أن يوجد ساجداً لصورة في حجر، أو لشجرة من الشجر، أو لشمسٍ أو لقمر، أو لصورة ثورٍ خار، أو لطائر صفر.

ما أوحش زوال النعم، وتغير الأحوال، والحوار بعد الكور!! لا يليق بهذا الحي الكريم الفاضل على جميع الحيوانات أن يرى إلا عابداً لله في دار التكليف، أو مجاوراً لله في دار الجزاء والتشريف، وما بين ذلك فهو واضح نفسه في غير مواضعها<sup>(٢)</sup> انتهى كلامه.

والمراد منه أنه جعل أقبح حالٍ وأفحشها من أحوال الإنسان أن يشرك بالله، ومثله بأنواع: منها السجود للشمس أو للقمر.

ومنها السجود للصورة كما في الصور التي [في القباب]<sup>(٣)</sup> على القبور.

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من الذيل.

(٢) ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١/٣٣٩-٣٤١ بتحقيق د. عبدالرحمن العثيمين.

(٣) ساقطة من [م].



والسجود قد يكون بالجبهة على الأرض، وقد يكون بالانحناء من غير وصول إلى الأرض كما فُسر به قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْكِنَابَ سُجَّدًا﴾ [النساء: ١٥٤] قال ابن عباس: أي رُكعاً<sup>(١)</sup>.

أنواع السجود  
عند العلماء

وقال ابن القيم في (إغاثة اللهفان) في إنكار تعظيم القبور: "وقد آل الأمر بهؤلاء [الضلال]<sup>(٢)</sup> المشركين إلى أن [شرعوا للقبور حَجًّا، ووضعوا له مناسك، حتى]<sup>(٣)</sup> صَنَّفَ بعض غلاتهم في ذلك كتاباً وسماه (مناسك [حج] <sup>(٤)</sup> المشاهد) [مضاهاةً منه بالقبور للبيت الحرام]<sup>(٥)</sup>، ولا يخفى أن هذا مفارقةٌ لدين الإسلام، ودخول في دِينِ عِبَادِ الأصنام"<sup>(٦)</sup> انتهى.

الغلو في تعظيم  
القبور وأهلها  
سبب للضلال

وهذا الذي ذكره ابن القيم رَجُلٌ من المصنفين يقال له ابن المفيد<sup>(٧)</sup>، فقد رأيت ما قال فيه بعينه، فكيف يُنكر تكفير المعين، وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير، فنذكر منه قليلاً من كثير.

(١) رواه الطبري في التفسير ١٠٤/٢، والحاكم في المستدرک ١٦٨/٧، وقال: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه "

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٦) إغاثة اللهفان ٣٦٨/١.

(٧) هو أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي الكوفي الملقب بالشيخ المفيد، إمام الرافضة ولسان الإمامية، صاحب التصانيف الكثيرة، توفي سنة ٤١٣ هـ.

يُنظر: شذرات الذهب ١٩٩/٣ - ٢٠٠، البداية والنهاية ١٢/١٥.

أقوال  
الحنفية في  
أبواب الردة

أمّا كلام الحنفية فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام، حتى إنهم يكفرون المُعِين إذا قال مُصِحِّف أو مُسَيِّد، وصلى صلاةً بلا وضوء ونحو ذلك.

وقال في النهر الفائق: " واعلم أن الشيخ قاسماً، قال في شرح درر البحار: إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصُّلحاء قائلاً: يا سيدي فلان إن رُد غائبي أو عوفي مريضٍ فلك من الذهب أو الفضة [أو الطعام]<sup>(١)</sup> أو الشمع أو الزيت كذا باطلٌ إجماعاً لوجوه... "

إلى أن قال: " ومنها [إن]<sup>(٢)</sup> ظن [أن]<sup>(٣)</sup> الميت يتصرّف الأمر [دون الله تعالى]<sup>(٤)</sup> واعتقاده ذلك كفر "

إلى أن قال: " وقد أبتلى الناسُ بذلك /، لا سيما في مولد الشيخ أحمد البدوي<sup>(٥)</sup> " <sup>(٦)</sup> انتهى كلامه.

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٥) هو أبو العباس أحمد بن علي بن إبراهيم البدوي، ولد بمدينة (فاس) بالمغرب عام ٥٩٦هـ من كبار أصحاب الطرق الصوفية، وهو متهم بانتمائه لمذهب الإسماعيلية الباطنية، هلك سنة ٦٧٥هـ.

يُنظر: طبقات الكبرى للصوفية ٣/١٩٥، الأعلام ١/١٠٣، معجم المؤلفين

١/٣١٤، السيد البدوي دراسة نقدية للدكتور عبدالله صابر.

(٦) النهر الفائق شرح كنز الدقائق ٣/١٠٥ بتحقيق أحمد عناية، دار الكتب العلمية.

والسجود قد يكون بالجبهة على الأرض، وقد يكون بالانحناء من غير وصول إلى الأرض كما فُسر به قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْبَابَ مُجْتَدِبًا﴾ [النساء: ١٥٤] قال ابن عباس: أي رُكعاً<sup>(١)</sup>.

أنواع السجود  
عند العلماء

وقال ابن القيم في (إغاثة اللهفان) في إنكار تعظيم القبور: "وقد آل الأمر بهؤلاء [الضلال]<sup>(٢)</sup> المشركين إلى أن [شرعوا للقبور حَجًّا، ووضعوا له مناسك، حتى]<sup>(٣)</sup> صنّف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً وسماه (مناسك [حج]<sup>(٤)</sup> المشاهد) [مضاهاةً منه بالقبور للبيت الحرام]<sup>(٥)</sup>، ولا يخفى أن هذا مفارقةٌ لدين الإسلام، ودخول في دِين عُباد الأصنام"<sup>(٦)</sup> انتهى.

الغلو في تعظيم  
القبور وأهلها  
سبب للضلال

وهذا الذي ذكره ابن القيم رجلاً من المصنفين يقال له ابن المفيد<sup>(٧)</sup>، فقد رأيت ما قال فيه بعينه، فكيف يُنكر تكفير المعين، وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير، فنذكر منه قليلاً من كثير.

(١) رواه الطبري في التفسير ٢/١٠٤، والحاكم في المستدرک ٧/١٦٨، وقال:

" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه "

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من إغاثة اللهفان.

(٦) إغاثة اللهفان ١/٣٦٨.

(٧) هو أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي الكوفي الملقب بالشيخ

المفيد، إمام الرافضة ولسان الإمامية، صاحب التصانيف الكثيرة، توفي سنة

٤١٣ هـ.

يُنظر: شذرات الذهب ٣/١٩٩-٢٠٠، البداية والنهاية ١٢/١٥.

أقوال  
الحنفية في  
أبواب الردّة

أمّا كلام الحنفية فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام، حتى إنهم يُكفرون المُعين إذا قال مُصيحف أو مُسجد، وصلى صلاةً بلا وضوء ونحو ذلك.

وقال في النهر الفائق: " واعلم أن الشيخ قاسماً، قال في شرح درر البحار: إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصُّلحاء قائلاً: يا سيدي فلان إن رُد غائبي أو عوفي مريض فلك من الذهب أو الفضة [أو الطعام]<sup>(١)</sup> أو الشمع أو الزيت كذا باطلٌ إجماعاً لوجوه .. ".

إلى أن قال: " ومنها [إن]<sup>(٢)</sup> ظن [أن]<sup>(٣)</sup> الميت يتصرف في الأمر [دون الله تعالى]<sup>(٤)</sup> واعتقاده ذلك كفر ".

إلى أن قال: " وقد أبتلى الناسُ بذلك / ، لا سيما في مولد الشيخ أحمد البدوي<sup>(٥)</sup> " انتهى كلامه.<sup>(٦)</sup>

(١) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من النهر الفائق.

(٥) هو أبو العباس أحمد بن علي بن إبراهيم البدوي، ولد بمدينة (فاس) بالمغرب عام ٥٩٦هـ من كبار أصحاب الطرق الصوفية، وهو متهم بانتمائه لمذهب الإسماعيلية الباطنية، هلك سنة ٦٧٥هـ.

يُنظر: طبقات الكبرى للصوفية ٣/١٩٥، الأعلام ١/١٠٣، معجم المؤلفين ١/٣١٤، السيد البدوي دراسة نقدية للدكتور عبدالله صابر.

(٦) النهر الفائق شرح كنز الدقائق ٣/١٠٥ بتحقيق أحمد عناية، دار الكتب العلمية.

فانظر إلى تصريحه أن هذا كفرٌ، مع قوله أنه يقع من أكثر العوام، وأن أهل العلم قد أُبتلوا بما لا قدرة لهم على إزالته.  
وقال القرطبي رحمته الله لما ذكر سماع [النقر] <sup>(١)</sup> أو صورته قال:

(١) اتفقت [س.] و[م] على هذه الكلمة (النقر) ومعناها عند الصوفية (التصويت بأله كالقضيب ونحوه) ومنه ضرب الطائر بمنقاره، وأشكلت هذه الكلمة على الشيخ إسماعيل الأنصاري رحمته الله فأثبتها (الفقراء) ومعناها صحيح على الطريقة الصوفية إذ هي من أسمائهم، ولكنها ليست هي على الرسم الصحيح لها في المخطوطات، والله أعلم.  
والسماع عند الصوفية متفقٌ عليه عندهم . والعياذ بالله . ويعنون به (استماع الأشعار بالأصوات الحسنة بالنغم والموسيقى) ويلازم ذلك الدفوف والرقص، وربما الكلام الفاحش والمعازف المهيجة!! نبراً إلى الله من ذلك الطغيان والضلال المبين.

قال ابن القيم رحمته الله في إغاثة اللهفان (١/٣٥٤-٣٥٧) مختصرة:

ذَهَبَ الرَّجَالُ وَحَالَ دُونَ مَجَالِهِمْ      زُمَرٌ مِنَ الْاَوْنَاشِ وَالْاَنْذَالِ  
زَعَمُوا بِاَتَهُمْ عَلَى اَنَارِهِمْ      سَارُوا، وَلَكِنْ سِيْرَةَ الْبَطَالِ  
لَبَسُوا الدُّلُوْقَ مُرَقَّعًا، وَتَقَشَّفُوا      كَتَقَشَّفِ الْاَقْطَابِ وَالْاَبْدَالِ  
قَطَعُوا طَرِيْقَ السَّالِكِيْنَ، وَعَوَّزُوا      سُبُلَ الْهُدَى، بِجَهَالَةٍ وَضَلَالِ  
عَمَرُوا ظَوَاهِرَهُمْ بِاَثْوَابِ التَّقَى      وَحَشَّوْا بَوَاطِنَهُمْ مِنَ الْاُدْغَالِ  
اِنْ قُلْتَ: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُوْلُهُ      هَمَزُوكَ هَمَزَ الْمُنْكَرِ الْمُتَعَالِي  
وَيَقُوْلُ: قَلْبِي قَالَ لِي، عَنْ سِرِّهِ،      عَنْ سِرِّ سِرِّي، عَنْ صَفَا اَحْوَالِي  
عَنْ حَضْرَتِي، عَنِ فِكْرَتِي عَنْ خَلْوَتِي      عَنْ شَاهِدِي عَنْ وَارِدِي عَنْ حَالِي  
عَنْ صَفْوِ وُقْتِي، عَنْ حَقِيْقَةِ مَشْهَدِي      عَنْ سِرِّ ذَاتِي، عَنْ صِفَاتِ فِعَالِي  
دَعْوَى، اِذَا حَقَّقْتَهَا، اَلْفَيْتَهَا      اَلْقَابَ زُوْرٍ، لُقِمْتَ بِمُحَالِ  
تَرَكُوْا الْحَقَائِقَ وَالشَّرَائِعَ، وَاقْتَدَوْا      بِظَوَاهِرِ الْجُهَالِ وَالضَّلَالِ  
جَعَلُوْا الْمِرَادَ فَتْحًا، وَالْفَاظَ الْحَنَا      شَطْحًا، وَصَالُوْا صَوْلَةَ الْاِذْلَالِ =

" هذا حرام بالإجماع، وقد رأيت فتوى شيخ الإسلام [جلال الملة

= نَبَذُوا كِتَابَ اللَّهِ خَلَفَ ظُهُورَهُمْ  
 جَعَلُوا السَّمَاعَ مَطِيَّةً لِهَوَاهُمْ  
 هُوَ طَاعَةٌ، هُوَ قُرْبَةٌ، هُوَ سُنَّةٌ  
 شَيْخٌ قَدِيمٌ، صَادَهُمْ بِتَحْوِيلِ  
 وَرَأَوْا سَمَاعَ الشَّعْرِ أَنْفَعَ لِلْفَتَى  
 هَجَرُوا لَهُ الْقُرْآنَ وَالْأَخْبَارَ وَالْآثَ  
 تَالِهِ مَا ظَفِرَ الْعَدُوُّ بِمِثْلِهَا  
 نَصَبَ الْحِبَالِ لَهُمْ، فَلَمْ يَقَعُوا بِهَا  
 فَإِذَا هُمَا وَسَطِ الْعَرِينِ مُمَزَّقَى  
 لَا يَسْمَعُونَ سِوَى الَّذِي يَهْوُونَهُ  
 وَدُعُوا إِلَى ذَاتِ الْيَمِينِ فَأَعْرَضُوا  
 خَرُّوا عَلَى الْقُرْآنِ عِنْدَ سَمَاعِهِ  
 وَإِذَا تَلَا الْقَارِي عَلَيْهِمْ سُورَةَ  
 حَتَّى إِذَا قَامَ السَّمَاعُ لَدَيْهِمْ  
 وَامْتَدَّتِ الْأَغْنَاقُ، تَسْمَعُ وَحَى ذَا  
 وَتَحَرَّكَتْ بِلِكَ الرُّؤُوسُ، وَهَزَّتْهَا  
 فَهُنَالِكَ الْأَشْوَاقُ وَالْأَشْجَانُ وَالْأَ  
 تَاءَ لَوْ كَانَتْ صِحَاةَ أَبْصَرُوا  
 لَكِنَّمَا سُكْرُ السَّمَاعِ أَشَدُّ مِنْ  
 يَا أُمَّةَ لَعَبَتْ بِدِينِ نَبِيِّهَا  
 أَشْمَتُوا أَهْلَ الْكِتَابِ بِدِينِكُمْ

نَبَذَ الْمُسَافِرِ فَضْلَةَ الْأَكْمَالِ  
 وَعَلَوْا فَقَالُوا فِيهِ كُلُّ مُحَالٍ  
 صَدَقُوا لِذَلِكَ الشَّيْخِ ذِي الْإِضْلَالِ  
 حَتَّى أَجَابُوا دَعْوَةَ الْمُحْتَالِ  
 مِنْ أَوْجِهِ سَبَعَ لَهُمْ بِتَوَالِ  
 أَرَى، إِذْ شَهِدَتْ لَهُمْ بِضَلَالِ  
 مِنْ مِثْلِهِمْ، وَاخْتِيبَةَ الْأَمَالِ  
 فَأَتَى بِذَا الشَّرِكِ الْمُحِيطِ الْبَالِي  
 الْأَثْوَابِ، وَالْأَذْيَانِ، وَالْأُخْوَالِ  
 شُغْلًا بِهِ عَنْ سَائِرِ الْأَشْغَالِ  
 عَنْهَا، وَسَارَ الْقَوْمُ ذَاتَ شِمَالِ  
 صُمًّا، وَعَمِيَانًا ذَوِي إِهْمَالِ  
 فَأَطَالَهَا، عَدُوَّهُ فِي الْأَثْقَالِ  
 خَشَعَتْ لَهُ الْأَصْوَاتُ بِالْإِجْلَالِ  
 كَ الشَّيْخِ مِنْ مُتَرَنِّمٍ قَوَالِ  
 طَرَبٍ، وَأَشْوَاقٍ لِنَيْلِ وَصَالِ  
 حَوَالٍ، لَا أَهْلًا بِذِي الْأَحْوَالِ  
 مَاذَا دَهَاهُمْ مِنْ قَبِيحِ فِعَالِ  
 سُكْرِ الْمَدَامِ، وَذَا بِلَا إِشْكَالِ  
 كِتْلَاعِ الصَّبِيَانِ فِي الْأَوْحَالِ  
 وَاللَّهُ لَنْ يَرْضُوا بِذِي الْأَفْعَالِ

حبذا مراجعة كتاب كشف القناع عن حكم الوجد والسماع للإمام القرطبي،  
 والكلام في مسألة السماع للإمام ابن القيم، ونزهة الأسماع في مسألة  
 السماع للإمام ابن رجب الحنبلي.

وَالدِّينِ الْكِرْمَانِيَّ<sup>(١)</sup> أَنْ مُسْتَحِلَّ هَذَا [الرَّقْص] <sup>(٢)</sup> كَافِرٌ، وَلَمَّا عَلِمَ أَنْ حُرْمَتَهُ بِالْإِجْمَاعِ لَزِمَ أَنْ يَكْفُرَ مُسْتَحِلَّهُ<sup>(٣)</sup>.

فقد رأيتَ كلامَ القرطبي وكلامَ الشيخ الذي نقل عنه في كفر من استحلَّ السَّماع مع كونه دون ما نحن فيه بالإجماع بكثير كثير.

وقال أبو العباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "حدثني ابن [الشيخ]<sup>(٤)</sup> [الخصيري]<sup>(٥)</sup> عن والده [الشيخ]<sup>(٦)</sup> الخصيري<sup>(٧)</sup> - شيخ /

٩/س

(١) في [س] و[م] وكافة النسخ (جمال الملة) فقط!!، والصواب هو ما أثبتته كما في الفتاوى البزازية، وحاشية الدر المختار ٤/٤٤٦، والله أعلم.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) الفتاوى البزازية ١٧٥، لحافظ الدِّين محمد المعروف بابن البزاز الحنفي، ولم أدرك لِمَ ذكر المصنف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قول القرطبي والكرماني في أقوال الحنفية في أبواب الردة مع أنهما شافعيان!! إلا أن يكون إقرار وموافقة الإمام البزاز الحنفي لهما في كتابه، والله أعلم.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) في [س] و[م] وكافة المخطوطات كلمتا (الخصيري) هكذا (الخصيري)!!، وجاء في مجموع الفتاوى كذلك ١٨/٦٠: (حدثني ابن الشيخ الفقيه الخصري!! عن والده شيخ الحنفية في زمنه قال: كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا...) مع أن رسالة ابن تيمية المنقول منها، وكذلك كافة التراجم مثبتة بـ (الخصيري) لأنه كان يعمل في الخصير من سف النخيل، والله أعلم.

وهو أحمد بن محمود بن أحمد بن عبد السيّد الخصيري، الإمام القاضي الفقيه، ابن العلامة جمال الدِّين، وكان يلقب بنظام الدين، تفقه على أبيه، ودرس بالنورية إلى حين وفاته، وكان عفيفاً، ديناً، مُلَازماً للعبادة والاشتغال، إلى أن توفي سنة ٦٩٨هـ.

يُنظر: الطبقات السننية في تراجم الحنفية ١/١٥١، الفوائد البهية في تراجم الحنفية ٧٣، ووفيات الأعيان ٤/٢٥٨.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من المجموع.

(٧) هو جمال الدين أبو المحامد محمود بن أحمد الخصيري البخاري، =

الحنفية في زمنه - قال : كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا<sup>(١)</sup> :  
[كان]<sup>(٢)</sup> كافراً ذكياً «<sup>(٣)</sup>.

= تفقه ببخارى، ودرّس بدمشق وأفتى وحدث وتفقه عليه جماعة، وكان كثير الصدقة، غزير الدمعة، نزيهاً عفيفاً، يكتب خطأً مليحاً، توفي يوم سنة ٦٣٦هـ. يُنظر: سير أعلام النبلاء ٥٣/٢٣، تاج التراجم في طبقات الحنفية ١/٢٣، الطبقات السنوية في تراجم الحنفية ٣٣٦، الأعلام ٧/١٦١.

(١) هو أبو علي الحسين بن عبدالله بن سينا، الفيلسوف المشهور، كان بارعاً في الطب في زمانه، له المؤلفات العديدة من أشهرها (الشفا) و(الإشارات) و(القانون)، وكان يقول بمكفرات كقدم العالم، ونفي المعاد الجسماني، وأن الله لا يعلم الجزئيات، وبها كفره الغزالي في تهافت الفلاسفة، وقد أتهم بانتماؤه لمذهب الإسماعيلية الباطني، هلك سنة ٤٢٨هـ. يُنظر: وفيات الأعيان ١/٤١٩، لسان الميزان ٢/٢٩١.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) مجموع الفتاوى ٩/٤٠.

قال شيخ الإسلام ١٣٣/٩ : (وابن سينا تكلم في أشياء من الإلهيات والنبوات والمعاد والشرائع، لم يتكلم فيها سلفه، ولا وصلت إليها عقولهم، ولا بلغتها وعلومهم، فإنه استفادها من المسلمين، وإن كان إنما اخذ عن الملاحدة المنتسبين إلى المسلمين كالإسماعيلية، وكان هو وأهل بيته وأتباعهم معروفين عند المسلمين بالإلحاد، وأحسن ما يظهرون دين الرفض، وهم في الباطن يبطنون الكفر المحض، وقد صنف المسلمون في كشف أسرارهم، وهتك أستارهم كتباً كباراً وصغاراً، وجاهدوهم باللسان واليد إذ كانوا بذلك أحق من اليهود والنصارى).

وقال ابن القيم في نونيته:

(أو ذلك المخدوع حامل راية الإلحاد ذاك خليفة الشيطان أعني ابن سينا ذلك المحلول من أديان أهل الأرض ذا الكفران)



فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخارى جملةً كُفّر ابن سينا، وهو رجلٌ معينٌ مصَنَّفٌ يتظاهر بالإسلام.

وأما كلام المالكية في هذا فهو [أكثر]<sup>(١)</sup> من أن يحصر، وقد أشتهر عن فقهاءهم سرعة الفتوى، والقضاء بقتل الرجل [عند]<sup>(٢)</sup> الكلمة التي لا يُفطن لها أكثر الناس، وقد ذكر القاضي عياض<sup>(٣)</sup> في آخر كتاب الشفاء من ذلك طرفاً<sup>(٤)</sup>، ومما ذكروا أن من حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر، وكل هذا دون ما نحن فيه بما لا نسبةً بينه وبينه.

أقوال المالكية  
في أبواب الردة

(١) في [م] كثيرٌ.

(٢) في [م] عن.

(٣) هو القاضي الكبير، والمحدث الفقيه، أبو الفضل عياض بن موسى بن عمرو بن اليحصبي، إحدى قبائل اليمن العربية القحطانية، وكان أسلافه قد نزلوا مدينة "بسطة" الأندلسية من نواحي "غرناطة" واستقروا بها، ثم انتقلوا إلى مدينة "فاس" المغربية، ثم غادرها جده "عمرون" إلى مدينة "سبتة" واشتهرت أسرته بـ"سبتة" وفيها ولد في شهر شعبان سنة ٤٧٦هـ، له المؤلفات الشهيرة مثل (الشفاء بتعريف حقوق المصطفى) و (ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك)، توفي بمراكش سنة ٥٤٤ هـ.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٢، والديباج المذهب ٤٦/٢.

(٤) الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢/٢٨٢.

أقوال  
الشافعية في  
أبواب الردّة

وأما كلام الشافعية، فقال صاحب الروضة رحمته الله: " [أن المسلم] <sup>(١)</sup> إذا ذبح للنبي صلى الله عليه وسلم كفر " <sup>(٢)</sup>.  
وقال أيضاً <sup>(٣)</sup>: " من شك في كفر طائفة ابن

(١) ساقطة من [م].

(٢) روضة الطالبين للنووي ١٠/٦٤-٦٥، ولفظه: " أو ادّعى النبوة بعد نبينا صلى الله عليه وسلم، أو صدّق مُدْعياً لها، أو عَظَمَ صنماً بالسجود له، أو التقرب بالذبح باسمه، فكل هذا كفرٌ "، وبين هذا النص وكلام المصنف رحمته الله فرقٌ كبير، والله أعلم.

(٣) هنا تصحيف تطابقت عليه النسخ!!، أو وهم من المصنف رحمته الله، لأن هذا الكلام ليس من كلام النووي رحمته الله، ولا يوجد في كتاب الروضة له ولا في غيره من كتبه، على حسب ما اطلعت ويحسب في ذلك، وإنما هو من كلام الإمام شرف الدّين إسماعيل بن أبي بكر بن عبد الله الزبيدي اليميني الشافعي المعروف بابن المقري، توفي بزييد اليمن سنة ٨٣٧هـ، له مؤلفات كثيرة من أهمها (الروض في مختصر الروضة) وقد اختصر وهذّب كتاب روضة الطالبين للإمام النووي وزاد عليها. على طريقة المتقدمين في التهذيب للمصنفات. ومنها هذه الزيادة التي تناقلها العلماء في كتبهم، ولعل في بعض أصول مفيد المستفيد (وقال صاحب الروض) فظنه بعض النُساخ (صاحب الروضة) على ما سبقها من الجملة، فاستبدلها بكلمة (أيضاً) لاختصار الجملة!!، ومما يدل على ذلك:.

١- ما جاء عن المصنف رحمته الله في مجموع مؤلفاته ١/٤٥: (ولا يخفأك أني عثرت على أوراق عند ابن عزاز فيها إجازات له من عند مشايخه، وشيخ مشايخه رجل يقال له عبد الغني، ويشنون عليه في أوراقهم، ويسمونه العارف بالله، وهذا اشتهر عنه أنه على دّين ابن عربي الذي ذكر العلماء أنه أكفر من فرعون، حتى قال ابن المقري الشافعي: من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر)، وهو بنصه كذلك في الدرر السنية ١٠/٢٥.

عربي (١) فهو كافر".

٢- ما جاء عن المصنف رحمته الله في الدرر السنية ١٤٨/١٠: (وأما شعر ابن الفارض: فإنه كفر صريح، لأنه شاعر الاتحادية، الذين لا يفرقون بين العابد والمعبود، والرب والمربوب، بل يقول بوحدة الوجود، وهو من طائفة ابن عربي، الذي قال فيهم ابن المقري الشافعي: من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر).

٣- ما جاء في تحفة المحتاج بشرح المنهاج للإمام ابن حجر الهيتمي الشافعي رحمته الله: (وَجَرَى ابْنُ الْمُقْرِي تَبَعًا لِغَيْرِهِ عَلَى كُفْرٍ مِّنْ شَكِّ فِي كُفْرِ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ الَّذِينَ ظَاهِرُ كَلَامِهِمُ الْإِتْحَادُ وَهُوَ بِحَسَبِ مَا فِيهِمُ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِهِمْ، وَلَكِنَّ كَلَامَ هَؤُلَاءِ جَارٍ عَلَى اضْطِلَاجِهِمْ، وَأَمَّا مَنْ اعْتَقَدَ ظَاهِرَهُ مِنْ جَهْلَةٍ الصُّوفِيَّةِ فَإِنَّهُ يُعَرَّفُ فَإِنَّ اسْتَمَرَ عَلَى ذَلِكَ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ صَارَ كَافِرًا).

٤- ما جاء في مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للإمام الشرييني الشافعي رحمته الله ١٧٠/١١: (وَقَالَ ابْنُ الْمُقْرِي فِي رَوْضِهِ: إِنَّ الشُّكَّ فِي كُفْرِ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ كُفْرٌ)، وقال في ٣٠٦/١٦: (وَجَرَى ابْنُ الْمُقْرِي تَبَعًا لِغَيْرِهِ عَلَى كُفْرٍ مِّنْ شَكِّ فِي كُفْرِ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ).

٥- ما جاء في أسنى المطالب في شرح روض الطالب للإمام زكريا الأنصاري الشافعي رحمته الله ٤١٤/١٩: " (أَوْ شَكُّ فِي تَكْفِيرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى) عِبَارَةُ الرَّوْضَةِ (أَوْ لَمْ يُكْفَرْ مَنْ دَانَ بِغَيْرِ الْإِسْلَامِ كَالنَّصَارَى، أَوْ شَكُّ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ)، فَعِبَارَتُهُ أَعْمٌ مِنْ عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ مَعَ زِيَادَةِ حُكْمٍ فِي تَكْفِيرِ (طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيِّ) الَّذِينَ ظَاهِرُ كَلَامِهِمْ عِنْدَ غَيْرِهِمُ الْإِتْحَادُ وَغَيْرُهُ، وَهَذَا مِنْ زِيَادَتِهِ، وَهُوَ بِحَسَبِ مَا فِيهِمْ كَبَعْضِهِمْ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِهِمْ وَالْحَقُّ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ أَحْيَارٌ وَكَلَامُهُمْ جَارٍ عَلَى اضْطِلَاجِهِمْ كَسَائِرِ الصُّوفِيَّةِ).

(١) هو محمد بن علي بن محمد بن أحمد الطائي، المشهور بان عربي، كان ذكياً، عالماً، شاعراً، من كبار الصوفية ومعظميهم، وجد في كتاباته =

وكل هذا دون ما نحن فيه.

وقال ابن حجر<sup>(١)</sup> في شرح الأربعين [في الكلام]<sup>(٢)</sup> على حديث ابن عباس رضي الله عنهما (إذا سألت فاسأل الله)<sup>(٣)</sup> ما معناه: " أن من دعا غير الله فهو كافر " <sup>(٤)</sup>.

= الزيج الإلحاد، هلك سنة ٦٣٨هـ.

يُنظر: البداية والنهاية ١٣/١٥٦، شذرات الذهب ٥/١٩٠، الطبقات الصوفية الكبرى ١/١٨٨.

(١) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الشافعي، برع في علوم كثيرة، له مؤلفات عديدة منها: (الزواجر عن اقتراف الكبائر) و(الصواعق المحرقة) و(الإعلام بقواطع الإسلام) وغيرها، توفي سنة ٩٧٣هـ.

يُنظر: شذرات الذهب ٨/٣٧٠، البدر الطالع ١/١٠٩.

(٢) ساقطة من [م].

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ٦/١٥٩، والترمذي في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب (٥٩)، رقم (٢٥١٦)، كلاهما من حديث ابن عباس س، وقال الترمذي: " هذا حديث حسن صحيح "، ووافقه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١/١٨١)، والشيخ الألباني في صحيح الترمذي، وشرح الطحاوية ٢٦٩، وصحيح الجامع الصغير رقم (١٣٩١٧).

(٤) فتح المبين في شرح الأربعين ٣٧٠-٣٧٢ بتحقيق أحمد جاسم المحمد ورفاقه، دار المنهاج.

وقد بحث عن هذا النقل عن الهيثمي فلم أجده أبداً في المطبوع لا نصاً ولا معنى، بل لم يتعرض لهذه المسألة أصلاً، فلا أعرف من أين فهم المصنف رحمته الله هذا الحكم، مع أن الهيثمي من متأخري الأشاعرة الذين ارتبطوا بالتصوف ارتباطاً جذرياً، ومعلومٌ حكم دعاء غير الله عندهم، بل والهيثمي ممن يرى بجواز دعاء الرسول ﷺ، والاستغاثة به، والاستعاذة به، =

وصنّف في هذا النوع كتاباً مستقلاً سماه (الإعلام بقواطع الإسلام) ذكر فيه أنواعاً كثيرةً من الأقوال و[الأعمال]<sup>(١)</sup> كل واحد منها ذكر أنه يُخرج من الإسلام، ويُكفّر به المعين، وغالبها لا يساوي عُشر مِعْشَار ما نحن فيه.

وتمام الكلام في هذا أن يُقال الكلام هنا في مسألتين<sup>(٢)</sup>:  
الأولى: أن يُقال [هذا]<sup>(٣)</sup> الذي يفعله كثيرٌ من العوام عند

خلاصة الكلام  
في ردّ شبهات  
المعاندين

= وغيرها، وللاستزادة يُنظر في معتقد الهيثمي في هذه المسألة وغيرها (جلاء العينين في محاكمة الأحمديين) للإمام الألويسي، و (آراء ابن حجر الهيثمي الاعتقادية) للشيخ محمد الشايع.  
والأظهر - والله أعلم - أن هنا وهمٌّ ظاهرٌ من المصنف رحمته الله بين (ابن حجر) و (ابن رجب) لأن النص بمعناه في جامع العلوم والحكم له ١٥٧ حيث قال: (واعلم أن سؤال الله عز وجل دون خلقه هو المتعين، لأن السؤال فيه إظهار الذل من السائل والمسكنة والحاجة والافتقار، وفيه الاعتراف بقدرة المسئول على رفع هذا الضر، ونيل المطلوب وجلب المنافع ودرء المضار، ولا يصلح الذل والافتقار إلا الله وحده لأنه حقيقة العبادة).

(١) في [م] الأفعال.

(٢) ومُلخَصُها:

(أ) هل عبادة أصحاب القبور والجن من الشرك الأكبر أم الأصغر؟!.

(ب) إن كان ذلك من الشرك الأكبر فهل يكفر به فاعله، أم لا يُبد من إنكار شرائع الإسلام جملةً؟!.

حبذا مراجعة كتاب (دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله) لشيخنا الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف حفظه الله، وكتابه من أنفس من عرض وفند شبهات المشركين في زمن المجدد رحمته الله.

(٣) ساقطة من [م].

قبور الصالحين، ومع كثيرٍ من الأحياء والأموات والجن من التوجه إليهم، ودعائهم لكشف الضر، والنذر لهم لأجل ذلك، هل هو الشرك الأكبر الذي فعله قوم نوح ومن بعدهم إلى أن انتهى الأمر إلى [قوم]<sup>(١)</sup> خاتم الرسل قريش وغيرهم.

فبعث الله الرُّسل وأنزل الكتب ينكر عليهم ذلك، ويكفرهم، ويأمر بقتالهم حتى يكون الدين كله لله، أم هذا شرك أصغر وشرك المتقدمين نوعٌ غير هذا، فاعلم أن الكلام في هذه المسألة سهلٌ على من يسره الله عليه، بسبب أن علماء المشركين اليوم يُقرون أنه الشرك [الأكبر]<sup>(٢)</sup> ولا ينكرونه، إلا ما كان من مُسيلمة الكذاب<sup>(٣)</sup> وأصحابه كابن إسماعيل<sup>(٤)</sup> وابن خالد<sup>(٥)</sup>، مع تناقضهم في ذلك

(١) ساقطة من [م].

(٢) زيادة من [م].

(٣) قال في هامش الأم توضيحاً: (يعني أخاه سليمان بن عبد الوهاب يصفه الشيخ على مُسيلمة تصغيراً لسليمان) وهذه الجملة ممّا امتازت بها هذه النسخة دون غيرها في بيان مقصد المصنف ﷺ من جملة عن مسيلمة، وجعله من علماء المشركين اليوم.

(٤) لم أعرفه، وقد نسبة الإمام كما في الفتاوى ١٠/٣ لأهل الوشم، وفي ٥٤٢/٧ وذكر أن أهل شقراء شرطوا لابن إسماعيل كل سنة ثلاثة وثلاثين أحمر، ويسكت عن الناس ويريحهم من أذاه، ولا يحكم بين اثنين ولا يفتي، وفي ٦٢/١٠ ذكر أنه من المجادلين في عدم تكفير من جعل بينه وبين الله وسائط، وفي ٧٦/١٠ ذكر أنه يحث الناس على تعظيم القباب، وفي ٣٧٠/١١ ذكر أنه من أهل الوشم، وأنه ممن يلقي الشبهات على الناس، ومنها شبهة أن هذه الأمة لا يقع فيها شرك ولا بدعة!!، وهكذا قال الشيخ عبدالرحمن بن حسن كما في مجموعة الرسائل والمسائل ٥٣/٢، وغير ذلك.

(٥) لم أعرفه، وقد اتفقت النسخ على هذا الاسم!! مع أنه لم يُذكر =

واضطرابهم، فأكثر أحوالهم يُقرون أنه الشرك الأكبر، ولكن يعتذرون بأن أهله لم تبلغهم الدعوة.

وتارة يقولون لا يكفر إلا من كان في زمن النبي ﷺ.

وتارة يقولون إنه شركٌ أصغر، وينسبونه لابن القيم رحمته الله في المدارج كما تقدم.

وتارة لا يذكرون شيئاً من ذلك بل يعظمون أهله وطريقتهم في الجملة، وأنهم خير أمة أخرجت للناس، وأنهم العلماء الذي يجب رد الأمر عند [التنازع]<sup>(١)</sup> إليهم وغير ذلك من الأقاويل المضطربة.

وجواب هؤلاء كثيرٌ في الكتاب، والسنة، والإجماع.

ومن أصرّح ما يُجابون به: إقرارهم في غالب الأوقات أن هذا هو الشرك الأكبر، وأيضاً إقرار غيرهم من علماء الأقطار، مع

= - حسب اطلاعي - في كتب الإمام الأخرى، بل ولا في كتب تاريخ الدعوة النجدية!! وكنت أظنه تصحيفاً لولا تطابق النسخ.

ولعله - والله أعلم - يقصد به سليمان بن محمد بن عريعر رئيس بني خالد بالأحساء وما جاورها، وكان له اليد الطولى في تكذيب الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وتهديد عثمان بن معمر في ترك الشيخ أو قطع معونته الاقتصادية، توفي سنة ١٢٦٦هـ.

ومن وجد في تفسير معنى الشيخ محمد رحمته الله ب (مسيلمة وابن إسماعيل وابن خالد) غير ذلك فليذكره هنا مشكوراً مأجوراً، وليفد به أخاه راقم هذه الأسطر، جزاه الله عني خيراً.

(١) في [م] الشارع.

أن أكثرهم قد دخل في الشرك وجاهد أهل التوحيد، لكن لم يجدوا بُدّاً من الإقرار به لوضوحه.

المسألة الثانية: الإقرار بأن هذا هو الشرك الأكبر، ولكن لا يُكفر به إلا من أنكر الإسلام جملةً، وكذّب الرسول والقرآن، واتبع يهوديةً أو نصرانيةً أو غيرهما، وهذا هو [الذي]<sup>(١)</sup> يجادل به أهل الشرك والعناد في هذه الأوقات، وإلا فالمسألة الأولى قلّ الجدل فيها والله الحمد لما وقع من إقرار علماء [الشرك]<sup>(٢)</sup> بها.

تصور مسألة  
الشرك يكفي  
في إبطالها  
من وجهين

فاعلم أن تصوّر هذه المسألة تصوراً حسناً يكفي في إبطالها من غير دليل خاص لوجهين:

الأول: [أن]<sup>(٣)</sup> مقتضى قولهم أن الشرك بالله وعبادة الأصنام لا تأثير لها في التكفير، لأن الإنسان إن انتقل عن الملة إلى غيرها، وكذّب الرسول والقرآن فهو كافرٌ، وإن لم يعبد الأوثان كاليهود، فإذا كان من انتسب إلى الإسلام لا يكفر إذا أشرك الشرك الأكبر، لأنه مسلمٌ يقول لا إله إلا الله، ويصلي ويفعل كذا وكذا، لم يكن للشرك وعبادة الأوثان تأثير، بل يكون ذلك كالسّواد في الخلقة، أو العمى أو العرج، فإن كان صاحبها يدّعي الإسلام فهو مسلمٌ، وإن ادّعى ملةً غيرها فهو كافرٌ، وهذه فضيحةٌ عظيمةٌ كافيةٌ في ردّ هذا القول الفظيع.

(١) ساقطة من [م].

(٢) في [م] المشركين.

(٣) زيادة من [م].



الوجه الثاني: أن معصية الرسول ﷺ في الشرك / وعبادة الأوثان بعد بلوغ العلم كفرٌ صريحٌ بالفطر والعقول والعلوم الضرورية، فلا يتصور أنك تقول لرجل ولو من أجهل الناس وأبلدهم، ما تقول فيمن عصى الرسول ﷺ ولم ينقد له في ترك عبادة الأوثان والشرك، مع أنه يدَّعي أنه مسلمٌ متبعٌ، إلا ويبادر بالفطرة الضرورية إلى القول بأن هذا كافرٌ من غير نظر في الأدلة أو سؤال أحدٍ من العلماء.

ولكن لغلبة الجهل، وغربة العلم، وكثرة من يتكلم بهذه المسألة من الملحدين أشتبه الأمر فيها على بعض العوام من المسلمين الذين يحبون الحق، فلا تحقرها وأمعن النظر في الأدلة التفصيلية، لعل الله أن يَمُنَّ عليك بالإيمان الثابت، ويجعلك أيضاً من الأئمة الذين يهدون بأمره.

أسباب ضلال  
أكثر الناس  
راجع إلى غلبة  
الجهل، وغربة  
العلم، وعلماء  
الضلالة

فمن أحسن ما يزيل الإشكال فيها، ويزيد المؤمن يقيناً ما جرى من النبي ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام:

كما ذكر أنه ﷺ بعث البراء معه الرأية إلى رجلٍ تزوج امرأة أبيه ليقته، ويأخذ ماله<sup>(١)</sup>.

أمثلة لوقوع  
الردة في  
عصر النبوة  
والخلافة  
الراشدة والتابعين

(١) رواه أبو داود في كتاب الحدود، باب في الرجل يزني بحريمه، رقم (٤٤٥٦)، والترمذي في كتاب الأحكام، باب فيمن تزوج امرأة أبيه، رقم (١٣٦٢)، وقال: "حديثٌ حسنٌ غريب"، والنسائي في كتاب النكاح، باب: نكاح ما نكح الآباء، رقم (٣٣٣١)، وابن ماجه في كتاب الحدود، =

ومثل همّه بغزو بني الْمُضْطَلِقِ<sup>(١)</sup> لَمَّا قِيلَ [لَه] <sup>(٢)</sup> أَنَّهُمْ مَنَعُوا  
الزكاة.

ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانعي الزكاة / ، وسبي  
ذرائعهم، وغنيمة أموالهم، وتسميتهم مُرْتَدِّين.

ومثل إجماع الصحابة رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup> في زمن عمر على تكفير قدامة  
ابن مظعون<sup>(٤)</sup> وأصحابه إن لم يتوبوا لَمَّا فهموا من قوله تعالى :

= باب: من تزوج امرأة أبيه من بعده، رقم (٢٦٠٧)، كلهم من حديث البراء  
بن عازب س، وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود، وصحيح  
الترمذي، وصحيح النسائي، وصحيح ابن ماجه.

(١) وهم بطن شهير من خزاعة، وكان لهم بئر يُقال لها المُرَيْسِيْعُ من ناحية قديد  
إلى الساحل، وسيدها الحارث بن أبي ضرار والد أم المؤمنين جُوَيْرِيَة بنت  
الحارث رضي الله عنها، غزاهم رضي الله عنهم في شعبان سنة خمس عند عامة أهل المغازي عدا  
ابن إسحاق فيراها سنة ست من الهجرة، وموسى بن عقبة فيراها سنة أربع  
من الهجرة، وفيها وقعت حادثة الإفك، وفيهم رجل هلك في الجاهلية يُقال  
له عَبْدِ الْعُزَّى بْنُ قَطَنِ أَقْرَبُ النَّاسِ شَبَهًا بِالذَّجَالِ، ثم دخلوا في الإسلام بعد  
زواج النبي صلى الله عليه وسلم بجُوَيْرِيَة رضي الله عنها وحسن إسلامهم، وفي سنة عَشْرٍ بَعَثَ إِلَيْهِمْ  
الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ مُصَدِّقًا، فزعم أنهم منعوا الزكاة، وحينئذ هم رضي الله عنهم بغزوهم،  
والقصة مشهورة في تفسير قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ أَنسَوْنَا إِنْ جَاءَكَ فَاسِقُ بَنِي  
فَتَيْنُوًا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْحِرُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

(٢) زيادة من [م].

(٣) ممن ذكر إجماع الصحابة على كفر مستحل الخمر شيخ الإسلام ابن تيمية  
كما في الفتاوى ٤٠٢/١١ - ٩٢/٢٠، وذكر إجماع العلماء على ذلك ابن  
عبد البر كما في التمهيد ١/١٤٢، والقاضي عياض كما في الشفا ٢/٢٨٧.

(٤) هو أبو عمرو قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح  
القرشي الجمحي، وهو خال عبدالله وحفصة ابني عمر بن الخطاب، =

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا  
وَأَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَمَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] حل الخمر  
لبعض الخواص<sup>(١)</sup>.

ومثل إجماع الصحابة رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup> في زمن عثمان رضي الله عنه على تكفير

= وكانت تحته صفية بنت الخطاب أخت عمر ابن الخطاب، كان أحد  
السابقين الأولين هاجر الهجرتين، وشهد بدرأ وما بعدها، واستعمله عمر بن  
الخطاب س على البحرين ثم عزله.

يُنظر: أسد الغابة ٤/٣٩٤، الإصابة ٨/١٤٤، سير أعلام النبلاء ١/١٦١.

(١) قصة تناول بعض الصحابة رضي الله عنهم حل شرب الخمر وقعت مرتين: .

الأولى: بالبحرين، وممن تناول في ذلك (قدامة بن مظعون رضي الله عنه) وقد رواها  
عبدالرزاق في المصنف ٩/٢٤٢، والنسائي في الكبرى ٣/٢٥٣، والحاكم  
في المستدرک ٥/٥٣٦، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"،  
والدارقطني في السنن ٣/١٣٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/٣١٦، وهي  
المقصودة في كلام المصنف رضي الله عنه.

الثانية: بالشام، وممن تناول في ذلك (عبد بن الأزور وضرار بن الأزور  
وأبو جندل بن سهيل بن عمرو) وقد رواها عبدالرزاق في المصنف ٩/  
٢٤٤، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/٥٠٣، والبيهقي في السنن الكبرى  
٩/١٠٥.

ويُنظر: مجموع الفتاوى ٣/١٣١، ١١/٤٠٦-٤٠٧، ٢٨/٥٠٠-٥٠١، ٣٥/  
١٦٥، وغيرها.

(٢) وممن نقل الإجماع على كفر من ادعى النبوة مع النبي صلى الله عليه وسلم أو بعده ابن حزم  
كما في مراتب الإجماع ١٧٣، والفصل ٣/٢٩٣، والقاضي أبي يعلى في  
أصول الدين ١٥٩، والقاضي عياض في الشفا ٢/١٠٧١، والألوسي في  
روح المعاني ٢٢/٤١.

أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم<sup>(١)</sup>.  
ومثل تحريق<sup>(٢)</sup> علي رضي الله عنه أصحابه لما غلوا فيه<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكرها البخاري معلقة مختصرة في كتاب الكفالة، باب: الكفالة في القرض والديون والأبدان وغيرها، ورواها أبو داود في كتاب الجهاد، باب في الرسل، رقم (٢٧٦٢)، والإمام أحمد في المسند ٤٩٥/٧، وغيرهما عن حارثة بن مضرب أنه أتى عبدالله بن مسعود فقال: مَا بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ حِنَّةٌ، وَإِنِّي مَرَرْتُ بِمَسْجِدٍ لِبَنِي حَنِيفَةَ فَإِذَا هُمْ يُؤْمِنُونَ بِمُسَيْلِمَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَجِيءَ بِهِمْ فَاسْتَتَابَهُمْ غَيْرَ ابْنِ النَّوَاحِ - يَفْتَحُ الثُّونَ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ بَعْدَ الْأَلِفِ مُهْمَلَةً.، قَالَ لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ) فَأَنْتَ الْيَوْمَ لَسْتَ بِرَسُولٍ، فَأَمَرَ قَرَطَةَ بْنَ كَعْبٍ فَضْرَبَ عُنُقَهُ فِي السُّوقِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول ١٠١/٢ بعد ذكر الأثر: (رواه عبد الله بن أحمد بن أحمد بإسناد صحيح، فهذه أقوال الصحابة في قضايا متعددة لم ينكرها منكر فصارت إجماعاً).

وقال الحافظ ابن كثير بعد ذكره القصة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ...﴾ [التوبة: ٦]: (وأمر به فضربت عنقه، لا رحمه الله ولعنه).

(٢) يقصد المصنف رحمته الله الإجماع على كفر السبئية لا على تحريقهم، فهو يحكى الإجماع على كفر المُعين من الأفراد أو الطوائف، وأما التحريق ففيه الخلاف المشهور، والله أعلم.

(٣) وهم طائفة السبئية وقد سبق التعريف بهم.

ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة<sup>(١)</sup> على كُفر المختار بن أبي عُبيد<sup>(٢)</sup> ومن اتبعه، مع أنه يدَّعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت.

ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم<sup>(٣)</sup>، وهو مشتهرٌ بالعلم والدين، وهلم جرا من وقائع لا تعد

(١) لم أجد من نصَّ على الإجماع من أهل العلم في كفر المختار، وإن كان كفره بيناً، فلعله إجماع سكوتي لرده دلالة الكتاب والسنة في ختم النبوة بالنبي ﷺ، ومن وجد شيئاً من ذلك فليضفه تنبيهاً، أو يرشدنا إليه مشكوراً، والله أعلم.

قال المصنف ﷺ في مختصر السيرة ٦١: (وأجمع العلماء كلهم على كفر المختار - مع إقامته شعائر الإسلام - لما جنى على النبوة، وإذا كان الصحابة قتلوا المرأة التي هي من بنات الصحابة لما امتنعت من تكفيره، فكيف بمن لم يكفر البدو مع إقراره بحالهم؟ فكيف بمن زعم أنهم هم أهل الإسلام، ومن دعاهم إلى الإسلام هو الكافر؟ يا ربنا نسألك العفو والعافية)، ومثله في الدرر السنية ٣٩١/٩.

(٢) هو أبو إسحاق المختار بن أبي عُبيد بن مسعود الثقفي، كان أبوه من فضلاء الصحابة، وقد استشهد أبوه يوم الجسر في خلافة عمر بن الخطاب، وإليه نسبت الواقعة فيها، وكانت أخته صفية زوجة عبدالله بن عمر، ولد المختار عام الهجرة، وليست له صحبة ولا رواية، وقد ادَّعى أنه رسولٌ محمد بن الحنفية في طلب دم الحسين، ثم ادَّعى النبوة بعد، وكان كثيرٌ من الصحابة والتابعين يرونه كذاب ثقيف، الذي أخبر به النبي ﷺ في قوله (يخرج من ثقيف كذاب ومبير) رواه الترمذي وغيره عن ابن عمر، وهلك سنة ٦٧هـ على يد مصعب بن الزبير.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٣/٥٣٨، وميزان الاعتدال ٤/٨٠، ولسان الميزان ٣/٨. (٣) هو الجعد بن درهم - ولم يذكر المؤرخون في اسمه غير ذلك، واختلف =

ولا تحصى.

ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق رضي الله عنه أو غيره كيف تقاتل بني حنيفة، وهم يقولون لا إله إلا الله، ويصلون، ويزكون، وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا، وهلم جرا.

إلى زمن بني عبيد القداح<sup>(١)</sup> الذين ملكوا المغرب ومصر

= في مواليه، فقال السمعاني وابن الأثير: "مولى سويد بن غفلة الجعفي"، وقال ابن كثير والثعالبي: "يُقال أنه من موالي بني مروان" نسبة إلى مروان بن الحكم أحد خلفاء بني أمية، قال فيه الذهبي: "مبتدع ضال، زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى، فقتل على ذلك بالعراق يوم النحر، والقصة مشهورة"، وقتل في عهد هشام بن عبد الملك بيد خالد القسري يوم النحر بالكوفة.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٤٣٣/٥، وميزان الاعتدال ٣٩٩/١، ولسان الميزان ٢٤٨/١، ومقالة التعطيل والجعد بن درهم للدكتور محمد بن خليفة التميمي.

(١) ينتسبون إلى عبد الله بن عبيد الله بن ميمون القداح أحد رؤوسهم وزعمائهم، وقد ملكوا المغرب العربي ومصر في منتصف القرن الثالث، ولهم ألقاب كثيرة منها (الباطنية، القرامطة، الخرمية، النصيرية، الدرور، الإسماعيلية، الملاحدة، المحمرة، البهرة) وهذه الأسماء منها ما يعمهم، ومنها ما يخص بعض أصنافهم، وهم أكفر من اليهود والنصارى والمشركين، وضررهم أعظم من ضرر الكفار المحاربين، كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله. ومُجمل عقائدهم:.

١- أن للعالم إلهان: الأول العلة، والثاني المعلول، ويشتركان في تدبير العالم، مع نفي جميع الصفات عن الإله، وفي الحقيقة ينكرون الله جل جلاله.

والشام وغيرها، مع تظاهرها بالإسلام، وصلاة الجمعة

- = ٢- ينكرون الأنبياء، والكتب السماوية، والجن، والبعث، والنشور، والجنة والنار.
- ٣- أركان الدين عندهم سبعة (الدعائم): الولاية، الطهارة، الصلاة، الزكاة، الصوم، الحج، الجهاد.
- ٤- يؤمنون بتناسخ الأرواح.
- ٥- يكفرون مطلق الصحابة عدا أربعة مع علي وآله، ويطعنون في أمهات المؤمنين عموماً.
- ٦- يدعون علم الغيب، ويستحلون السحر والشعوذة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية فيهم: (وهم إذا كانوا في بلاد المسلمين التي يكثر فيها أهل الإيمان فقد يُخفون على من لا يعرفهم، وأما إذا كثروا فإنه يعرفهم عامة الناس فضلاً عن خاصتهم، وقد اتفق علماء المسلمين على أن هؤلاء لا تجوز مناكحتهم، ولا يجوز أن ينكح الرجل مولاته منهم، ولا يتزوج منهم امرأة، ولا تباح ذبائحهم.. ولا يجوز دفنهم في مقابر المسلمين، ولا يصلى على من مات منهم، وأما استخدام مثل هؤلاء في ثغور المسلمين أو حصونهم أو جندهم فإنه من الكبائر، وهو بمنزلة من يستخدم الذئب لرعي الغنم، فإنهم من أغش الناس للمسلمين، ولولاة أمورهم، وهم أحرص الناس على فساد المملكة والدولة.. وهم أحرص الناس على تسليم الحصون إلى عدو المسلمين، وعلى إفساد الجند على ولي الأمر، وإخراجهم عن طاعته).

كما في مجموع الفتاوى ١٥٤/٣٥.

ونقل الإجماع على كفرهم: شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١٥٥/٣٥، والإمام ابن القيم في الصواعق المرسله ٢١٥/٣، والحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ٣٧٠/١١، والإمام محمد بن عبد الوهاب في مختصر السيرة ٣٥ وكشف الشبهات ١٦.

والجماعة، ونصب القضاة والمفتين، لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا، لم يستشكل أحدٌ من أهل العلم والدين قتالهم، ولم يتوقفوا فيه، وهم في زمن ابن الجوزي<sup>(١)</sup>، والموفق<sup>(٢)</sup>، وصنّف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه (النصر على مصر)<sup>(٣)</sup>.

ولم يُسمع [من] <sup>(٤)</sup> أحدٍ من الأولين والآخرين أن أحداً أنكر شيئاً من ذلك، أو استشكله لأجل ادّعائهم الملة، أو لأجل قول لا إله إلا الله، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام، إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاحين في هذه الأزمان من إقرارهم أن هذا هو الشرك، ولكن من فعله أو حسّنه، أو كان مع أهله، أو ذم

(١) هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي القرشي البغدادي الحنبلي، الإمام العلامة الواعظ، صنّف في علوم كثيرة، من أشهرها (زاد المسير في التفسير) و(صيد الخاطر) توفي سنة ٥٩٧هـ.

يُنظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٣٤٢، وشذرات الذهب ٤/٣٢٩.

(٢) هو أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، من كبار فقهاء الحنابلة كان زاهداً متعففاً، كثير العبادة، له المصنفات المشهورة، منها (المغني، والكافي، والمقنع، والعمدة) توفي سنة ٦٢٠هـ.

يُنظر: ذيل طبقات الحنابلة ٢/١٣٣، وشذرات الذهب ٥/٨٨.

(٣) هذا الكتاب أثبتته كثيرٌ من أهل العلم والتاريخ، ومنهم: ابن الجوزي نفسه في كتابه المنتظم في التاريخ ٥/٢١١، وابن كثير في البداية والنهاية ١٢/٣٢٨، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٢١/٧٠، وفي تاريخ الإسلام ٩/٥٠، وابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة ١/١٦٤، والسيوطي في حسن المحاضرة ١/٢٠٧، وغيرهم كثير.

(٤) ساقطة من [م].



[أهل] (١) التوحيد، أو حارب أهله لأجله، أو أبغضهم لأجله أنه لا يكفر، لأنه يقول لا إله إلا الله، أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة، ويستدلون بأن النبي ﷺ سمّاها الإسلام، هذا لم يُسمع قطّ إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين، فإن ظفروا بحرف واحدٍ عن أهل العلم أو أحدٍ منهم، يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه.

ولكن الأمر كما قال اليميني (٢) في قصيدته :

أقاويل لا تعزى إلى عالم ولا  
تساوي فلساً إن رجعت إلى النقد (٣)

(١) ساقطة من [م].

(٢) هو الإمام محمد بن إسماعيل الكحلاني الصنعاني، ولد ليلة الجمعة في منتصف جمادي الآخرة سنة ١٠٩٩هـ بمدينة كُحلان، إمامٌ مجتهد، وعالمٌ متفنّن، صنف الكثير من المصنفات من أشهرها (سبل السلام) و(تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد)، توفي سنة ١١٨٢هـ، وعمره ٨٣ عاماً. يُنظر: البدر الطالع ٦٨٦، ونشر العرف ٤٤/٣.

(٣) في ديوان الصنعاني ١٦٧، كلمة (أحاديث) بدل (أقاويل)، وهي ضمن قصيدة دالية طويلة في نصرة الشيخ محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللهُ ودعوته، مطلعها: .

(سلامٌ على نجد ومن حلّ في نجد وإن كان تسليمي على البُعد لا يُجدي) \*  
أما مسألة هل ثبت تراجع الإمام الصنعاني رَحِمَهُ اللهُ عن هذه القصيدة؟ ففيه خلافٌ كبيرٌ بين العلماء والمؤرخين.. ومُلخّصُه أنهم انقسموا على ثلاث فئات:

الأولى: مَنْ أثبت تراجعَه عنها وهم:

١- الإمام عبدالله بن محمد الأمير الصنعاني في ديوان الصنعاني ١٦٦. =

- .....
- ٢- الإمام الشوكاني في الدر النضيد ٣٢.
- ٣- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ كما ذكره الشيخ صالح آل الشيخ في شريطه (الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء) وأثبتها أحمد بن سالم المصري في التعليقات المفيدة على رسالة منهج الأشاعرة في (٣٩-٤١)، وفيها قال الشيخ ابن إبراهيم: "الظاهر أنها له، والمشائخ مشايخنا يرجحون أنها له، ولكن لا يريدون أنه يُقال ذلك، لأنه نصر السُّنة، ورُدّ البدع".
- ٤- الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام في علماء نجد خلال ستة قرون ٣/ ٩٤٧.
- ٥- الأستاذ قاسم غالب وزملاؤه في كتابهم ابن الأمير وعصره ١٦٨ - ١٨٢.
- ٦- الأستاذ عبدالرحمن بعكر في كتابه مصلح اليمن محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ٩٥.
- ٧- الدكتور أحمد صبحي في كتابه الزيدية ٤١١ - ٤١٦.
- ٨- الدكتور عبدالله الجنيدي في تحقيقه لكتاب إيقاظ الفكرة للإمام الصنعاني ١/ ١٥٣.
- ٩- الشيخ أحمد أبو فارح في كتابه إعلام القاصي والداني بترجمة ابن الأمير الصنعاني ٩٥.
- الثانية: مَنْ نفى تراجمه عن القصيدة وهم:
- ١- الشيخ سليمان بن سحمان في تبرئة الشيخين الإمامين ٨٢ - ٨٣.
- ٢- الشيخ محمد بن عبدالعزيز بن مانع ذكره عنه الشيخ عبدالرزاق البدر في تحقيقه لكتاب الإنصاف في حقيقة الأولياء للصنعاني ١٠.
- ٣- الدكتور عبدالرزاق البدر في تحقيقه لكتاب الإنصاف في حقيقة الأولياء للصنعاني ١٥.
- ٤- الدكتور عبدالله أبوداهش في كتابه أثر دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب في الفكر والأدب بجنوب الجزيرة العربية ٢٠٢.
- ٥- الدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف في دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد ٣٩.
- ٦- الشيخ نعمان بن محمد شريان في رسالته ابن الأمير الصنعاني ومنهجه =

- .....
- = في الاعتقاد ١٧٧ [غير مطبوعة].
- ٧- الشيخ عبدالله بن محمد المطيري في رسالته مسائل الاعتقاد عن الأمير الصنعاني ٣٠ [غير مطبوعة].
- الثالثة: مَنْ توقف في ذلك وهم:.
- ١- الدكتور أحمد بن حافظ الحكمي في كتابه ابن الأمير الصنعاني حياته وشعره ٩٤.
- ٢- الدكتور أحمد بن محمد العليمي في كتابه الصنعاني وتوضيح الأفكار ١٠٠ - ١٠١.
- ٣- الأستاذة هدى بنت محمد القباطي في تحقيقها لكتاب مفاتيح الرضوان في تفسير الذكر بالآثار والقرآن للصنعاني ٢٤١/١.
- ولمّا رأيتُ أن المسألة بحاجة إلى بحث عميق، فقد وفقني الله للحصول على مخطوطتين من شرح الأبيات النجدية لناظمها الصنعاني، ودرست المعارضات التي تفيد نفيها عن الناظم، فوجدت أن القصيدة وشرحها كلاهما له بلا شك، وما ذكره الناظم من معارضات يمكن تخريجها والردّ عليها، ومما يثبت صحتها إليه أمور منها:
- أولاً: أن الرسالة لم ينفها أحدٌ من أبناء أو أحفاد أو تلاميذ الإمام الصنعاني، وقد سلكوا نهج شيخهم في حُب الحديث وأهله، والتمسك بمذهب السلف في الاعتقاد، إلّا إذا وصل الشك فيهم كذلك، فهذا نبأ إلى الله منه، وإنما البيّنة على المُدّعي.
- ثانياً: أن الإمام الصنعاني ذكر فيها اعتماده على كتب السلف ومنها (منهاج السنة، والرد الأقوم على ما في فصوص الحكم وكلاهما لشيخ الإسلام ابن تيمية) و (إعلام الموقعين، وكتاب الصلاة وكلاهما للإمام ابن القيم) و (التمهيد للحافظ ابن عبدالبر) وهذا ما لا يفعله أئمة الزيدية، فإنهم لا يوقرون أئمة السلف ولا يعتدون بهم إلا ما ندرنا، بل صرّح الإمام الصنعاني بمدح شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: " المتفق على إمامته في علوم العقل والنقل "، وهذا ما لا يفعله أئمة الزيدية كذلك.
- =

الاستدلال  
بوقوع الردة  
بالسنة القولية

ولنختم الكلام في هذا النوع بما ذكره البخاري في صحيحه حيث قال: (باب: تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان)<sup>(١)</sup>، ثم ذكر بإسناده قوله ﷺ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ)<sup>(٢)</sup>.

وذو الخَلْصَةِ صنمٌ لدوس يعبدونه، فقال ﷺ لجريير بن عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ) فركب إليه بمن معه فأحرقه وهدمه، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره، قال: فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسًا<sup>(٣)</sup>.

= ثالثاً: أن الصنعاني ذكر في رسالته كتابين له، وهما (نظمه في مدح الإمام محمد بن عبدالوهاب) و(نصرة المعبود في الرد على أهل وحدة الوجود)، وهذا مما يؤكد صحة نسبة الرسالة إليه.

رابعاً: أن الصنعاني كَفَّرَ ابن عربي وابن سبعين فيها بأعيانهما، ومن قوله فيهما: " قد حققنا أحوال من ذكر من ابن عربي وغيره في رسالتنا التي سميناها نصره المعبود، ونقلنا ألفاظهم الكفرية من كتبهم ونصوص كلماتهم في شعرهم ونثرهم "، " وأما الجيلي - بالجيم - فهو مصنف كتاب الإنسان الكامل، كتاب ملأه بالكفر والضلالة " و " والمراد بابن الفارض هو عمر بن الفارض شاعرٌ رقيقُ الألفاظ، بديعُ المعاني، سلك طريقة إخوانه وأتى في تائيته بالكفر الصريح الذي قصر عنه عبَاد المسيح، وجعل نفسه إلهاً كما يفعله غيره "، فهل يقوى أئمة الزيدية على قول ذلك في أئمة التصوف!! والله أعلم.

- (١) من كتاب الفتن من الصحيح.  
(٢) رواه البخاري في كتاب الفتن، باب: تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان، رقم (٧١١٦)، ومسلم في كتاب الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة، رقم (٢٩٠٦)، كلاهما من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.  
(٣) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: حرق الدور والنخيل، =

وعادة البخاري رحمته الله إذا لم يكن الحديث على شرطه ذكره في الترجمة، ثم أتى بما يدل على معناه مما هو على شرطه، ولفظ الترجمة وهو قوله: (تغيير الزمان حتى تُعبد الأوثان) لفظ حديث أخرجه غيره من الأئمة، والله سبحانه وتعالى أعلم.

ولنذكر من كلام الله تعالى، وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكلام أئمة [أهل] <sup>(١)</sup> العلم جُملاً في جهاد القلب [واللسان] <sup>(٢)</sup>، ومعاداة أعداء الله وموالاته أوليائه، وأن الدين لا يصح ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك.

أهمية الجهاد  
بالقلب واللسان  
في صد عدوان  
المجادلين  
بالباطل

فنقول: باب في وجوب عداوة أعداء الله من الكفار والمُرتدِّين / والمنافقين.

١٠/م

وقول الله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيَسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ إِذَا مَثَلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

= رقم (٣٠٢٠)، وكذلك في كتاب الجهاد والسير، باب: البشارة في الفتوح، رقم (٣٠٧٦)، وكذلك في كتاب مناقب الأنصار، باب: ذكر جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه، رقم (٣٨٢٣)، وكذلك في كتاب المغازي، باب: غزوة ذي الخلفة، رقم (٤٣٥٥)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل جرير بن عبدالله رضي الله عنه، رقم (٢٤٧٥)، كلاهما من حديث جرير بن عبدالله رضي الله عنه.

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [م].

وقوله تعالى: ﴿بِأَيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ءَوْلِيَاءَ﴾ [المُتَّحِنَةُ: ١] إلى قوله: ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [المُتَّحِنَةُ: ٤].

وقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية.

أقوال السلف  
في التحذير  
من البدع  
وأهلها

وقال الإمام الحافظ محمد بن وضاح<sup>(١)</sup>: " أخبرني غير واحد أن أسد بن موسى<sup>(٢)</sup> كتب إلى أسد بن الفرات<sup>(٣)</sup>: اعلم يا

(١) هو أبو عبدالله محمد بن وضاح بن بزيع القرطبي الأندلسي مولى عبدالرحمن ابن معاوية الداخل، ولد سنة ١٩٩هـ بقرطبة، رحل إلى المشرق رحلتين فسمع في الثانية خلقاً كثيراً من البغداديين والكوفيين والبصريين والشاميين والمصريين والقزوينيين، وبه وببقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث، وكان عالماً بالحديث بصيراً بطرقه، بل ومن الفريد أن أشهر نسخ موطأ مالك بن أنس نسخة يحيى بن يحيى الليثي، وقد رواه عنه ونشرها في بلاد الأندلس ابنه عبيدالله وابن وضاح القرطبي، توفي سنة ٢٨٧هـ.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٤٤٥/١٣، والوافي بالوفيات ١٥٤/٢، وطبقات الحفاظ ٥٥، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس ٣٤.

(٢) هو أبو سعيد أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم القرشي، ولد بمصر سنة ١٣٢هـ، وتوفي بها سنة ٢١٢هـ، قال عنه الذهبي: " الإمام الحافظ الثقة " وقال عنه ابن حجر: " صدوق يُغرب "، وهو من رجال الأمة العظماء ممن اشتهر بالدِّب عن السُّنة حتى اشتهر بلقب (أسد السُّنة).

يُنظر: سير أعلام النبلاء ١٦٢/١٠، والعبر في خبر من غبر ٦٧/١، والوافي بالوفيات ١٧٥/٣، وطبقات الحفاظ ٣١.

(٣) هو أبو عبدالله أسد بن الفرات بن سنان المغربي المالكي، اشتهر بالفقه =

أخي أنما حملني على الكتاب إليك [إلا] <sup>(١)</sup> ما ذكر أهل [بلادك] <sup>(٢)</sup> من صالح ما أعطاك الله من إنصافك للناس، وحسن حالك مما أظهرت من السنة، وعيبك لأهل [البدعة] <sup>(٣)</sup>، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم، فقمعهم الله بك، وشد بك ظهر أهل السنة، وقواك عليهم بإظهار غيبهم، والطعن عليهم، فأذلهم الله [بك] <sup>(٤)</sup>، و[صاروا] <sup>(٥)</sup> ببدعتهم مستترين، فأبشر يا أخي بثواب ذلك، واعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد.

وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله تعالى، وإحياء سنة رسوله ﷺ، وقد قال رسول الله ﷺ: (مَنْ أَحْيَا شَيْئاً مِنْ سُنَّتِي كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ - وَضُمَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ -) <sup>(٦)</sup>، وقال:

= والجهاد، روى الموطأ عن مالك والمسائل الأسدية نسبةً إليه، توفي في سنة ٣١٣هـ.

يُنظر: سير أعلام النبلاء ٢٥٥/١٠، والعبر في خبر من غبر ٦٨/١، وترتيب المدارك ١٦٨/١، والوافي بالوفيات ١٧٥/٣.

(١) زيادة من [م].

(٢) في [م] بلدك.

(٣) في [م] البدع.

(٤) في [م] بيدك.

(٥) في [م] كانوا.

(٦) لم أجده بهذا اللفظ، وقد رواه بلفظ مقارب منه الترمذي في كتاب العلم،

باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم (٢٦٧٧) وقال: هذا

حديث حسن، وابن بطة في الإبانة الكبرى ٢١١/١، واللالكائي في شرح =

أيما داع دعا إلى هدى فأتبع عليه كان له مثل أجر من تبعه إلى يوم القيامة<sup>(١)</sup> [فَمَنْ]<sup>(٢)</sup> يدرك أجر هذا بشيء من عمله، وذكر / س/ ١١  
أيضاً أن الله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً لله يذب عنها، وينطق بعلامتها.

فاغتنم يا أخي هذا الفضل وكن من أهله، فإن النبي ﷺ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه، وقال: (لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من كذا وكذا)<sup>(٣)</sup>، وأعظم القول فيه.

= أصول اعتقاد أهل السنة ٥٨/١، بلفظ "من أحيا سنتي فقد أحبني، ومن أحبني كان معي في الجنة"، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي، وكذلك ضعفه الشيخ رضا نعيان في تحقيقه للإبانة الكبرى، وكذلك ضعفه الشيخ أحمد بن سعد النامدي في تحقيقه لشرح أصول اعتقاد أهل السنة، وكذلك ضعفه الشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع لابن وضاح ٨.

(١) رواه ابن ماجة في كتاب المقدمة، باب: مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً، رقم (٢٠٥) من حديث أنس بن مالك س، وفيه سعد بن سنان وهو صدوق كما قرره الحافظ في التقريب، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح ابن ماجة، وصحيح الجامع الصغير، رقم (٢٧١٢)، وضعفه الشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع للإمام ابن وضاح ٨.

وللحديث شاهد في صحيح مسلم في كتاب العلم، باب: مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ، رقم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة.

(٢) في [س] فمتى، والصواب ما أثبتته كما في [م] والبدع والنهي عنها ١٣.

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ٢٣٨/٥، من طريق بقية بن الوليد ثنا ضبارة بن عبدالله عن ذويد بن نافع عن معاذ بن جبل س، وبقية صدوق كثير التدليس، وضبارة مجهول، وذويد لم يسمع من معاذ، فهي رواية منكورة، والله أعلم. =



فاغتنم ذلك وادع إلى السنة حتى يكون لك في ذلك ألفة وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حدث، فيكونون أئمة بعدك، فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة كما جاء في الأثر، فاعمل على بصيرة ونية وحسبة، فيرد الله بك المبتدع المفتون الزائغ الحائر، فتكون خلفاً من نبيك ﷺ، فإنك لن تلقى الله بعمل يشبهه، وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ أو جليس أو صاحب.

فإنه جاء في الأثر: "من جالس صاحب بدعة نُزعت منه العصمة، ووُكِّل إلى نفسه، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام" (١)

= ولكن لها شاهد في الصحيحين من حديث سهل بن سعد س لَمَّا أُعْطِيَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّأْيَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فقد رواها البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، رقم (٢٩٤٢)، وفي كتاب الجهاد والسير، باب: فضل من أسلم على يديه رجل، رقم (٣٠٠٩)، وفي كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب ﷺ، رقم (٣٧٠١)، وفي كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، رقم (٤٢١٠)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ، رقم (٢٤٠٦). (١) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى ٤٥٩/٢، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١/١٥٣، من طريق عبدالله بن خبيق الأنطاكي ثنا يوسف ابن أسباط عن محمد بن النضر الحارثي بلفظ: "من أصغى سمعه إلى صاحب بدعة، وهو يعلم أنه صاحب بدعة، نُزعت منه العصمة، ووُكِّل إلى نفسه" ويوسف بن أسباط وثقه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال البخاري: كان قد دفن كتبه، فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي. وقد وهم الأستاذ عبدالله بن عبدالحميد الأثري - غفر الله لنا وله - =

وجاء : " ما من إله يُعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى " (١).

وقد وقعت اللعنة من رسول الله ﷺ على أهل البدع، وأن الله لا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، ولا فريضة ولا تطوعاً، وكلما ازدادوا اجتهاداً وصوماً وصلاةً ازدادوا من الله بُعداً، فرفض مجالسهم وأذلهم وأبعدهم كما أبعدهم الله وأذلهم رسول الله ﷺ وأئمة الهدى بعده " (٢). انتهى كلام أسد ﷺ.

تشديد السلف  
على أهل البدع  
لأميرين : أنها  
أكبر من  
الكبائر، وأنها  
تجر إلى الردة

واعلم رحمك الله أن كلامه وما يأتي من كلام أمثاله من السلف في معاداة أهل البدع والضلالة في ضلالة لا تُخرج عن الملة، لكنهم شددوا في ذلك، وحذروا منه لأميرين :

الأمر الأول: غلظ البدعة في الدين في نفسها، فهي عندهم أجلُّ من الكبائر، ويعاملون أهلها [بأغلظ] (٣) مما يعاملون به أهل

= حينما ذكر في كتابه الوجيز في معتقد السلف الصالح (٨٨) أن ابن وضاح أخرجه في البدع والنهي عنها!! بل وذكر أنه من قول سفيان الثوري!!.

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٢٢/٨، وابن عدي في الكامل ٧١٥/٢، وابن أبي عاصم في السنة ٣٧/١، وابن بطة في الإبانة الكبرى ٣٨٨/١، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٨/١ " رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن دينار وهو متروك الحديث"، وقال فيه الشيخ الألباني في ظلال الجنة ١٥ "موضوع" وكذا قال أيضاً في ضعيف الترغيب والترهيب ١٠/١، ووافقه الشيخ باسم الجوابرة في تحقيقه لكتاب السنة لابن أبي عاصم ٣٧/١، والشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع لابن وضاح ١٤.

(٢) كتاب البدع ٨-١٥.

(٣) في [م] بالغلظة.

الكبائر، كما تجد في قلوب الناس اليوم أن الرافضي عندهم ولو كان عالماً عابداً أبغض وأشدّ ذنباً من السنّي المجاهر بالكبائر.

الأمر الثاني: أن البدع تجر إلى الرّدة الصريحة كما وجد من كثير من أهل البدع، فمثال البدعة التي شددوا فيها مثل تشديد النبي ﷺ [على] (١) من عبد الله عند قبر رجل صالح خوفاً مما وقع من الشرك الصريح الذي يصير [به] (٢) المسلم مُرتداً، فمن فهم هذا فهم الفرق بين البدع وبين ما نحن فيه من الكلام في الرّدة ومجاهدة أهلها، [أو النفاق الأكبر ومجاهدة أهلها] (٣)، وهذا هو الذي نزلت فيه الآيات المحكمات، ومثل قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَتَذَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْرٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾ [المائدة: ٥٤] الآية، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ جَيْدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴿٧٢﴾ يَخْلِفُونَ / بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣-٧٤] الآية قال ابن وضاح في كتاب [الحوادث والبدع] (٤) بعد حديث

١١/م

(١) في [م] في.

(٢) زيادة من [م].

(٣) زيادة من [م].

(٤) في [س] الحوادث والبدع، ولم أجد أحداً من أهل العلم نسب اسم هذا الكتاب بهذا، وإنما اختلفوا في اسمه على ثلاث مسميات وهي: (البدع والنهي عنها) كما في المخطوطة التي حققها الأستاذ محمد دهمان، و(ما جاء في البدع) كما في المخطوطة التي حققها الشيخ بدر بن عبدالله البدر، و(كتاب البدع) كما في المخطوطة التي حققها الشيخ عمرو بن عبدالمنعم سليم، والله أعلم.

الفرق بين فتنة  
الكفر وفتنة  
الضلالة عند  
ابن وضاح

ذكره أنه سيقع في هذه الأمة [فتنة] <sup>(١)</sup> الكفر وفتنة الضلالة، قال  
ﷺ: " [إن] <sup>(٢)</sup> فتنة الكفر هي الردة، يَحِلُّ فيها السبي والأموال،  
وفتنة الضلالة لا يَحِلُّ فيها السبي والأموال، وهذا الذي نحن فيه  
فتنة ضلالة، لا يَحِلُّ فيها السبي ولا الأموال " <sup>(٣)</sup> [انتهى كلامه] <sup>(٤)</sup>.

وجوب  
مجاهدة أهل  
البدع  
ونصحهم

وقال ﷺ أيضاً: " أخبرنا أسدٌ أخبرنا رجلٌ عن ابن المبارك  
[ويوسف بن أسباط] <sup>(٥)</sup> قال: قال ابن مسعود: (إن الله عند كل  
بدعة كيد بها الإسلام ولياً من أوليائه يذب عنها، وينطق بعلامتها،  
فاغتنموا حضور تلك المواطن، وتوكلوا على الله)، قال ابن  
المبارك: وكفى بالله وكيلاً <sup>(٦)</sup>.

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف <sup>(٧)</sup> قال: " لأن أرد رجلاً عن  
رأي سيئ أحب إليّ من اعتكاف شهر " <sup>(٨)</sup>.

أخبرنا أسد عن أبي إسحاق [الحذاء] <sup>(٩)</sup> عن الأوزاعي قال:  
" كان بعض أهل العلم [يقول] <sup>(١٠)</sup> لا يقبل الله من ذي بدعة

(١) ساقطة من [م].

(٢) زيادة من [م].

(٣) كتاب البدع ١٧٤.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٦) كتاب البدع ٥.

(٧) هو الإمام عبدالكريم بن أبي أمية كما في كتاب البدع.

(٨) كتاب البدع ٦.

(٩) زيادة من [م]، وهي موجودة بالأصل.

(١٠) في [م] يقولون.

صلاة، ولا صياماً، ولا صدقةً، ولا جهاداً، [ولا حجاً]<sup>(١)</sup>، [ولا  
 عمرة]<sup>(٢)</sup>، ولا صرفاً، ولا عدلاً، وكانت أسلافكم تشتد عليهم  
 ألسنتهم، وتشمئز [منهم]<sup>(٣)</sup> قلوبهم، ويحذرون الناس بدعتهم.

قال: ولو كانوا مستترين بيدعتهم دون الناس ما كان لأحد أن  
 يهتك عنهم سترا، ولا يظهر منهم عورة، الله أولى بالأخذ بها  
 وبالتوبة عليها، فإما إذا جهروا به، [وكرت دعوتهم ودعاتهم  
 إليها]<sup>(٤)</sup> فنشر العلم حياة، والبلاغ عن رسول الله ﷺ رحمة  
 يعتصم بها على مُصِّرٍ مُلِحِدٍ<sup>(٥)</sup>.

ثم / روى بإسناده قال: جاء رجلٌ إلى حذيفة [بن اليمان]<sup>(٦)</sup>  
 وأبو موسى الأشعري قاعدٌ فقال: رأيت رجلاً ضرب بسيفه غضباً  
 لله حتى قُتل، أفي الجنة أم في النار؟ فقال أبو موسى: في الجنة!  
 قال حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول، [قال أبو موسى:  
 سبحان الله!! كيف قلت. قال: قلتُ رجلاً ضرب بسيفه غضباً لله  
 حتى قُتل، أفي الجنة أم في النار؟، فقال أبو موسى: في الجنة!، قال  
 حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول]<sup>(٧)</sup> حتى فعل ذلك ثلاث

س/١٢

(١) ساقطة من [م].

(٢) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من البدع والنهي عنها ١١.

(٣) زيادة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٥) كتاب البدع ٧.

(٦) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

مرات، فلما كان في الثالثة قال: والله لا تستفهمه، فدعا به حذيفة فقال: رويدك [وما يدريك]<sup>(١)</sup> إن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع فأصاب الحق حتى يقتل عليه فهو في الجنة، وإن لم يصب الحق ولم يوفقه الله للحق فهو في النار، ثم قال: والذي نفسي بيده ليدخلن النار في مثل [هذا]<sup>(٢)</sup> الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا<sup>(٣)</sup>.

خطر  
مجالسة أهل  
البدع

ثم ذكر بإسناده عن الحسن قال: "لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك"<sup>(٤)</sup>.

ثم ذكر بإسناده عن سفيان الثوري قال: "من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلاث: إما أن يكون فتنةً لغيره، وإما أن يقع في قلبه شيء فيزل به فيدخله الله النار، وإما أن يقول والله ما أبالي ما تكلموا، وإني واثقٌ بنفسي، فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إياه"<sup>(٥)</sup>.

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف<sup>(٦)</sup> قال: "من أتى صاحب

(١) ساقطة من [م] وكذلك كتاب البدع، فلعلها في نسخة حصل عليها المصنف  
كثّفة.

(٢) هكذا في [س] و[م] وغير موجودة في كتاب البدع، فلعلها في نسخة حصل  
عليها المصنف كثّفة.

(٣) كتاب البدع ٦٦-٦٧.

(٤) كتاب البدع ٨٨.

(٥) كتاب البدع ٨٨-٨٩.

(٦) هو ناشرة بن أبي حنيفة الحنفي كما في كتاب البدع ٨٩.

بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام" (١).

[أخبرنا أسد عن كثير بن سعيد قال: "من جلس إلى صاحب بدعة نزعته منه العصمة، ووكل إلى نفسه" (٢) (٣).

أخبرنا أسد قال: أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب قال: قال أبو قلابة: "لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم [ما كنتم] (٤) تعرفون"، قال أيوب: وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب (٥).

أخبرنا أسد قال أخبرنا زيد عن محمد بن طلحة قال: قال إبراهيم (٦) "لا تجالسوا أصحاب البدع، ولا تكلموه، فإني أخاف أن ترتد قلوبكم" (٧).

أخبرنا أسد بالإسناد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

(١) كتاب البدع ٨٩.

(٢) كتاب البدع ٩٠.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتمتها من كتاب البدع.

(٥) كتاب البدع ٩٣-٩٤.

(٦) هو أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، من أكابر التابعين صلاحاً، وصدق رواية، وحفظاً للحديث، فقيه العراق، كان إماماً مجتهداً، توفي سنة ٩٦هـ.

يُنظر: التاريخ الكبير للبخاري ١/٣٣٣، الطبقات الكبرى لابن سعد ٦/٢٧٩.

(٧) كتاب البدع ٩٤.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الرَّجُلُ عَلَى دَيْنِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدَكُمْ مِنْ يَخَالِلِ) (١) .

أخبرنا أسد أخبرنا مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن أيوب قال: دخل على محمد بن سيرين يوماً رجلاً فقال: يا أبا بكر اقرأ عليك آية من كتاب الله لا أزيد على أن اقرأها ثم أخرج، فوضع إصبعيه في أذنيه ثم قال: أُحْرَجَ عليك إن كنت مسلماً لما خرجت من بيتي. قال: فقال يا أبا بكر إني لا أزيد على أن أقرأ ثم أخرج. قال: فقال بإزاره يشده عليه وتهدياً للقيام، فأقبلنا على الرجل، فقلنا: قد حُرِّجَ عليك إلا خرجت، أفیحل لك أن تُخرج رجلاً من بيته. قال: فخرج، فقلنا: يا أبا بكر ما عليك لو قرأ آية ثم خرج. قال: إني والله لو ظننتُ أن قلبي يثبت على ما هو عليه ما باليت أن يقرأ، ولكنني خفت أن يلقي في قلبي شيئاً أجهد أن أخرج من قلبي فلا أستطيع (٢).

غالب أهل  
البدع لا  
يمكنون من  
التوبة

أخبرنا أسد قال: أخبرنا ضمرة عن ابن شوذب قال: سمعت عبد الله بن القاسم وهو يقول: "ما كان عبداً على هوى فتركه إلا إلى ما هو شر منه" قال: فذكرت هذا الحديث لبعض أصحابنا

(١) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب: من يؤمر أن يُجالس، رقم (٤٨٣٣)، والترمذي في كتاب الزهد، باب، رقم (٢٣٧٨) كلاهما من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي: "هذا حديث حسنٌ غريب"، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود وصحيح الترمذي، وحسنه لغيره في رياض الصالحين ١٨٨، وقال فيه الشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم في تحقيقه لكتاب البدع ٩٥ "إسناده موضوع، والحديث ضعيف".

(٢) كتاب البدع ١٠١-١٠٢.



فقال: تصديقه في حديث عن النبي ﷺ: (يمرقون من الدِّين مروق السهم / من الرمية ثم لا يرجعون حتى يرجع السهم إلى فوقه) (١).

أخبرنا أسد قال: أخبرنا موسى بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن أيوب قال: كان رجلٌ يرى رأياً فرجع عنه، فأتيت محمداً فرحاً بذلك أخبره، فقلت: أشعرت أن فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى؟ فقال: انظروا إلى ما يتحول، إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله (يمرقون من الإسلام .. لا يعودون فيه) (٢).

ثم روى بإسناده عن حذيفة رضي الله عنه أنه أخذ حصاة بيضاء فوضعها في كفه، ثم قال: "إن هذا الدِّين قد استضاء إضاءة هذه [الحصاة] (٣)" ثم أخذ كفاً من تراب فجعل يذره على الحصاة حتى واراها، ثم قال: "والذي نفسي بيده ليجيئن أقوام يدفنون الدِّين كما دفنت هذه الحصاة" (٤).

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قراءة الفاجر والمنافق، وأصواتهم وتلاوتهم لا تُجاوز حناجرهم، رقم (٧٥٦٢)، من حديث أبي سعيد الخدري س، وهو في كتاب البدع ١٠٣-١٠٤.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، فمن ذكر لفظه (الإسلام) لا يذكر (لا يعودون فيه)، وإنما جاءت اللفظة الثانية مع لفظه (الدِّين) فقط، كما في الكتب الستة كلها ما عدا الترمذي، وهو في كتاب البدع ١٠٤.

(٣) هكذا في [س] و[م] وغير موجودة في كتاب البدع، فلعلها في نسخة حصل عليها المصنف رحمته.

(٤) كتاب البدع ١١٠-١١١.

غربة الدين  
بين أهله

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: "لو خرج رسول الله ﷺ إليكم اليوم ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة"، قال الأوزاعي: فكيف لو كان اليوم! قال عيسى - يعني الراوي عن الأوزاعي -: فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان! <sup>(١)</sup>

س/١٣ أخبرنا محمد بن سليمان بإسناده عن علي أنه قال: "تعلموا / العلم تُعرفوا به، وأعملوا به تكونوا من أهله، فإنه سيأتي من بعدكم زمان يُنكر الحق فيه تسعة أعشارهم" <sup>(٢)</sup>.

أخبرنا يحيى بن يحيى بإسناده عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال: "ما أعرف شيئاً مما أدركتُ عليه الناس إلا النداء بالصلاة" <sup>(٣)</sup>.

حدثني إبراهيم بن محمد بإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "ما أعرف منكم شيئاً كنت أعهدده على عهد رسول الله ﷺ ليس قولكم لا إله إلا الله" <sup>(٤)</sup>.

أخبرنا [محمد بن سعيد قال أخبرنا] <sup>(٥)</sup> أسد بإسناده عن الحسن قال: "لو أن رجلاً أدرك السلف الأول، ثم بُعث اليوم ما

(١) كتاب البدع ١١٥-١١٦.

(٢) كتاب البدع ١١٧.

(٣) كتاب البدع ١٢٦.

(٤) كتاب البدع ١٢٦.

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

عرف من الإسلام شيئاً" ، قال : ووضع يده على خده ثم قال :  
 "إلا هذه الصلاة" ، ثم قال : "أما والله ما ذلك لمن عاش في هذه  
 النكرا، ولم يدرك هذا السلف الصالح فرأى مبتدعاً يدعو إلى  
 بدعته، ورأى صاحب دُنْيا يدعو إلى دنياه، فعصمه الله عن ذلك،  
 وجعل قلبه يحن إلى ذلك السلف الصالح [يسأل عن سبيلهم] (١)،  
 ويقتص آثارهم، ويتبع سبيلهم ليعوض أجراً عظيماً، فكذلك  
 فكونوا إن شاء الله" (٢).

حدثني عبد الله بن محمد بإسناده عن ميمون بن مهران قال :  
 "لو أن رجلاً أنشر فيكم من السلف ما عرف فيكم غير هذه  
 القبلة" (٣).

أخبرنا محمد بن قدامة [الهاشمي] (٤) بإسناده عن أم الدرداء  
 قالت : دخل عليّ أبو الدرداء رضي الله عنه وهو غضبان، فقلت له : ما  
 أغضبك؟ فقال : "والله ما أعرف فيهم من أمر محمد رضي الله عنه شيئاً إلا  
 أنهم يصلون جميعاً" (٥).

وفي لفظ : "لو أن رجلاً تعلم الإسلام وأتمه، ثم تفقده ما  
 عرف منه شيئاً" (٦).

(١) ساقطة من [م].

(٢) كتاب البدع ١٢٦-١٢٧.

(٣) كتاب البدع ١٢٧.

(٤) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٥) كتاب البدع ١٢٧.

(٦) كتاب البدع ١٢٨.

حدثني إبراهيم [بن محمد]<sup>(١)</sup> بإسناده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: "لو أن رجلين من أوائل هذه الأمة خليا بمصحفيهما في بعض هذه الأودية لأتيا الناس اليوم ولا يعرفان شيئاً مما كانا عليه"<sup>(٢)</sup>.

قال مالك: وبلغني أن أبا هريرة رضي الله عنه تلا: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [التصر: ١] فقال: "والذي نفسي بيده إن الناس ليخرجون اليوم من دين الله أفواجاً كما دخلوا فيه أفواجاً"<sup>(٣)</sup>.

قف تأمل رحمك الله إذا كان هذا في زمن التابعين بحضرة أواخر الصحابة، [فكيف]<sup>(٤)</sup> يغتر المسلم بالكثرة، أو تشكل عليه، أو يستدل بها على الباطل.

[ثم روى ابن وضاح قال]<sup>(٥)</sup> أخبرنا موسى بن معاوية بإسناده عن أبي أمية قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه فقلت: يا أبا ثعلبة كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: أية آية، قلت: قول الله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] قال: أما والله قد سألت عنها خبيراً، سألتُ عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً،

(١) ساقطة من [س.] و[م.] وأتممتها من كتاب البدع.

(٢) كتاب البدع ١٢٩-١٣٠.

(٣) كتاب البدع ١٢٩.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) زيادة من [م].

وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأى برأيه، فعليك بنفسك ودع أمر العوام، فإن من ورائكم أياماً، الصبر فيهن مثل قبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله) قيل يا رسول الله: أجر خمسين منهم؟ قال: (أجر خمسين منكم)<sup>(١)</sup>.

الغرباء حقيقتهم  
ومزيتهم

ثم روى بإسناده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (طوبى للغرباء - ثلاثاً -) قالوا: يا رسول الله ومن الغرباء؟ قال: (ناسٌ صالحون قليل في ناسٍ سوءٍ كثير، من يبغضهم أكثر ممن يحبهم)<sup>(٢)</sup>.

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن المعافري قال: قال

(١) رواه أبو داود في كتاب الملاحم، باب: الأمر والنهي، رقم (٤٣٤١)، والترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة، رقم (٣٠٥٨)، وابن ماجه في كتاب الفتن، باب: قوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، رقم (٤٠١٤)، وقال: "هذا حديث حسن غريب" وضعفه الشيخ الألباني كما في ضعيف أبي داود، وضعيف الترمذي، وضعيف ابن ماجه، والسلسلة الضعيفة ٩٤/٣، ومشكاة المصابيح ١١٥/٣، وصححه لغيره في صحيح الترغيب والترهيب ١٢٨/٣، وهو في كتاب البدع ١٥٠-١٥١.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ٣١٣/١٤، وابن المبارك في مسنده ٢٤، كلاهما بلفظ "ناسٌ صالحون في ناسٍ سوءٍ كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم" وفي لفظ آخر عند الإمام أحمد في مسنده ٤٠٠/١٣ "أناس" بدل "ناس"، أما لفظت "من يبغضهم أكثر ممن يحبهم" فلم أجدها في كتب السنة، فلعلها من أفراد ابن وضاح، وهو في كتاب البدع ١٢٠-١٢١.

١٣/م

رسول الله ﷺ / : (طوبى للغرباء الذين يمسكون بكتاب الله حين [يترك] <sup>(١)</sup>، ويعلمون بالسنة حين تُطفأ) <sup>(٢)</sup>.

[أخبرنا محمد بن يحيى] <sup>(٣)</sup> أخبرنا أسد بن موسى بإسناده عن سالم بن عبدالله [عن أبيه] <sup>(٤)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: (بدأ الإسلام غريباً، ولا تقوم الساعة حتى يكون غريباً [كما بدأ] <sup>(٥)</sup>، فطوبى للغرباء حين يفسد الناس، ثم طوبى للغرباء حين يفسد الناس) <sup>(٦)</sup>.

[أخبرنا محمد بن يحيى] <sup>(٧)</sup> أخبرنا أسد بإسناده عن [عبدالرحمن بن سنة] <sup>(٨)</sup> أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء) فقليل:

(١) في [م] يُنكر.

(٢) هذا الحديث من أفراد ابن وضاح، فلم أجد أحداً قد رواه غيره من أصحاب كتب الحديث، وقد رواه من طريق عن محمد بن سعيد عن نعيم ابن حماد عن ابن وهب عن عقبة بن نافع عن بكر بن عمرو المعافري، وهو ضعيف لضعف نعيم بن حماد، والمعافري تابعي صدوق، وحديثه هنا مُرسل، والحديث في كتاب البدع ١٢٢.

(٣) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٦) هذا الحديث من أفراد ابن وضاح، فلم أجد أحداً قد رواه غيره من أصحاب كتب الحديث، وقد رواه من طريق محمد بن يحيى عن أسد بن موسى عن يحيى بن المتوكل عن أمه أم يحيى، وهو ضعيف لضعف يحيى ابن المتوكل، وأمّه أم يحيى مجهولة، والحديث في كتاب البدع ١٢٣.

(٧) ساقطة من [س] و[م] وأتممتها من كتاب البدع.

(٨) في [س] و[م] عبدالله، والصواب كما في كتاب البدع.

ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: (الذين يصلحون عند فساد الناس)<sup>(١)</sup>.

هذا آخر ما نقلته من كتاب [الحوادث والبدع]<sup>(٢)</sup> للإمام الحافظ محمد بن وضاح رحمته الله.

فتأمل رحمك الله أحاديث الغربية وبعضها في الصحيح مع كثرتها وشهرتها، وتأمل إجماع العلماء كلهم أن هذا قد وقع [من]<sup>(٣)</sup> زمن طويل حتى قال ابن القيم رحمته الله: "الإسلام في زماننا أغرب منه في [أول]<sup>(٤)</sup> ظهوره" <sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الإمام عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند ٢٥/٣٤، وأبو نعيم في معرفة الصحابة ١٩٦/٢، كلاهما من طريق إسماعيل بن عياش عن إسحاق ابن عبدالله بن أبي فروة عن يوسف بن سليمان عن جدته ميمونة عن عبدالرحمن بن سُنَّة.

وهو ضعيف جداً، لأن إسحاق بن أبي فروة متروك الحديث، وقد أتهمه ابن معين بالكذب، وعبدالرحمن بن سُنَّة الأسلمي مختلف في صحبته، ولم يروي غير هذا الحديث، قال ابن عبدالبر في الاستيعاب ٢٥٢/١ في هذا الحديث: "الحديث في الإسناد عنه ضعف"، وقال ابن حجر في الإصابة ١٩٤/٢: "ذكره البخاري - أي في تاريخه الكبير - وقال: حديثه ليس بالقائم"، وهو في كتاب البدع ١٢٤.

(٢) في [م] البدع والحوادث.

(٣) في [م] في.

(٤) ساقطة من [م].

(٥) مدارج السالكين ١٨٨/٣ بلفظ: "الإسلام الحق الذي عليه رسول الله ﷺ وأصحابه هو اليوم أشدَّ غربةً منه في أول ظهوره"، وكلام ابن القيم رحمته الله في الغربية عظيم، أرجو من أخي القارئ مراجعته لأهميته ١٨٤-١٩٥.

فتأمل هذا تأملاً جيداً لعلك أن تسلم من هذه الهوة الكبيرة التي هلك فيها أكثر الناس، وهي الإقتداء [بالأكثر]<sup>(١)</sup> والسَّواد الأكبر، والنفرة من الأقل، فما أقل من سلم منها!! ما أقله، ما أقله!!.

ولنختم / ذلك بالحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في صحاحه عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَا مِنْ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ - وفي رواية: (يَهْتَدُونَ بِهِدْيِهِ، وَيَسْتَتُونَ بِسُنَّتِهِ) - ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ)<sup>(٢)</sup>.

انتهى ما نقلته، والحمد لله رب العالمين.

وقد رأيتُ للشيخ تقي الدين، رسالة كتبها وهو في السجن إلى بعض إخوانه لما أرسلوا إليه يشيرون عليه بالرفق بخصومه، ليتخلص من السجن، أحببت أن أنقل أولها، لعظم منفعتها.

(١) في [م] بالكثرة.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، رقم (٥٠).



نصيحة ابن تيمية  
لبعض إخوانه  
في الصبر  
واليقين،  
وأنهما من  
أسباب الفلاح

قال ﷺ: " الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، [ونتوب إليه] <sup>(١)</sup>، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً، صلى الله عليه وعلى آله [وصحبه] <sup>(٢)</sup> وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فقد وصلت الورقة التي فيها رسالة الشيخين [الجليلين العالمين] <sup>(٣)</sup> الناسكين القدوتين أيدهما الله وسائر الإخوان بروح منه، وكتب في قلوبهم الإيمان، وأدخلهم مدخل صدق، وأخرجهم مخرج صدق، وجعل لهم من لدنه ما ينصر به من السلطان، سلطان العلم والحجة بالبيان والبرهان، وسلطان القدرة والنصرة بالسنان والأعوان، وجعلهم من أوليائه المتقين، وحزبه الغالبين، لمن ناوأهم من الأقران، ومن الأئمة [المتقين] <sup>(٤)</sup> الذين جمعوا بين الصبر والإيقان، والله محقق ذلك ومنجز وعده في السر والإعلان، ومنتقم من حزب الشيطان لعباد الرحمن.

لكن بما اقتضته حكمته، ومضت به سنته من الابتلاء والامتحان، الذي [يميز] <sup>(٥)</sup> الله به أهل الصدق والإيمان من أهل

- (١) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.
- (٢) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.
- (٣) ساقطة من [م]، وهي مثبتة في [س] والموافقة للمجموع.
- (٤) ساقطة من [م].
- (٥) هكذا في [س] و[م]، وفي المجموع (يخلص).

النفاق والبهتان، إذ قد دلّ كتابه على أنه لا بُد من الفتنة لكل من أدعى الإيمان، والعقوبة لذوي السيئات والطغيان، فقال تعالى:

﴿الْم ١﴾ أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾  
 وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِينَ ﴿٣﴾  
 أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْفُتُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٤﴾

[التنكيوت: ١-٤] فأذكر سبحانه على من يظن أن أهل السيئات يفوتون الطالب [الغالب]<sup>(١)</sup>، وأن مدّعي الإيمان يُتركون بلا فتنة تميز بين الصادق والكاذب.

وأخبر في كتابه أن الصدق في الإيمان لا يكون إلا بالجهاد في سبيله، فقال تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٤-١٥].

وأخبر سبحانه بخسران المنقلب على وجهه عند الفتنة، الذي يعبد الله فيها على حرف، وهو الجانب والطرف الذي لا يستقر من هو عليه، بل لا يثبت على الإيمان / إلا عند وجود ما يهواه من خير الدنيا، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١١﴾﴾ [الحج: ١١]، وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ

١٤/م

(١) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.

أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ  
الضَّالِّينَ ﴿١٤٢﴾ [آل عمران: ١٤٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ  
الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالضَّالِّينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وأخبر سبحانه أنه عند وجود المرتدين فلا بُد من وجود  
المحبين المحبوبين المجاهدين، فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ  
بَرْتَدٍّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ  
أَعَزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة:  
.٥٤].

وهؤلاء هم الشاكرون لنعمة الإيمان، الصابرون على  
الامتحان، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ  
الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ  
فَلَنَ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] إلى  
قوله: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

فإذا أنعم الله على إنسان / بالصبر والشكر كان جميع ما  
يقضى له من القضاء خيراً له، كما قال النبي ﷺ: (لا يقضى الله  
للمؤمن من قضاء إلا كان خيراً له، إن أصابته سراء فشكر كان  
خيراً له، وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له)<sup>(١)</sup> والصبار الشكور  
هو [المؤمن]<sup>(٢)</sup> الذي ذكر الله في غير موضع من كتابه.

س/ ١٥  
نعمتا الصبر  
والشكر، من  
أعظم ما  
يتحلى بهما  
المؤمن

(١) رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كُلُّهُ خيرٌ، رقم  
(٢٩٩٩) من حديث صهيب الرومي رضي الله عنه.

(٢) ساقطة من [م].

ومن لم يُنعم [الله] <sup>(١)</sup> عليه بالصبر والشكر فهو بشرٍ حال، وكل واحدٍ من السراء والضراء في حقه يفضي به إلى قبيح المآل، فكيف إذا كان ذلك في الأمور العظيمة التي هي من محن الأنبياء والصدّيقين، وفيها تثبت أصول الدّين، وحفظ الإيمان والقرآن من كيد أهل النفاق [والإلحاد] <sup>(٢)</sup> والبهتان.

فالحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، وكما ينبغي لكرم وجهه وعِز جلاله.

والله المسئول أن يثبتكم، وسائر المؤمنين بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، ويتم عليكم نعمه الباطنة والظاهرة، وينصر دينه وكتابه [ورسوله] <sup>(٣)</sup> وعباده المؤمنين على الكافرين والمنافقين، الذي أمرنا بجهادهم والإغلاظ عليهم في كتابه المبين <sup>(٤)</sup>.

انتهى ما نقلته من كلام أبي العباس عليه السلام [في الرسالة المذكورة وهي طويلة] <sup>(٥)</sup>.

[ومن جوابٍ لشيخ الإسلام ابن تيمية عليه السلام] <sup>(٦)</sup> لما سئل عن

(١) زيادة من [م].

(٢) زيادة من [م].

(٣) زيادة من [س] و[م]، وهي ليست في المجموع.

(٤) مجموع الفتاوى ٣/٢١١-٢١٤.

(٥) ساقطة من [م].

(٦) ساقطة من [م].

رأي ابن تيمية الحشيشة ما يجب على من يدعي أن أكلها جائز، فقال: " أكل هذه الحشيشة [الصلبة]<sup>(١)</sup> حرام، وهي من أخبث الخبائث المحرمة، سواء أكل منها كثيراً أو قليلاً، [لكن الكثير]<sup>(٢)</sup> المسكر منها حرام باتفاق المسلمين، ومن استحل ذلك فهو كافر يُستتاب، فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً، لا يُغسل ولا يُصلى عليه، ولا يُدفن بين المسلمين.

وحكم المُرْتَدُّ شَرٌّ من [حكم]<sup>(٣)</sup> اليهودي والنصراني، سواء اعتقد أن ذلك يحل للعامة أو للخاصة الذين يزعمون أنها لقمة الفكر والذكر، وأنها تحرك العزم الساكن [إلى أشرف الأماكن وأنهم لذلك يستعملونها]<sup>(٤)</sup> [وتنفع في الطريق]<sup>(٥)</sup>.

وقد كان بعض السلف ظن أن الخمر يُباح للخاصة متأولاً قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣] [فلما رفع أمرهم إلى عمر بن الخطاب، وتشاور الصحابة فيهم]<sup>(٦)</sup> اتفق عمر وعلي وغيرهما من علماء الصحابة رضي الله عنهم على أنهم إن أقروا بالتحريم جلدوا، وإن أصرّوا

(١) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٢) زيادة من [م]، وهي مثبتة في المجموع.

(٣) ساقطة من [م].

(٤) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

(٥) زيادة من [س] و[م]، وليست موجودة في المجموع.

(٦) ساقطة من [س] و[م]، وأتممتها من المجموع.

على الاستحلال قتلوا" (١).

انتهى ما نقلته من كلام الشيخ رحمته الله.

فتأمل كلام هذا الذي ينسب عنه عدم تكفير المعين إذا جاهر بسبب دين الأنبياء وصار مع أهل الشرك، ويزعم أنهم على الحق ويأمر بالمصير معهم، وينكر على من لا يسب التوحيد ويدخل مع المشركين لأجل انتسابه إلى الإسلام.

(١) مجموع الفتاوى ٣٤/٢١٣-٢١٤، وقال أيضاً في الفتاوى الكبرى ٥/٤٨:  
 (هَذِهِ الْحَيْشِيَّةُ الصُّلْبَةُ حَرَامٌ، سَوَاءٌ سَكِرَ مِنْهَا أَوْ لَمْ يَسْكُرْ، وَالسُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ اسْتَحْلَلَ ذَلِكَ وَزَعَمَ أَنَّهُ حَلَالٌ فَإِنَّهُ يُسْتَأْتَبُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ مُرْتَدًّا، لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلَا يُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا إِنْ اعْتَقَدَ ذَلِكَ قُرْبَةً، وَقَالَ: هِيَ لُقَيْمَةُ الذَّكْرِ وَالْفِكْرِ، وَتُحْرِكُ الْعُزْمَ السَّائِكِينَ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِينِ، وَتَنْفَعُ فِي الطَّرِيقِ: فَهِيَ أَعْظَمُ وَأَكْبَرُ، فَإِنْ هَذَا مِنْ جِنْسِ دِينِ النَّصَارَى الَّذِينَ يَتَقَرَّبُونَ بِشُرْبِ الْخَمْرِ، وَمِنْ جِنْسِ مَنْ يَعْتَقِدُ الْفَوَاحِشَ قُرْبَةً وَطَاعَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَنْقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأعراف: ٢٨] وَمَنْ كَانَ يَسْتَحِلُّ ذَلِكَ جَاهِلًا وَقَدْ سُمِعَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ يَقُولُ: حَرَّمُوهَا مِنْ غَيْرِ عَقْلِ وَنَقْلِ وَحَرَامٌ تَحْرِيمٌ غَيْرِ الْحَرَامِ فَإِنَّهُ مَا يَعْرِفُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ وَالسُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ وَلَمْ يُقِرَّ بِتَحْرِيمِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا مُرْتَدًّا).

وقال في الفتاوى الكبرى ٣/٤٥: (فَإِذَا كَانَ الْمَرْءُ يُعْزَلُ لِأَجْلِ إِسَاءَتِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَبِصَاقِهِ فِي الْقِبْلَةِ، فَكَيْفَ الْمُصِرُّ عَلَى أَكْلِ الْحَيْشِيَّةِ، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ مُسْتَحِلًّا لِلْمُسْكِرِ مِنْهَا، كَمَا عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَأْتَبَ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ، إِذِ السُّكْرُ مِنْهَا حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَاسْتِحْلَالُ ذَلِكَ كُفْرٌ بِلَا زَوَاعٍ).

انظر كيف كَفَّرَ المُعِين ولو كان عابداً باستحلال الحشيشة،  
ولو زعم جِلِّها للخاصة التي تعينهم على الفكرة، واستدل بإجماع  
الصحابة على تكفير قدامة وأصحابه إن لم يتوبوا، وكلامه في  
المُعِين، وكلام الصحابة في المُعِين، فكيف بما نحن فيه مما لا  
يساوي استحلال الحشيشة جزء من ألف جزء منه.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد،

وآله وصحبه أجمعين. //

س/١٦ م/١٥



## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم وبارك على خير البريات، وعلى آله وصحبه وتابعه إلى يوم الدين. فلقد عشت زمناً مع هذا الكتاب لأكثر من عشر سنوات، قضيت فيها أمتع الأوقات، وأنا ليّ مطلبان:

فأما أحدهما: فهو قراءة ومدارسة كتب أئمة الدعوة النجدية، وخاصة كتب ورسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، وتم ذلك والله الحمد، وقد حصلت والفضل لله من قبل ومن بعد على مخطوطات خاصة لهم عدا المطبوع، ما أرجو أن ينفعني الله به في الأولى والآخرة.

وأما الثاني: فهو عرض ما كتبه أو فهمه أو استنبطه هؤلاء العلماء الأجلاء على الكتاب والسنة، ومدى استفادتهم من علم السلف الصالح وتقريرهم لمسائلهم، دون التقليد لهم أو التعصب غير المشروع، مع بيان مكانتهم وعلمهم وزهدهم وحرصهم على الخير.

وقد ظهرت ليّ بعض الفوائد أجملها في الآتي:

- ١- أن الشيخ محمد رحمته الله من الأئمة الذين يُقتدى بهم في العلم والعمل، وقد ظهر صدق دعوته في حياته وبعد مماته.
- ٢- أن الشيخ سليمان بن عبد الوهاب رحمته الله قد عارض الدعوة حيناً



- من الزمن ثم رجع وتاب إلى الله، ومات على خير وطاعة.
- ٣- أن البشر جبلهم الله على الخطأ والنسيان والجهل والغلط، ولذا لم يكن معصوماً غير الأنبياء، فطالب الحق لا يرتبط إلا بالوحي وبما اتفق عليه علماء السلف الصالح.
- ٤- أرجو من الله أن يفتح قلوب العلماء وطلاب العلم إلى تحقيق ودراسة كتب أئمة الدعوة النجدية، وخدمتها الخدمة التي تليق بها، وتبرأ بها الذمة أمام الله عز وجل.
- ٥- مسائل التكفير مرجعها إلى الله ورسوله ﷺ، وأن تكفير المعين من خصوصيات العلماء الثقات، ولا يجوز التجرؤ في ذلك من صغار الطلبة أو العامة لأنه مدعاة لاستحلال الدم والمال والعرض.
- ٦- وجوب التفريق بين التكفير المطلق والمعين في الأحكام وغيرها.
- ٧- أن لتكفير المعين عند أهل السنة والجماعة ضوابط مهمة، وتتلخص في ثبوت الشروط في المعين، وهي: (أن يكون المعين مُكلفاً، وأن يكون قد بلغته الحجة الرسالية، وأن يكون قد ثبت منه القول أو العمل المُكفِّر)، وانتفاء الموانع، وهي: (ألا يكون المعين جاهلاً، ولا مُكرهاً، ولا متأولاً).
- ٨- أن لتكفير المعين عند أهل السنة والجماعة أشياء لازمة مثل: (القتل، وعدم التوارث، وعدم المناكحة، وتحريم ذبيحته) ولذا فهم يتحرزون دائماً في إطلاقهم بالتكفير لمعين من

الناس.

- ٩- أن الشيخ محمد ﷺ ينقل عن شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيم كثيراً، لما لهم من القبول ومتابعة الرسول، ومع تبجيله لهما لكن يعرض دائماً كلامهما على الكتاب والسنة فما رآه موافقاً أخذ به، وهذا نهج لنفسه ولإخوانه من المسلمين.
- ١٠- وجوب الحذر من الوقوع في الشرك أو البدع، ولزوم اتباع الحق والسنة، وما يزال أهلها غرباء حتى تقوم الساعة.
- والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وسلم.





## المراجع

### أولاً: كُتُب التفسير:

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- أضواء البيان - محمد الأمين الشنقيطي - مكتبة ابن تيمية.
- ٣- جامع البيان - ابن جرير الطبري - تحقيق محمود شاكر - مكتبة ابن تيمية.
- ٤- الدر المنثور - السيوطي - دار الكتب العلمية.

### ثانياً: كُتُب الحديث:

- ١- صحيح الإمام البخاري - بيت الأفكار الدولية.
- ٢- صحيح الإمام مسلم - بيت الأفكار الدولية.
- ٣- سنن الإمام أبي داود - بيت الأفكار الدولية.
- ٤- سنن الإمام الترمذي - بيت الأفكار الدولية.
- ٥- سنن الإمام النسائي - بيت الأفكار الدولية.
- ٦- سنن الإمام ابن ماجه - بيت الأفكار الدولية.
- ٧- مسند الإمام أحمد - بيت الأفكار الدولية.
- ٨- موطأ الإمام مالك - بيت الأفكار الدولية.
- ٩- مسند الإمام الحميدي - تحقيق سليم أسد - دار المأمون.
- ١٠- مسند الإمام أبي يعلى الموصلي - تحقيق سليم أسد - دار المأمون.

- ١١- سنن الكبرى للإمام النسائي - تحقيق حسن شلبي - دار الرسالة
- ١٢- مسند الإمام ابن المبارك - دار الكتب العلمية.
- ١٣- المعجم الكبير للإمام الطبراني -
- ١٤- المستدرک - للإمام الحاكم - دار الكتب العلمية.
- ١٥- الكامل - ابن عدي - دار الكتب العلمية.
- ١٦- التمهيد - ابن عبد البر القرطبي - الدار المغربية.
- ١٧- إرواء الغليل - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ١٨- معرفة السنن والآثار - البيهقي - دار الكتب العلمية.
- ١٩- المصنف - ابن أبي شيبة - دار الكتب العلمية.
- ٢٠- المصنف - عبدالرزاق الصنعاني - دار الكتب العلمية.
- ٢١- فتح الباري - ابن حجر العسقلاني - دار الريان.
- ٢٢- مشكاة المصابيح - الخطيب التبريزي - تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٣- مجمع الزوائد - الهيتمي - دار الكتب العلمية.
- ٢٤- السلسلة الصحيحة - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٥- السلسلة الضعيفة - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٦- صحيح وضعيف الجامع الصغير - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٧- ظلال الجنة - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٨- صحيح وضعيف الترغيب والترهيب - محمد ناصر الدين الألباني

- المكتب الإسلامي.  
 ٢٩- رياض الصالحين - النووي - بتحقيق محمد ناصر الدين الألباني  
 - المكتب الإسلامي.  
 ٣٠- شرح الأربعين النووية - ابن حجر الهيتمي - دار الكتب العلمية.

### ثالثاً: كتب العقيدة:

- ١- حكم تكفير المعين - إسحاق بن عبدالرحمن - دار الطرفين  
 ٢- عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب السلفية - صالح العبود -  
 مطابع الجامعة الإسلامية.  
 ٣- دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب - عبدالعزيز  
 آل عبداللطيف - دار الوطن.  
 ٤- فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب -  
 أحمد بن عبدالكريم نجيب - مكتبة ابن تيمية.  
 ٥- مفيد المستفيد - محمد بن عبدالوهاب - دار الطرفين.  
 ٦- كشف الشبهتين - سليمان بن سحمان - دار الوطن.  
 ٧- أوثق عرى الإيمان - سليمان بن عبدالله - دار الوطن.  
 ٨- شفاء العليل - ابن قيم الجوزية - دار ابن الجوزي.  
 ٩- كشف الشبهات - محمد بن عبدالوهاب - دار الطرفين.  
 ١٠- اقتضاء الصراط المستقيم - ابن تيمية - تحقيق ناصر العقل - دار  
 الرشد  
 ١١- الرد على المنطقيين - ابن تيمية - تحقيق عبدالصمد الكتبي - دار  
 الريان

- ١٢- قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة - ابن تيمية - دار التراث
- ١٣- الرد على الأخنائي - ابن تيمية - مكتبة الصحابة.
- ١٤- الاحتجاج بالقدر - ابن تيمية - تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ١٥- شرح العقيدة الطحاوية - ابن أبي العز الحنفي - تخريج محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ١٦- درء تعارض العقل والنقل - ابن تيمية - تحقيق محمد رشاد سالم - مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ١٧- شرح أصول اعتقاد أهل السنة - اللالكائي - تحقيقي أحمد سعد حمدان الغامدي - دار طيبة.
- ١٨- الإبانة الكبرى - ابن بطة العكبري - تحقيق رضا نعيان - دار الراية.
- ١٩- السنة - ابن أبي عاصم - تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٢٠- السنة - ابن أبي عاصم - تحقيق باسم الجوابرة - دار الصميعي
- ٢١- كتاب البدع - ابن وضاح - تحقيق عمرو عبدالمنعم سليم - مكتبة ابن تيمية.
- ٢٢- ما جاء في البدع - ابن وضاح - تحقيق بدر البدر - دار الصميعي.
- ٢٣- البدع والنهي عنها - ابن وضاح - تحقيق محمد دهمان - مكتبة الصحابة.
- ٢٤- السيد البدوي دراسة نقدية - عبدالله صابر - دار الوفاء.
- ٢٥- مقالة التعطيل والجعد بن درهم - محمد خليفة التميمي - دار

أضواء السلف.

#### رابعاً: كُتُب الفقه:

- ١- الإجماع - ابن المنذر - دار
- ٢- المغني - عبدالله بن قدامة المقدسي - تحقيق عبدالله التركي - دار هجر.
- ٣- المحلى - ابن حزم الظاهري - تحقيق أحمد شاكر - مكتبة ابن تيمية.
- ٤- شرح العمدة - ابن تيمية - تحقيق صالح الحسن - دار العبيكان
- ٥- الإقناع - الحجاوي - تحقيق عبدالله التركي - دار هجر.
- ٦- النهر الفائق - ابن نجيم الحنفي - دار الكتب العلمية.
- ٧- أحكام الجنائز - محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.

#### خامساً: كُتُب الفرق والطوائف:

- ١- مقالات الإسلاميين - أبو الحسن الأشعري - تحقيق محمد محمي الدين عبدالحميد - دار الكتب العلمية.
- ٢- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع - الملطي - تحقيق يمان الميادين - دار رمادي.
- ٣- الملل والنحل - الشهرستاني - تحقيق صلاح الهواري - دار الهلال.

#### سادساً: كُتُب الفتاوى:

- ١- مجموع الفتاوى - أحمد بن تيمية - بدون.



- ٢- الفتاوى الكبرى - أحمد بن تيمية - دار الريان.
- ٣- مجموع المؤلفات والفتاوى - محمد بن عبد الوهاب - جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية.
- ٤- الرسائل والمسائل النجدية - أئمة الدعوة النجدية - بدون.
- ٥- الدرر السنية - عبدالرحمن بن قاسم - دار القاسم.

### سابعاً : كُتُب التاريخ :

- ١- تاريخ الأمم والملوك - الطبري - دار الكتب العلمية.
- ٢- البداية والنهاية - ابن كثير الدمشقي - دار الريان.
- ٣- فقه السيرة - محمد الغزالي - تخريج محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي.
- ٤- تاريخ نجد - حسين بن غنام - دار الشروق.
- ٥- عنوان المجد - ابن بشر - دار الصميعي.
- ٦- تاريخ نجد - محمود الألوسي - دار المعالي.
- ٧- تاريخ البلاد العربية السعودية - منير العجلاني - دار الكتاب العربي
- ٨- علماء نجد خلال ستة قرون - ابن بسام - بدون.
- ٩- أسماء الأماكن في المملكة العربية السعودية - محمد محمود محمددين - مطابع الخالد.

### ثامناً : كُتُب عامة :

- ١- طريق الهجرتين - ابن قيم الجوزية - دار ابن القيم.
- ٢- مدارج السالكين - ابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي.

- ٣- الأذكار - النووي - دار المعرفة.  
 ٤- الآداب الشرعية - ابن مفلح المقدسي - دار الرسالة.

### تاسعاً: كُتُب التراجُم:

- ١- أسد الغابة - ابن الأثير - دار المعرفة.  
 ٢- الإصابة في معرفة الصحابة - ابن حجر العسقلاني - دار المعرفة.  
 ٣- تذكرة الحفاظ - الذهبي - دار المعرفة.  
 ٤- سير أعلام النبلاء - الذهبي - دار الرسالة.  
 ٥- ميزان الاعتدال - الذهبي - دار الكتب العلمية.  
 ٦- لسان الميزان - ابن حجر العسقلاني - دار الكتب العلمية.  
 ٧- طبقات الشافعية الكبرى - السبكي - دار هجر.  
 ٨- شذرات الذهب - ابن العماد الحنبلي - تحقيق محمود الأرنؤوط - دار ابن كثير.  
 ٩- تهذيب الأسماء واللغات - النووي - دار الكتب العلمية.  
 ١٠- الأعلام - خير الدين الزركلي - دار صادر.  
 ١١- الفهرست - ابن النديم - دار الكتب العلمية.  
 ١٢- معجم المؤلفين - رضا كحالة - دار الرسالة.  
 ١٣- طبقات الحنابلة - أبو يعلى الفراء الحنبلي - دار الكتب العلمية  
 ١٤- ذيل طبقات الحنابلة - ابن رجب الحنبلي - دار الكتب العلمية  
 ١٥- وفيات الأعيان - ابن خلكان - تحقيق إحسان عباس - دار صادر.  
 ١٦- الطبقات السنية في تراجم الحنفية - التقي الغزي - دار الكتب العلمية.

- ١٧- تاج التراجم في طبقات الحنفية - ابن قطلوبغا - دار الكتب العلمية.
- ١٨- جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس - الحميدي - دار الكتب العلمية.
- ١٩- البدر الطالع - محمد بن علي الشوكاني - دار الكتاب الإسلامي.
- ٢٠- الطبقات الكبرى للصوفية - الشعراني - دار الكتب العلمية.
- ٢١- الديباج المذهب - ابن فرحون المالكي - دار الكتب العلمية
- ٢٢- نشر العرف - محمد محمد زبارة - الدار اليمنية.
- ٢٣- الوافي بالوفيات - الصفدي - دار الكتب العلمية.
- ٢٤- طبقات الحفاظ - السيوطي - دار الكتب العلمية.
- ٢٥- العبر في خبر من غير - الذهبي - تحقيق محمد السعيد بسيوني - دار الكتب العلمية.
- ٢٦- ترتيب المدارك - القاضي عياض اليحصبي - دار الكتب العلمية.

### عاشراً: كتب اللغة والشعر:

- ١- لسان العرب - ابن منظور - دار صادر.
- ٢- ديوان الصنعاني - دار التنوير للطباعة والنشر.





# فهرس الموضوعات



## فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
تقديم .....	٩
المقدمة .....	١٣
الفصل الأول : ترجمة الإمام محمد بن عبدالوهاب .....	٢٣
المبحث الأول : اسمه، ونسبه، ومولده .....	٢٥
المبحث الثاني : حياته العلمية .....	٣٤
المبحث الثالث : عقيدته .....	٣٨
الفصل الثاني : التعريف بالكتاب .....	٤٩
الفصل الثالث : ترجمة الشيخ سليمان بن عبدالوهاب .....	٦٣
المبحث الأول : اسمه، مولده، نشأته، توبته، وفاته .....	٦٥
المبحث الثاني : مؤلفاته .....	٧٦
الفصل الرابع : دراسة مختصرة لأهم مسائل الكتاب .....	٨١
المسألة الأولى : ضوابط تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة ...	٨٣
المسألة الثانية : ما يترتب على تكفير المعين عند أهل السنة ..	٩٣
نماذج من صور المخطوطات .....	٩٥
النص المحقق .....	١٠١
سبب تأليف الرسالة .....	١٠٣
مقدمة المصنف بسرده لحديث عمرو بن عبسة .....	١٠٤
كلام ابن تيمية في سد الذرائع عن الشرك .....	١١٠

- ١١٣ ..... الفائدة والعبر من حديث عمرو بن عبسة
- ١١٣..... الفائدة الأولى
- ١١٤..... الفائدة الثانية
- ١١٥..... الفائدة الثالثة
- ١١٧..... الفائدة الرابعة
- ١١٨..... مسألة الذبح عند ابن تيمية
- ١٢٠..... مسألة عبادة الأصنام عند ابن تيمية
- ١٢٢..... مسألة الغلو في الأماكن والبقاع عند ابن تيمية
- ١٢٢..... مسألة الصلاة عند القبور عند ابن تيمية
- ١٢٧..... إزالة الإشكال الأول في تكفير المعين عند ابن تيمية
- ١٢٨..... إزالة الإشكال الثاني في تكفير المعين عند ابن تيمية
- ١٣١..... وجوب إتباع الكتاب والسنة ولو خالفهما من خالفهما
- ١٣٢..... وقوع الردة عن الدين قديماً وحديثاً وأسبابها
- ١٣٨..... حكم بناء المساجد على القبور
- ١٣٨..... حكم التمسح بالحجرة النبوية أو تقليلها
- ١٤٠..... حقيقة الشرك وأنواعه عند ابن القيم
- ١٤١..... شبهة المشركين في عبادة آلهتهم
- ١٤٢..... الرد على من أشكل عليه كلام ابن القيم
- ١٤٢..... سبب عدم فهم أكثر الناس للقرآن العظيم
- ١٤٥..... حقيقة الشرك الأصغر عند ابن القيم
- ١٤٥..... من أنواع الشرك الأكبر عند ابن القيم
- ١٤٨..... سوء فهم كلام أئمة السلف يوقع في الغلط

- الأعداء الواهية في عدم العملية بالتوحيد ..... ١٥٠
- وجوب الإتيان للوحي في مسائل الكفر والإيمان ..... ١٥١
- أعظم أسباب الشرك إتيان الرأي والهوى ..... ١٥٢
- كفر مانعي الزكاة من أجل الترك لا الجحود ..... ١٥٤
- كفر مانعي الزكاة متفق عليه بين الصحابة ..... ١٥٦
- أعظم ما يحل الإشكال في التكفير والقتال إجماع الصحابة ..... ١٥٦
- ضلال أكثر العوام بسبب إتيان الأهواء ..... ١٥٦
- أنواع السجود عند العلماء ..... ١٦٠
- الغلو في تعظيم القبور وأهلها سبب للضلال ..... ١٦٠
- أقوال الحنفية في أبواب الردة ..... ١٦١
- أقوال المالكية في أبواب الردة ..... ١٦٦
- أقوال الشافعية في أبواب الردة ..... ١٦٧
- خلاصة الكلام في رد شبهات المعاندين ..... ١٧٠
- تصور مسألة الشرك يكفي في إبطالها من وجهين ..... ١٧٣
- أسباب ضلال أكثر الناس ..... ١٧٤
- أمثلة لوقوع الردة في عصر النبوة والخلافة الراشدة والتابعين ..... ١٧٤
- الاستدلال بوقوع الردة بالسنة القولية ..... ١٨٥
- أهمية الجهاد بالقلب واللسان في صد عدوان المجادلين بالباطل ..... ١٨٦
- أقوال السلف في التحذير من البدع وأهلها ..... ١٨٧
- تشديد السلف على أهل البدع لأمرين ..... ١٩١
- الفرق بين فتنة الكفر وفتنة الضلالة عند ابن وضاح ..... ١٩٣
- وجوب مجاهدة أهل البدع ونصحهم ..... ١٩٣



- ١٩٥..... خطر مجالسة أهل البدع
- ١٩٧..... غالب أهل البدع لا يُمكنون من التوبة
- ١٩٩..... غربة الدين بين أهله
- ٢٠٢..... الغرباء حقيقتهم ومزيتهم
- ٢٠٦..... نصيحة ابن تيمية لبعض إخوانه في الصبر واليقين
- ٢٠٨..... نعمتا الصبر والشكر من أعظم ما يتحلى بهما المؤمن
- ٢١٠..... رأي ابن تيمية في أكل الحشيشة ومستحلها
- ٢١٣..... الخاتمة
- ٢٢٥..... الفهارس



